المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك خالد
عمادة الدراسات العليا
كلية العلوم الإنسانية
قسم التاريخ

قضاة الدولة الرسولية ودورهم في الحياة العامة

(٦٢٦ - ٨٥٨هـ / ١٢٢٨ - ١٤٥٤م)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في قسم: التاريخ بكلية : العلوم الإنسانية جامعة الملك خالد

إعداد الطالب

علي بن صالح بن مانع آل سالم العمري

إشراف الدكتور

محمد بن منصور حاوي

الأستاذ المشارك في قسم التاريخ - كلية العلوم الإنسانية
جامعة الملك خالد

للعام الجامعي

١٤٣٠ /١٤٣١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك خالد
كلية العلوم الإنسانية
عمادة الدراسات العليا
قسم التاريخ

(عنوان الرسالة)

قضاة الدولة الرسولية ودورهم في الحياة العامة
(٦٢٦هـ - ٨٥٨هـ/١٢٢٨م- ١٤٥٤م)

اسم الطالب/ علي بن صالح بن مانع آل سالم العمري

نوقشت هذه الرسالة يوم الثلاثاء الموافق: ١٤٣١/٧/١٧هـ وتمت إجازتها

(أعضاء لجنة المناقشة والحكم على الرسالة):

الاسم: د. محمد بن منصور حاوي   مشرفاً ومقرراً   التوقيع:..........

الاسم: د. حسن بن يحيى الشوكاني   مناقشاً داخلياً   التوقيع:..........

الاسم: أ.د/ عبدالرحمن بن علي السنيدي   مناقشاً خارجياً   التوقيع:..........

١٤٣١/١٤٣٠هـ

إهـــداء

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى والدي يرحمه الله تعالى

وإلى والدتي أعانها الله على الطاعة

فجزاهما الله عني خير الجزاء

وإلى زوجتي ، وأبنائي

فارس ، وبلال ، ومزون

أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

المستخلص

تناول موضوع الدراسة **قضاة الدولة الرسولية ودورهم في الحياة العامة**(٦٢٦- ٨٥٨هـ/ ١٢٢٨- ١٤٥٤م) ، وتهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على القضاة وتطور نظام القضاء في الدولة الرسولية من حيث مراتب القضاة واختصاصاتهم ، وطريقة تعيينهم ، ومجالس القضاء والأعوان والمرتبات ، والتعرف على دور القضاة في الحياة السياسية من خلال علاقتهم بسلاطين بني رسول ، ودورهم في مواجهة الخارجين على السلطة وإسهامهم في دعم العلاقات الخارجية للدولة ، إضافة إلى أبرز المناصب السياسية والإدارية وبعض الأعمال التي تولاها القضاة ، إلى جانب القضاء. كما سلطت الدراسة الضوء على إسهامات القضاة في الحياة العلمية ، وإبراز دورهم في التأليف ، والتدريس ومحاربة بعض البدع والمذاهب والطرق المنحرفة. كما تناولت الدراسة أثر القضاة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية من خلال إشرافهم على الأسواق ، وقيامهم بجباية الأموال لصالح الدولة ودورهم في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمع، والمحافظة على الآداب العامة ،بالإضافة إلى الأعمال الخيرية المتنوعة التي ساهم القضاة بها .

وقد اتبع الباحث في الدراسة منهج البحث التاريخي العلمي القائم على جمع المادة العلمية من المصادر المخطوطة والمطبوعة والمراجع والرسائل الجامعية والدوريات العلمية ، ومن ثم تحليل تلك المادة العلمية المتوفرة ، ونقدها نقدا علميا موضوعيا ، والمقارنة بين الروايات والحوادث والمعلومات التاريخية التي وردت في أكثر من مصدر للوصول إلى استجلاء الصورة الأقرب إلى الحقيقة التاريخية فيما يخص موضوع الدراسة.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

- أن القضاء من أهم النظم الحضارية التي تتعلق بحياة الناس ؛ فهو مسؤولية تقتضي الكفاءة العلمية لمن يتولى هذا المنصب ، وأنه من الأمور التي لا بد منها في حياة البشر في مختلف الأزمنة والأمكنة .
- تطور نظام القضاء في العصر الرسولي عما كان عليه في الدول التي قامت في بلاد اليمن قبيل فترة حكم بني رسول .
- التدرج في مناصب القضاء ، حيث كان على رأس الهرم الوظيفي قاضي القضاة الذي كان بمثابة وزير العدل في وقتنا الحالي .
- تبوأ منصب القضاء بمختلف مراتبه في عصر بني رسول عدد كبير من العلماء والفقهاء الذين اتصفوا بالفقه والتراهة والأمانة .
- التنظيم الدقيق لعمل القضاة خلال فترة الحكم الرسولي .
- حظي قضاة الدولة بمكانة مرموقة لدى سلاطين بني رسول .

- نالت أحكام القضاة – إلى حد كبير – نوعا من الاستقلالية .
- تعدد الأسر العلمية التي توارث أبناؤها القضاء خلال فترة الحكم الرسولي كأسرة بني عمـــران واليحيوي.
- لم يقتصر القضاء في عصر بني رسول على علماء وفقهاء اليمن بل تولاه عـــدد مـــن العلمـــاء والفقهاء الوافدين إلى بلاد اليمن من غير أهلها ، أمثال العلامة الفيروزآبادي وغيره .
- إسهام قضاة الدولة الرسولية في الجوانب العلمية والاقتصادية والاجتماعية.

الباحث

Abstract

The subject of the study judges the State apostolic and their role in public life (626 AH - 858 AH / 1228 --1454), This study aims to shed light on the judges and the evolution of the justice system in the State Apostolic in terms of orders of the judges and their terms of reference, and the method of appointment, and councils of the judiciary and staff and salaries, and to identify the role of judges in political life through their relationship with the children Sultans of Bani Rasoul, and their role in the face of conflict with the power and contribution to the support of external relations of the State, in addition to the main political and administrative positions and some of the work undertaken by the judges, as well as the judiciary. The study highlighted the contributions of the judges in the life science, and to highlight their role in the writing, teaching and fighting some of the heresies, sects and deviant ways. The study also considered the impact of judges in the economic and social life through their domination of the markets, and they collect money for the state and their role in promoting ethical and moral ideals of the society, and the preservation of public morals, in addition to various charities that helped the judges.

The researcher followed in the study methodology of historical research in science-based collection of scientific material from sources manuscript and printed references and theses and scientific journals, and then the analysis of scientific material available, and criticism of the cash and scientifically objective, and compare the stories and incidents and historical information contained in more than one source to access to clarify the picture closest to the historical truth regarding the subject of study.

One of the main findings of the researcher:

- That the elimination of the most important cultural systems that relate to the lives of people; is the responsibility of scientific competence requires person appointed to this position, and that it was indispensable in the lives of people in different times and places.
- Evolution of the justice system in the Apostolic age than in the States which in the country of Yemen, such as the reign of Bani Rasul.
- Rank in the judiciary, where he was at the top of the hierarchy magistrate judge, who served as Minister of Justice in the present time.
- Twice as judges and its ranks in the age of the children of the Messenger of a large number of scientists and scholars and jurisprudence with a reputation for integrity and honesty.

- The strict regulation of the work of the judges during the reign See.
- Received the judges of the State pride of place to the Sultans of Bani Rasul.
- Won the provisions of the judges - to a large extent - a sort of independence.
- Multiple families scientific inheritance for their children to eliminate During the period of the Apostolic family built Imran Ayahyoi.
- Not only the judiciary in the age of the children of the Messenger of scientists and scholars of Yemen, but he took a number of scientists and scholars coming to the country of Yemen are not qualified, like tag Fayroozabaadi and others.
- The contribution of the judges of the State in the Apostolic aspects of scientific, economic and social development.

Researcher,

المقدمة:

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم ، والصلاة والسلام على خير الأنام ، نبينا محمد وآله وصحبه الكرام ، أما بعد :

فقد تعددت الدراسات التي تعنى بالقضاء في الإسلام بشكل عام ، ولا غرو في ذلك ؛ فالقضاء من الأمور التي تدعو الحاجة إليها على مستوى الأفراد والجماعات والشعوب والدول.

ويعد منصب القضاء من أجَلِّ الوظائف في المجتمع الإسلامي ، وأرفعها قدراً وأعظمها رتبة ، ونظام القضاء من أبرز المظاهر الحضارية للدولة الإسلامية ، ويعد دليلاً على أقصى ما وصلت إليه من رقي وتقدم ، ويمكن قياس ذلك بمدى التمسك بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف ، ودرجة تطبيق العدالة والمساواة بين الناس، وقد وردت نصوص كثيرة من الكتاب والسنة تبين أهمية القضاء وتضع قواعده وترسخ مناهجه.

وقد حظي تاريخ اليمن في الآونة الأخيرة بالعديد من الدراسات التاريخية والحضارية ، تركز معظمها في دراسة عصر الدولة الرسولية ، إلا أن هذا الاهتمام ينحصر بشكل كبير في الجوانب السياسية .

وتعد دراسة التاريخ الحضاري من أهم الدراسات الحديثة ؛ لما تبرزه من درجة الرقي والتحضر لأي مجتمع. وقد كان عصر بني رسول يمثل العصر الذهبي للحضارة الإسلامية في اليمن ؛ والتي شهدت فيه تطوراً حضارياً في شتى الجوانب المختلفة ، لاسيما القضاء ونظامه ؛ خاصة وأن سلاطين هذه الدولة ساهموا في هذا التطور بالبذل والعطاء ، مما شجع الكثير من القضاة على التأليف ، والتدريس ، كما كان للسلاطين دور في استقطاب العديد من علماء العالم الإسلامي في حينه إلى بلاد اليمن، وتوليهم أرفع المناصب القضائية ، والإفادة من علومهم التي اشتهروا بها.

وقد عُرف القضاء في اليمن منذ أن بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه قاضياً إلى هناك ، ثم تعاقبت الدول التي سيطرت على بلاد اليمن ، أو على بعض أجزائه وعنيت بتعيين القضاة للحكم والفصل بين الناس في المنازعات التي قد تحدث بينهم ، من ذلك أن بعض خلفاء بني العباس كان يرسل واليا على اليمن ويعين معه قاضياً ، كما فعل المأمون حينما بعث بابن زياد ومعه القاضي التغلبي كما سيأتي.

ومن خلال استقصاء الكثير من المصادر التي تتعلق بتاريخ اليمن خاصة ، وجِدَ إن الدول التي قامت في اليمن عنيت بتعيين القضاة ، كالدولة الزيادية ، والنجاحية ، والصليحية ، والزريعية ، ودولة بني مهدي ، ليس ذلك فحسب ، بل كان منصب قاضي القضاة معمولاً به في زمن سابق عن وصول الأيوبيين لبلاد اليمن ، وقيام الدولة الرسولية.

وعندما وصل الأيوبيون إلى بلاد اليمن على إثر حملة توران شاه -كما سيأتي- واستقرار الحكم الأيوبي هناك ، بدأ تنظيمهم لوظائف القضاء ؛ حيث اصطحبوا معهم قضاة أثناء قدومهم ؛ وذلك بغرض ضبط نظام القضاء وتعيينهم في أعلى مناصبه ، فقاموا بنقل بعض التنظيمات القضائية التي كان معمولاً بها في مصر ، والشام في العصر الأيوبي ، وتطبيقها في اليمن إبَّان إدارتهم وحكمهم له.

ولما ورث الرسوليون حكم بلاد اليمن بعد الأيوبيين استفادوا من تنظيماتهم التي كان معمولا بها ، ثم عملوا على تطويرها حتى أصبحت أكثر تنظيما، وضبطا.

وقد أولى سلاطين بني رسول اهتماماً كبيرا بالقضاة ، فرفعوا من شأنهم ، وأتاحوا لهم الحرية إلى حد كبير في الاستقلال في أحكامهم ، وتطبيق أحكام الشرع ، وبذلك أصبح نظام القضاء خلال العصر الرسولي يتميز بنظام تسلسلي يعتمد على التدرج الوظيفي بدءاً بمنصب قاضي القضاة ، ثم نائبه ، يليهم قضاة مدن اليمن الرئيسية ، ثم القضاة في سائر المدن الأخرى ، إضافة إلى قضاة القرى وبعض مناطق البادية ، وصولا إلى منصب نائب القاضي الذي كان معمولا به. وكان من ضمن تطور وظائف القضاء

وجود الأعوان ، ومجالس الحكم ، والسجلات التي تدون فيها القضايا إلى غير ذلك ، وبالتالي أصبح نظام القضاء في عصر بني رسول يفوق – بكثير– ما كان عليه تنظيم القضاء في الدول السابقة لهم في حكم بلاد اليمن.

كما اتضح وبشكل كبير دور قضاة الدولة الرسولية في المجتمع اليمني ، وأثرهم في الحركة العلمية التي شهدها العصر الرسولي من خلال التدريس ، والتأليف ، والإفتاء ، والخطابة إلى جانب القضاء.

كما كان لهم دور في الحياة الاقتصادية التي عاشها اليمن خلال عصر بني رسول ، ولهم علاقة بسلاطين الدولة حيث اتسمت هذه العلاقة في غالب الأحيان بالتقدير المتبادل ، والاحترام الذي وجده القضاة من السلطة الحاكمة بصفة خاصة ، ومن المجتمع اليمني بصفة عامة ،إضافة إلى الصلاحيات الواسعة التي منحهم السلاطين إياها ، ودورهم في إنكار البدع ؛ وبعض الأفكار المخالفة للشرع.

ولهذا كله ؛ فقد تعمقت لدى الباحث الرغبة والميل الشديد إلى البحث في هذا الموضوع الذي يحمل عنوان: (قضاة الدولة الرسولية ودورهم في الحياة العامة ٦٢٦ – ٨٥٨هـ/١٢٢٨– ١٤٥٤م) ، والذي لم يلق من العناية والاهتمام ما يوازي أهمية القضاء والقضاة ومكانتهم ودورهم الملموس في المجتمع اليمني خلال عصر بني رسول ، الذي استمر ما يزيد على قرنين من الزمان.

ويمكن أن تُجمل أسباب اختيار هذا الموضوع في الآتي :

– إن هذا الموضوع لم تسبق دراسته من قبل الباحثين ، حسب علم الباحث المتواضع ، وما أفاد به المتخصصون .

– إن القضاء من الأمور المتعلقة بحياة الناس ولا بد من دراسته ، والربط بين نظمه الحاضرة والماضية ، وما طرأ على هذه النظم من تغير .

- إن القضاء الشرعي قائم على منهج رباني خالٍ من جميع الشوائب ، ويجب إتباعه عملا واعتقادا .
- التعريف بجهود القضاة في تطبيق أحكام الشرع ، وإنكار كل فكر أو مذهب مخالف للسنة.
- تسليط الضوء على إسهامات القضاة في الحياة العلمية والفكرية .
- معرفة الازدهار الحضاري الذي عاشته بلاد اليمن في عصر بني رسول ، وأثره على القضاء .
- التعريف بالدور الذي قام به القضاة فيما يتعلق بالمجتمع اليمني.
- الرغبة في إضافة مادة علمية جديدة للمكتبة العربية والإسلامية.

وبالرغم من سعي الباحث في محاولة استقصاء الموضوع ، إلا أن هناك بعض الصعوبات التي واجهته في إعداد هذه الدراسة ، منها المادة العلمية ؛ ذلك أن هذه الدراسة تعتمد على كتب الطبقات ، والسير، والتراجم ، إضافة إلى كتب التاريخ العام ، ولا شك أن البحث ، والتنقيب في هذه المظان أمر في غاية الجهد والصعوبة ، كما كان لطول الفترة الزمنية للدراسة التي زادت على قرنين من الزمان دور في توسع نطاق البحث ، وتعدد مظانه مما تطلب ذلك جهداً ، ووقتاً كبيراً ؛ حتى يمكن استقصاء المعلومات وجمعها ، ومن ثم ترتيبها ، وصياغتها ، إضافة إلى أن البحث في بعض المصادر التي تتعلق بأثر القضاة في النواحي الاقتصادية ، والاجتماعية ، والعلمية ، زادت من الجهد والوقت.

وبما أن القضاء في عصر الدول التي قامت في اليمن قبل أو بعد فترة الدراسة وحسب علم الباحث وما أفاد به المتخصصون لم تسبق دراسته بشكل مستقل ، سوى بعض الإشارات ضمن بعض الدراسات الحضارية لبعض تلك الدول ، وبالتالي فقد شكلت صعوبة في حد ذاتها ؛ حيث إن وجود مثل هذه الدراسات المتخصصة تسهل للباحث الاسترشاد بها ، والإفادة منها .

أما المنهج الذي اتبعه الباحث في معالجة هذه الدراسة ، فهو القيام بتتبع مادة الدراسة في كافة مظانها العلمية، ورصدها وتبويبها حسب خطة الدراسة ، ثم تحليل تلك المادة العلمية المتوفرة ونقدها

نقداً علمياً موضوعياً ، متبعا المنهج التحليلي النقدي ، والمقارنة بين الروايات والحوادث والمعلومات التاريخية التي وردت في أكثر من مصدر للوصول إلى استجلاء الصورة الأقرب إلى الحقيقة التاريخية فيما يخص موضوع الدراسة.

وقد احتوت الدراسة في مجملها على مقدمة ، وتمهيد ،وأربعة فصول ، بالإضافة إلى الخاتمة ، وبعض الملاحق ثم قائمة المصادر والمراجع. وقد تضمنت المقدمة أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، والتعريف بأهم مصادر مادته العلمية ، أما التمهيد فقد اشتمل على قسمين: الأول منهما عني بالحياة السياسية في اليمن في عصر بني رسول ، بينما عني القسم الثاني من التمهيد بالقضاء في عصر بني أيوب في اليمن ، ويليه الفصل الأول ، وهو عن القضاء في عصر الدولة الرسولية ، وقد اشتمل على ستة مباحث ، المبحث الأول: عني بتطور القضاء في العصر الرسولي ، وتناول المبحث الثاني مراتب القضاة ، واختصاصاتهم ، وتضمن المبحث الثالث: تعيين القضاة وعزلهم ، وكان المبحث الرابع عن أعوان القضاة، والخامس عن مجالس القضاء ، أما المبحث السادس فتناول مرتبات القضاة ومصادرها.

وفي الفصل الثاني من هذه الدراسة تناول الباحث دور القضاة في الحياة السياسية ، واشتمل على أربعة مباحث ، كان الأول منها عن علاقة القضاة بالحكام الرسوليين ، والمبحث الثاني عني بدور القضاة في مواجهة الخارجين على السلطة ، وتضمن المبحث الثالث إسهام القضاة في دعم العلاقات الخارجية للدولة ، وقد تناول المبحث الرابع المناصب السياسية والإدارية التي تولاها بعض القضاة .

أما الفصل الثالث من هذه الدراسة فقد خُصص لأثر القضاة في الحياة العلمية وتضمن مبحثين: الأول عن دورهم في التأليف ، والتدريس ، والإفتاء ، وتناول المبحث الثاني دورهم في محاربة البدع والمذاهب المنحرفة .

بينما تناول الفصل الرابع أثر القضاة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، واشتمل علـــى أربعـــة مباحث: كان الأول منها عن دور القضاة في الإشراف على الأسواق ، وتناول المبحث الثاني دورهم في جباية الأموال للدولة ، وخصص المبحث الثالث عن دورهم في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمع والمحافظة على الآداب العامة ، وتضمن المبحث الرابع مساهمة القضاة في الأعمال الخيرية المتنوعة.

وتلى ذلك الخاتمة التي احتوت على أهم النتائج العلمية التي توصل إليها الباحث مـــن خـــلال الدراسة ، وملاحق عبارة عن جداول تبين أشهر من تولى بعض مناصب القضاء في الدولة ، ثم انتـــهت صفحات الدراسة بقائمة المصادر والمراجع التي استعان بها في إيجاد مادتها العلمية .

ومما تجدر الإشارة إليه وعلى الرغم من جهد الباحث الذي بذله في إعداد هذه الدراسة ؛ فإنـــه لا يمكن استيفاء الحديث عن القضاء بشكل عام ، وقضاة الدولة الرسولية وما يتعلق بهم بشكل خاص ، وذلك لأهمية القضاء وسعة موضوعه ، ويمكن القول بأن الباحث بذل ما في وسعه ، واجتهـــد قـــدر طاقته ، وكتب بقدر الفهم ، وليس بمعصوم من الزلل ، ولا يدعي الكمال ، فالكمال لله وحده ، فـــإن وفق فمن الله تعالى ، فله الحمد أولا وآخرا ، وأمل الباحث في أن يساهم بجهد متواضع في إبـــراز دور القضاة ومكانتهم في المجتمع ، وإن غير ذلك فمن نفسه والشيطان.

وقد قام الباحث بعدة زيارات علمية إلى اليمن الشقيق ؛ جمع خلالها عدداً كبيراً مـــن المـــصادر المطبوعة ، والمخطوطة ، وزار عدداً من المكتبات الخاصة ، والعامة ، وتمكن من زيارة جامعـــة صـــنعاء ومكتبتها ، والتقى بعدد من الأساتذة فيها ، كما قام الباحث بزيارة المعهد الفرنسي للآثـــار والعلـــوم الاجتماعية بصنعاء ، والتقى فيه بالأستاذ محمد عبدالرحيم جازم المتخصص في تاريخ الدولة الرسولية ، ومحقق كتابي: نور المعارف ، وإرتفاع الدولة المويدية ، لمؤلف مجهول ، وزار جامعة إب ، والتقى فيها بأساتذة فضلاء بقسم التاريخ بالجامعة ، كما تمكن الباحث من زيارة بعض المكتبات العامة ، والوطنية

بالمملكة مثل : مكتبة الملك عبدالعزيز العامة ، ومكتبة الملك فهد الوطنية ، ومكتبة جامعة الملك سعود، ومركز الملك فيصل للبحوث والاستفادة من المصادر ، والمراجع ، والرسائل الجامعية التي لهـــا علاقـــة بموضوع الدراسة ، إضافة إلى زيارة جامعة أم القرى والاستفادة مما تحويه مكتبتها من مصادر ومراجـــع عن القضاء بصفة عامة ، كما زار الباحث المكتبة الخاصة لسعادة الدكتور علي الشرفي أستاذ التـــاريخ بجامعة القصيم ، وحصل على بعض المصادر والمراجع التي لها علاقة بموضوع القضاء ، ومكتبة الأستاذ: مبارك الدوسري الذي حقق جزءً من كتاب طراز أعلام الزمن للخزرجي ، وأفاد الباحث من بعـــض المصادر القيمة التي تحويها مكتبته الخاصة عن تاريخ اليمن، بالإضافة إلى زيارة عدد من معارض الكتب داخل المملكة وخارجها.

ولا يسع الباحث في النهاية إلا أن يتقدم بخالص الشكر والتقدير لسعادة الدكتور محمـــد بـــن منصور حاوي رئيس قسم التاريخ بالجامعة ، والمشرف على هذه الرسالة منذ أن كانت فكـــرة حـــتى أصبحت عملا علميا متكاملا ، فجزاه الله كل خير ، فقد نصح فأفاد ، ووجه فأحـــسن ، ولم يبخـــل عليَّ بوقته الثمين وعلمه الغزير ، وآرائه الصائبة ، وتوجيهاته القيمة ؛ حيث كان له الأثـــر الكـــبير في تصحيح مسار البحث ، وكان أكبر حافز لي على مواصلته ، وظل طوال فترة البحث يتـــابع الدراســـة مرحلة مرحلة ، فأدعو الله أن يوفقه لما يحبه ويرضاه .

كما أتوجه بأطيب عبارات الشكر والتقدير إلى أساتذتي الفضلاء في قسم التاريخ ؛ لما أفاضـــوا به علينا من معين علومهم وخبراتهم إبَّان مرحلة الدراسة وأخص بالشكر سعادة الدكتور حسن بن يحيى الشوكاني الذي أشرف على خطة الرسالة ، وقدم لي النصح والتوجيه والعون والمساعدة ، فجـــزى الله الجميع كل خير.

كما يطيب للباحث أن يتوجه بعميق شكره وامتنانه إلى كل من أعانه بـــرأي، أو مـــشورة أو أسدى له نصحا ، أو مقترحا من أجل إخراج هذه الدراسة بالصورة التي هي عليها الآن ، من أســـاتذة أو زملاء أو إخوة أشقاء في الوطن أو خارجه.

كما لا يفوتني أن أشكر من كان وراء هذا الجهد من أسرتي: والدتي أطـــال الله في عمرهـــا ، وزوجتي وأبنائي.

ولعجز الباحث عن مكافأة الجميع على صنيعهم ، فإنه لا يملك إلا أن يقول لهم : " جـــزاكم الله خيرا " ، وجعل ما قدومتموه في موازين حسناتكم.

أسأل الله أن يجعله عملا خالصا لوجهه الكريم . والحمد لله رب العالمين وصـــلى الله وســـلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

التعريف بأهم المصادر التي قامت عليها الدراسة :

كان موضوع الدراسة يقوم على قضاة الدولة الرسولية ، ودورهم في الحياة العامــة ، لــذلك استعان الباحث في جمع مادته العلمية بالكثير من المصادر التي تميزت بكثرتها وتنوعها ، ما بين مــصادر تاريخية يمنية متعددة ، خاصة وأن عصر بني رسول يُعد فترة نماء وازدهار في مختلف الجوانــب لاســيما الجوانب العلمية ، وفيما يتعلق بالتأليف بصفة خاصة ، وبين بعض المصادر الأخرى غير اليمنية التي كان بعضها معاصرا لفترة الدراسة ، وقد تنوعت هذه المصادر في عمومها ، وقدمت معلومات قيمة ، شملت جميع جوانب الدراسة ، وتبرز أهمية هذه المصادر سواء كانت مخطوطة أو مطبوعة في معاصرتها لفتــرة الدراسة الزمنية .

وبالإضافة إلى المصادر المخطوطة والمطبوعة ؛ فقد اعتمدت الدراسة على الكثير مــن المراجــع والدراسات المنشورة ، وغير المنشورة ، والتي وقف عليها الباحث ، وأفاد منها في إعداد هذه الدراسة ، التي تناول بعضها جانب القضاء في الدولة الإسلامية بصفة عامة وذلك لتطابق هذه الوظائف .

ومن هذا المنطلق فمن الصعوبة بمكان تناول جميع المصادر والمراجع بالدراسة والتحليل والنقد ، وإنما سوف يقتصر الباحث على ذكر أهم المصادر التي شكلت الهيكل العام للدراسة ، لا سيما تلــك المصادر المعاصرة لفترة الدراسة، التي تعكس واقع قضاة الدولة الرسولية ، ودورهم في الحياة العامة.

وسيأتي في نهاية هذه الدراسة ثبتا مستقلا بالمصادر والمراجع والدراسات العلمية التي استفاد منها الباحث في هذه الدراسة.

وقد كانت أهم هذه المصادر المطبوعة حسب الترتيب الزمني كالتالي:

– **طبقات فقهاء اليمن** ، لعمر بن علي بن سمرة (ت٥٨٦هـــ) وهو من أقدم كتب الطبقات اليمنية ، وقد أورد فيه كل من تولى القضاء في اليمن حتى تاريخ وفاته، مع إيراد ما أمكن المؤلف من أخبارهم ،

وحياتهم ، وأورد فيه معلومات قيمة عن كيفية دخول المذهب الشافعي وانتشاره في بلاد اليمن ، وقـــد استفاد الباحث منه في الوقوف على تراجم الكثير من الفقهاء الذين تولوا القضاء قبيل العصر الرسولي في مادة التمهيد من هذه الدراسة حيث تم توظيف هذه المعلومات فيما يتعلق بجانب القضاء في عصر بـــني أيوب باليمن .

- **نور المعارف في نظم وقوانين وأعراف اليمن في العهد المظفري الوارف** ، لمؤلف مجهول ، حيـــث يُعد بمثابة الوثائق الديوانية التي جُمعت في عهد السلطان المظفر ، ويحوي الجزء الأول منه مجموعة مـــن الوثائق القانونية ، والاقتصادية ، والإدارية ، التي تم التعامل بها في المؤسسات والمرافق التابعة للدولـــة ، واحتوت كذلك على أعراف وقوانين كانت سائدة بين الناس تحكم معاملاتهم اليومية.

وتناول في القسم الثاني النظم الإدارية والمالية بشي من التفصيل مركزا على إيـــرادات الدولـــة ومصروفاتها ، ويعد من المصادر الجديدة التي أفادت الدراسة ؛ بما حوته هذه الوثائق من معلومات فريدة ونادرة حول بعض الضرائب التي كانت تفرض على الرعية ومسمياتها ، إضافة إلى بعـــض المـــسامحات الضريبية التي شمل بها السلطان بعض القضاة وأفراد أسرهم.

- **السمط الغالي الثمن في أخبار الملوك من الغز باليمن،** للأمير بـــدر الـــدين بـــن محمـــد اليـــامي (ت٧٠٢هــ) حيث يعد هذا الكتاب من أقدم المصادر اليمنية التي تناولت تاريخ بني رســـول ، وقـــد غطت مادته العلمية أخبار سلاطين بني رسول، والأحداث في عهدهم منذ نشأة دولتهم حتى نهاية حكم السلطان المظفر يوسف بن عمر سنة ٦٩٤هــ ، وترجع أهمية هذا المصدر بالنسبة لموضوع الدراسة إلى أنه قدَم معلومات قيمة تتعلق بالجوانب السياسية ، مثل دخول الأيوبيين بلاد الـــيمن ، وقيـــام الدولـــة الرسولية .

- **كنـــز الأخيار في معرفة السير والأخبار**(القسم الخاص بتاريخ اليمن)، لإدريس بن علي بن عبـــدالله الحمزي[1](ت ٧١٤هــ) ، ويعد كذلك من المصادر الأولى والأساسية في تاريخ اليمن خـــلال عـــصر الدولة الرسولية ، وقد عاصر مؤلف هذا الكتاب الكثير من الأحداث ، وقد استفادت الدراسة من هذا المصدر فيما يتعلق بالجوانب السياسية .

- **السلوك في طبقات العلماء والملوك** ، لبهاء الدين محمد يوسف بن يعقوب الجندي(ت ٧٣٢هــــــ) وهو عبارة عن تاريخ عام لعلماء اليمن ، وملوكهم ، منذ فجر الإسلام ، حتى نهاية العقد الثالث مـــن القرن الثامن الهجري ، ويعتبر متمما لما بدأه ابن سمرة في طبقاته ، ويعد سجلاً لتراجم كبار العلمـــاء ، والفقهاء ، والقضاة وغيرهم ، من الملوك ، والوزراء ، والأعيان .

وقد استفادت منه الدراسة في جميع فصولها ، حيث ذكر عدداً كبيراً من القضاة الذين تولـــوا العديد من المناصب ، واستعرض فيه أدوارهم فيما يتعلق بالحياة العلمية بصفة خاصة ، ومما يؤخذ علـــى هذا الكتاب اعتماده على أسلوب السرد ، إضافة إلى عدم وجود تعليقات من قبل المحقـــق[2] ، تُفـــسر بعض الغموض، وتيَّسر للباحثين الاستفادة من هذا المصدر الذي يعد أحد دعامات البحـــث في تـــاريخ اليمن ؛ وبخاصة عصر بني رسول .

---

(1) حقق الجزء الخاص بتاريخ اليمن الدكتور عبدالمحسن المدعج ، وقد نشر عن طريق مؤسسة الـــشراع العـــربي ، الكويت ، عام ١٩٩٢م .

(2) تحقيق محمد بن علي الأكوع ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط١ ، ١٤١٤هــ/١٩٩٣م

- **بهجة الزمن في تاريخ اليمن**[1] ، لتاج الدين عبدالباقي بن عبدالمجيد اليماني (ت٧٤٣هـ) ، وقد اشتمل هذا الكتاب على أخبار اليمن منذ فجر الإسلام حتى نهاية دولة السلطان المؤيد الرسولي (ت٧٢١هـ) ، وقد اعتمدت عليه الدراسة فيما يتعلق بذكر الجوانب السياسية .

- **العطايا السَّنِيَّة والمواهب الهنية في المناقب اليمنية** ، تأليف السلطان الأفضل عباس بن علي (ت٧٧٨هـ) ، والكتاب المذكور من كتب التراجم ، صنفه مرتبا على حروف المعجم ، وقد أورد فيه الكثير من تراجم العلماء ، والفقهاء ، والأمراء ، والسلاطين ، وغيرهم منذ فجر الإسلام حتى عهده ، وقد اعتمد في مادته العلمية على من سبقه كابن سمرة ، والجندي ، واحتوى على مادة علمية جيدة فيما يخص الدراسة ، فذكر خلال تراجمه أشهر من تولى القضاء في فترة الدراسة ، وهو في أهميته يلي كتاب السلوك للجندي ، إذ غطت مادته وبشكل خاص الفترة التي كانت بين وفاة الجندي ووفاة المؤلف ، التي زادت على أربعة عقود ، وجاء فيه ذكر للعديد من أدوار القضاة العلمية ، إضافة إلى ذكر أبرز المناصب التي تولاها بعض القضاة إلى جانب القضاء ، وبالجملة فقد استفادت منه الدراسة في جميع فصولها.

وقد كان من ضمن المصادر التي قامت عليها هذه الدراسة مصنفات أبي الحسن علي بن الحسن الخزرجي (ت٨١٢هـ) الذي يعد -بحق- مؤرخ الدولة الرسولية ، ومن أشهر هذه المصنفات:

١- طراز أعلام الزمن في طبقات أعيان اليمن[2] ، وهو كتاب شامل في تراجم العلماء ، والقضاة ، والملوك ، والأعيان من أهل اليمن ، ومن طرأ عليها منذ فجر الإسلام حتى القرن التاسع الهجري ،

---

(1) كتاب مطبوع نشر في عام١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م بتحقيق مصطفى حجازي ، ونشر في عام ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م بتحقيق عبدالله محمد الحبشي ، ومحمد أحمد السنباني

(2) ورد هذا الكتاب باسم (العقد الفاخر الحسن في طبقات أعيان اليمن) ، وقد قام بتحقيقه مجموعة من الباحثين في أربع رسائل علميه. انظر فيما بعد قائمة المصادر والمراجع

وكان ترتيبه على حروف المعجم ، وقسمه إلى ثلاثين بابا آخرها باب النساء ، وتميز هذا الكتاب بذكر الوافدين من العلماء من خارج اليمن ، والذين تقلدوا مناصب القضاء في عصر الدولة الرسولية ، وقد اعتمدت عليه الدراسة بشكل مباشر حينما كان محققا في رسائل علمية ، وعندما طبع الكتاب مؤخرا[١]اعتمد الباحث على هذه النسخة المطبوعة ، والحقيقة أن الباحث استفاد منها كثيرا نظرا لما تميزت به من سهولة البحث ، ولما اشتملت عليه من فهارس منقحة ، إضافة إلى أنه ساعد الباحث في الرجوع إلى بعض المصادر حول بعض تراجم القضاة ، وقد كان هذا الكتاب من أهم الكتب التي اعتمدت عليها الدراسة في جميع فصولها دون استثناء .

٢- **العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية** ، وقد عني فيه الخزرجي بتاريخ الدولة الرسولية منذ عصر المؤسس السلطان عمر بن علي بن رسول إلى عصر السلطان الأشرف الثاني إسماعيل بن العباس سنة ٨٠٣هـ ، وقد اتبع فيه المؤلف المنهج الحولي إلى حد كبير ، وتناول فيه الأحداث التفصيلية ، وقد اعتمدت عليه الدراسة بشكل كبير في تحديد أبرز من تولى القضاء من الفقهاء ، في كل عصر من عصور سلاطين بني رسول المذكورين ، إضافة إلى الاستفادة من مادته العلمية في بعض الجوانب الحضارية التي تخص جانب القضاء.

أما كتب الخزرجي الأخرى مثل: (**العسجد المسبوك فيمن ولي اليمن من الملوك**[٢]) ، و(**الكفاية والإعلام فيمن ولي اليمن في الإسلام**[٣]) ، فالمعلومات التي أوردها عن الدولة الرسولية تكاد

---

(1) سمي الكتاب المطبوع (العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر أهل اليمن) بنشر مكتبة الجيل ، صنعاء ، ط١ ، ١٤٢٩- ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٨- ٢٠٠٩م ، وهو في خمسة أجزاء .

(2) كتاب لا يزال مخطوطا قامت وزارة الإعلام والثقافة اليمنية بنشر نسخة مصورة عن النسخة المخطوطة ، ط٢ ، ١٤٠١هـ/١٩٨١م

(3) كذلك لا يزال هذا الكتاب مخطوطا

تكون مطابقة للمعلومات التي أوردها في كتابه العقود ، وقد أمكن الاستفادة منهما فيما يتعلق بالجوانب السياسية.

- **تاريخ الدولة الرسولية** ، لمؤلف مجهول (ت: بعد ٨٤٠هـ) ، وهو كتاب معاصر للدولة الرسولية ، وترجع أهميته إلى أنه يعد مكملا لكتب الخزرجي خاصة في الجوانب السياسية ، وكان الاعتماد عليه كثيرا فيما يتعلق بالأحداث السياسية ، كما تضمن بعض الإشارات الموجزة عن أشهر القضاة .

- **تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن** ، لبدر الدين حسين بن عبدالرحمن الأهدل (ت٨٥٥هـ) ، وهو من كتب الطبقات ، نهج فيه مؤلفه نهج الجندي في السلوك ، ويعد تلخيصا له ، ثم زاد عليه تراجم متعددة لكثير من معاصريه من العلماء ، والفقهاء ، والقضاة ، وتكمن أهمية الكتاب في ذكر كثير من قضاة الدولة الرسولية ، وأبرز مؤلفاتهم ، كما كان الاعتماد عليه فيما يتعلق بالصوفية ، وذكر بعض أفكارهم المنحرفة ، ودور القضاة في إنكارها والرد على دعاتها، وقد غطت مادته العلمية إلى الفترة الأخيرة من تاريخ الدولة.

- **طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص** ، تأليف أبي العباس أحمد بن أحمد بن عبداللطيف الشرجي، (ت ٨٩٣هـ) ، وقد خصصه في ذكر الصوفية من أهل اليمن ، واشتمل على عدد من العلماء الذين ليس لهم صلة بالتصوف. سار في تبويبه على الترتيب الأبجدي ، ولم يحصره في تراجم أهل عصر دون آخر. أفاد الدراسة في ذكر بعض تراجم الصوفية الذي تولوا القضاء ، وبيَّن علاقتهم بسلاطين بني رسول ، وذكر بعض مؤلفاتهم في التصوف ، وعرض فيه بعض الطرق التي اتبعها بعض السلاطين في تعيين القضاة في منصب قاضي القضاة ، ومما يؤخذ على هذا الكتاب تمجيد بعض مشايخ الصوفية ، وذكر بعض الكرامات والقصص ؛ التي قد تكون من نسج الخيال.

- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** ، تأليف محمد بـــن عبـــدالرحمن الـــسخاوي (ت٩٠٢هـــــ) ، وللكتاب شهرته التي تغني عن التعريف ، فهو من كتب التراجم الهامة ، وأهميته للدراســـة ترجـــع إلى ترجمة الكثير ممن تولى القضاء في اليمن في عصر بني رسول ، خاصة من أسرة بني ناشر ، فذكر من تقلد منهم القضاء ، ومن تصدى لبعض دعاة الصوفية ، إضافة إلى ذكر بعـــض مؤلفـــاتهم ، ومـــشاركاتهم العلمية.

- **طبقات صلحاء اليمن المعروف بتاريخ البريهي** ، لمؤلفه عبـــدالوهاب بـــن عبـــدالرحمن البريهـــي، (ت٩٠٤هــ) ويعد من كتب التراجم الهامة ؛ حيث أفاد الدراسة في ذكر تراجم كثير من القضاة الذين عاصروا الدولة الرسولية وعلاقتهم بالسلاطين ، وبعض القضاة الوافدين لبلاد اليمن ، وذكـــر بعـــض الأعمال والوظائف التي تولاها بعض القضاة ، إضافة إلى ذكر بعض مراتبـــهم ومؤلفـــاتهم ، وبعـــض أعمالهم الخيرية ، وقد غطت مادته العلمية الفترة المتأخرة من تاريخ الدولة الرسولية .

كما استفادت الدراسة بشكل كبير من مؤلفات أبي محمـــد الطيـــب بـــن عبـــدالله بامخرمـــة (ت٩٤٧هــ) ، من هذه المؤلفات :

١- تاريخ ثغر عدن ، وقد أنقسم هذا الكتاب إلى قسمين: احتوى القسم الأول على معلومات عـــن ثغر عدن وما ذُكر عنه ، ومعظم المادة العلمية لهذ القسم من كتاب ابن المجاور (تاريخ المستبصر) ، أمـــا القسم الثاني -وهو الأهم - فكان عبارة عن تراجم لمن نشأ بعدن ، أو قدم إليها ، من رجـــال ديـــن ، ودولة ، وسلاطين ، وغيرهم ، وتكمن أهمية هذا الكتاب في ذكر أبرز القضاة الذين تولوا قضاء عدن، إضافة إلى ما أفاد به الدراسة من معلومات عن علاقة القضاة بالتجار ، ودورهم في مراقبة الأسواق ونحو ذلك .

٢– قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر ، حيث يعد من أهم ، وأوسع كتب التراجم، وقد حُقق هذا الكتاب في ثلاثة أجزاء[1] ويعد الجزء الثالث هو المعني بتراجم علماء ، وفقهاء ، وقضاة ، وسلاطين بني رسول ، وقد أفاد الدراسة بتراجم الكثير من القضاة الذين تولو القضاء ، مع ذكر مراتبهم وبعض اختصاصاتهم ، إضافة إلى أنه أحيانا يعمد إلى التوسع في معلومات المُترجم له ليوضح مشاركات بعض القضاة في شتى مناحي الحياة ، وذكر بعض المواقف القضائية لبعض القضاة . استفاد الباحث من مادته العلمية في جميع فصول الدراسة دون استثناء .

– **غاية الأماني في أخبار القطر اليماني** ، ليحيى بن الحسين بن القاسم (ت١١٠٠هـ) ويعد من أشمل التواريخ العامة التي تؤرخ لمختلف دول اليمن منذ عهد النبي ﷺ حتى بداية العصر الحديث ؛ على الرغم من أنه زيدي المذهب ويظهر عليه التعصب ، إلا أنه كان موضوعيا في أكثر ما كتبه عن هذه الدول خاصة الدولة الرسولية ، وقد أفاد الدراسة في جميع فصولها.

كما استفاد الباحث من مصادر أخرى تناولت القضاء وتنظيماته في الدولة الإسلامية – بصفة عامة – في بناء بعض فصول الدراسة ، منها على سبيل المثال : كتاب **أخبار القضاة** ، لوكيع محمد بن خلف بن حيان (ت٣٠٦هـ) حيث يعد من أقدم الكتب التي تحدثت عن أخبار القضاة في الإسلام بشكل عام ، **وكتاب الولاة والقضاة** ، للكندي ، أبي عمر محمد بن يوسف (ت٣٥٠هـ) ، **وكتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية** ، للماوردي أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب(ت ٤٥٠هـ)

إضافة إلى بعض المراجع الأخرى مثل : كتاب **منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية منذ نشأته حتى نهاية العصر السلجوقي** ، لعبدالرزاق بن علي الأنباري ، وكتاب **صفحات من القضاء**

---

(1) حقق الجزء الأول عبدالغني علي الأهجري ، وحقق الجزء الثاني عبدالرحمن محمد جيلان ، وحقق الجزء الثالث محمد يسلم عبدالنور ، من اصدارات وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م

الإسلامي ، لحسين نصَّار ، وكتاب **مصادر الفكر الإسلامي في اليمن** ، لعبدالله بن محمد الحبــشي ، وكتاب **مظاهر الحضارة في اليمن في العصر الإسلامي عصر دولتي بني أيوب وبني رسول** ، لأســامة حماد ، وغير ذلك من المراجع ، والرسائل الجامعية التي عنيت بدراسة تاريخ بـني رســول الــسياسي والحضاري.

التمهيد :

- أحوال اليمن السياسية في عصر الدولة الرسولية.

- القضاء في اليمن في عصر بني أيوب.

أولا : أحوال اليمن السياسية في عصر الدولة الرسولية:

اختلف المؤرخون في نسب بني رسول فمنهم من ذهب إلى أنهم ينتسبون إلى جدهم محمد بن هارون بن أبي الفتح بن يوحى بن رستم وهو من ذرية جبلة بن الأيهم[١]بن الحارث الغساني[٢]، وجبلة بن الأيهم كان آخر ملوك غسان[٣] في الجاهلية[٤] ، وعلى هذا فهم من أصل عربي، وترجع أصولهم البعيدة إلى اليمن ، ومن الأزد على وجه التحديد[٥] ، وذهب البعض إلى أن نسبهم يرجع إلى التركمان[٦]، والبعض الآخر أرجع نسبهم إلى الأكراد.[٧]

---

(1) لمعلومات أوفى حول نسب جبلة بن الأيهم. انظر الأشرف الرسولي ، عمر بن يوسف : طرفة الأصحاب في معرفة الأنساب ، تحقيق ك.و.سترستين ، منشورات المدينة، بيروت ، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م ، ص٥٦ ؛ الزركلي، خير الدين : الأعلام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٥ ، ١٩٨٠م ، ج٢ ، ص١١١، ١١٢

(2) الخزرجي، علي بن الحسن : العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، عني بتصحيحه محمد بسيوني عسل ، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء ودار الأدب ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م ، ج١، ص٣٦ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل بن العباس : فاكهة الزمن ومفاكهة الآداب والفنن في أخبار من ملك اليمن على أثر التتابعة ملوك العصر والزمن ، الباب الخامس ، تحقيق علي حسن علي معيلي ، رسالة دكتوراه غير منشوره ، جامعة تونس ، ٢٠٠٤م/ ٢٠٠٥م ، ص٣١٨

(3) الغساسنة : ينتسبون إلى قبيلة غسان العربية التي نزحت من جنوب الجزيرة العربية إلى شمالها في وقت غير معروف، على وجه التحديد ، وهم ملوك إمارة الغساسنة المشهورة التي قامت على أطراف بلاد الشام الجنوبية ، وبلغت أوج قوتها وازدهارها في القرن السادس الميلادي ، وكانوا موالين للروم ، وقاتلوا معهم ضد الجيوش الإسلامية التي اتجهت لفتح بلاد الشام. انظر الهمداني، الحسن بن أحمد: صفة جزيرة العرب ، تحقيق محمد بن علي الأكوع، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م ، ص٢٤٥، ٢٩٥، ٣٢٦، ٣٢٩ ؛ مهران ، محمد بيومي : دراسات في تاريخ العرب القديم ، جامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض ، ط٣، ١٤٠٣هـ ، ص ٥٦١ ــ ٥٧٥

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٥

(5) انظر الأشرف الرسولي، عمر: طُرفة الأصحاب ، ص ٥٨ ؛ الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٣١

(6) ابن خلدون ، عبدالرحمن بن محمد : تاريخ ابن خلدون ، المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، ج٤ ، ص٢٦٤ ــ ٢٦٥ ؛ السخاوي ، محمد بن عبدالرحمن: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، دار الجيل ، بيروت ، ط١، ١٤١٢هـ /١٩٩٢م ، ج٢ ، ص ٢٩٩

(7) المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي : الذهب المسبوك في ذكر من حج من الخلفاء والملوك ، تحقيق جمال الدين الشيال ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م ، ص ١٠٨ ، وقد تناول الكثير من الباحثين

وقد فسر الخزرجي[1] سبب وجود أسماء تركمانية في أجدادهم ــ وجدهم رسول يتحدث بالتركمانية ــ إلى أن أبناء جبلة بن الأيهم ومن انضم إليهم من غسان انتقلوا إلى بلاد التركمان وسكنوها مع قبيلة من قبائل التركمان يقال لها(مجْك) ، وهي من أشرف قبائل التركمان ، فأقاموا بينهم وتكلمــوا لغتــهم ، وابتعدوا عن العرب ، فانقطعت أخبارهم عن كثير من الناس ؛ لذلك اعتقدوا أنهم من التركمان ، ولمــا خرجوا إلى العراق نسبهم من يعرفهم إلى غسان ، ونسبهم من لم يعرفهم إلى التركمان.

=الاختلافات حول نسب بني رسول بالتفصيل ، وكان لهم بعض الآراء حول ذلك. انظر عسيري ، محمد علي : الحياة السياسية ومظاهر الحــضارة في الــيمن في العــصر الأيــوبي ، دار المــدني للنــشر ، جــده ، ط١، ١٤٠٥هــ/١٩٨٥م ، ص ١٧٢ــ١٧٤ ؛ الفيفي، محمد بن يحيى: الدولة الرسولية في اليمن دراسة في أوضاعها السياسية والحضارية ، الدارالعربية للموسوعات ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٥هــــ/٢٠٠٥م ، ص٢٩ـــــ ٣٢ ؛ الفقي، عصام الدين عبدالرؤف : اليمن في ظل الإسلام من فجره حتى قيام دولة بني رسول ، دار الفكر العربي ، القاهرة، ط١ ،١٩٨٢ م، ص٢٣٦ ؛ الأكوع، إسماعيل ابن علي : الدولة الرسولية في اليمن، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء ، ١٤٢٥هــ/٢٠٠٤م ، ص ٢٣ – ٢٤ ؛ عليان، محمد عبدالفتاح : الحياة الــسياسية ومظاهر الحضارة في عهد بني رسول باليمن ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، جامعة القاهرة ، ١٩٧٣م ، ص ٣٢ – ٣٥ ؛ جلال ، آمنة حسين : علاقة سلاطين بني رسول بالحجاز ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ،١٤٠٠هــ/١٩٨٠ ، ص ١٤ــ١٨ ؛ العبادي ، عبدالله قايد حسن : الحياة العلمية في مدينة زبيد في عهد الدولة الرسولية ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة أم القــرى ، ١٤١٦هــــ/١٩٩٥م ، ص٢٦ ـــ ٢٧ ؛ المبارك ، حصة ناصر : الحياة الاقتصادية في اليمن في عهد الدولة الرسولية ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، جامعة أم القرى ، ١٤١٦هــــ/١٩٩٦م ، ص ٥١ ـــ ٥٦ ؛ الطميحــي ، فيــصل علــي : مسكوكات بني رسول الفضية المحفوظة في مؤسسة النقد العربي السعودي ، رسالة ماجستير، غــير منــشورة ، جامعة الملك سعود ، ١٤١٨هــ/ ١٤١٩هــ ، ص ٣ ـــ٦ ؛ غالب ، قايد حميد : أحوال الــيمن الــسياسية والاجتماعية والاقتصادية في ظــل دولــة بــني رســول ، رســالة دكتــوراه ، غــير منــشورة ، جامعــة البصرة،١٤٢١هــ/٢٠٠٠م ، ص ١٨ــ٢١ ؛ هديل، طه حسين: التمردات القبلية في عصر الدولة الرســولية وأثرها على الحياة العامة في اليمن ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة عدن ، ١٤٢٤هــ/٢٠٠٤م، ص ٣١ ـــ ٣٥

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٧

ورغم التشكيك في نسبهم إلا أنهم حظوا بمكانة رفيعة عند الخليفة العباسي، فقرب منه جـــدهم محمد بن هارون الذي كان جليل القدر وله وجاهة عند الملوك ، واختصه برسائله التي يرسلها إلى مـــن يحب من الملوك ؛ حيث يرسله بما يريد من الأمور السرية مشافهة من غير كتاب ، وكان يرجـــع إليـــه بالجواب كذلك مشافهة دون كتاب ، خاصة إلى ملوك مصر والشام ، ولـــذلك أطلـــق عليـــه اســـم "رسول".[١]

بنو رسول في خدمة الأيوبيين :

انتقل من بقي من أبناء البيت الرسولي من العراق بعد أن مكثوا به مـــدة إلى الـــشام ، ثم إلى مصر[٢] ، فكانت لهم في مصر الوجاهة والحظ والنباهة[٣] ، وكانت لهم شهرة في الشجاعة ، والإقدام ، وحسن التدبير في الحرب حينما اشتغلوا في خدمة بني أيوب ، لذلك استفادوا منهم ؛ حيث أرســـلوهم في صحبة الملك المعظم توران شاه[٤] في حملته على اليمن سنة ٥٦٩هـــ ؛ لما يتصفون به من علو الهمة ، وشدة البأس وثبات الرأي ، بعد أن استحلفوهم على النصيحة لهم والإخلاص في خدمتهم.[٥]

---

(1) الأشرف الرسولي ، عمر : طرفه الأصحاب ، (مقدمة المحقق)، ص٣٢ ؛ الأشرف ، إسماعيل : فاكهة الـــزمن ، ج١، ص٣١٩ ؛ الخزرجي : الكفاية والأعلام فيمن ولي اليمن وسكنها من ملوك الإسلام ، نسخة مصورة من مكتبة الأستاذ جميل الاشول ، صنعاء ، ص ٧٥/ب ، العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٧

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٣٨

(3) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٨

(4) توران شاه : هو السلطان نجم الدين أيوب بن شادي أخو صلاح الدين الأيوبي ، نشأ بدمشق ، وقدم إلى القاهرة مع أسرته سنة٥٦٤هـــ ، وهو قائد الحملة الأيوبية الأولى إلى اليمن سنة ٥٦٩هـــ ، لقب بالملـــك المعظـــم ، وتوجه إلى بلاد الشام عام ٥٧١هـــ بعد أن بسط نفوذ الدولة الأيوبية في اليمن ، وكانت وفاته سنة ٥٧٦هـــ. انظر ابن عبدالمجيد ، تاج الدين عبدالباقي : بهجة الزمن في تاريخ اليمن ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، محمد أحمد السنباني ، دار الحكمة اليمانية ، صنعاء ، ط١، ١٤٠٨هـــ/ ١٩٨٨م، ص ٧٦ ، ٧٧ ؛ المقريـــزي : الـــذهب المسبوك ، ص ٩٩- ١٠١ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني في أخبار القطر اليماني ، تحقيق سعيد عبـــدالفتاح عاشور ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ١٣٨٨هـــ/١٩٦٨م، ص ٣٢١ ، ٣٢٢ ؛ الكبسي ، محمد بن إسماعيل: اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية ، تحقيق خالد أبا زيد الأذرعـــي ، مكتبـــة الجيـــل ، صـــنعاء ، ط١، ١٤٢٦هـــ/٢٠٠٥م، ص ٥٤ ، ٥٥

(5)الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٧ ـــ٣٨ ، وذكر الملك الأشرف الثاني أنهم قدموا مع حملة طغتكين بن أيوب. انظر فاكهة الزمن ، ص٣١٩

وقد استولى الأيوبيون على اليمن[١]على إثر حملة توران شاة سنة ٥٦٩هـ[٢] ، ثم استمر بنو أيوب في السيطرة على بلاد اليمن ، وتعاقبت حملاتهم الأيوبية عليه[٣] حتى كان آخرها حملة الملك المسعود[٤] ؛ حيث قدم على رأس جيش كثيف إلى اليمن فوصل إلى زبيد[٥]سنة ٦١٢هـ ، وأعاد

---

(1) لمعلومات أوفى عن أسباب قدوم الحملة الأيوبية للاستيلاء على بلاد اليمن. انظر الجندي ، محمد بن يعقوب : السلوك في طبقات العلماء والملوك ، تحقيق محمد بن علي الأكوع ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط٢ ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥ ، ج٢، ص٥٢٤ - ٥٢٦ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص٢٦٠ - ٢٦١ ؛ الخزرجي : الكفاية والإعلام ، ص٥٤/ب وما بعدها ؛ البريهي ، عبدالوهاب بن عبدالرحمن : طبقات صلحاء اليمن المعروف "بتاريخ البريهي " ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط٢ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م ، ص١٧٥ ؛ عبدالعال ، محمد أحمد : الأيوبيون في اليمن مع مدخل في تاريخ اليمن الإسلامي إلى عصرهم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الإسكندرية ، ١٩٨٠م ، ص٧٠-٧٩ ؛ الفقي ، عصام الدين : اليمن في ظل الإسلام ، ص٢٠٧، ٢٠٨ ؛ السروري ، محمد عبده : تاريخ اليمن الإسلامي ، مكتبة خالد بن الوليد ، ودار الكتب اليمنية ، صنعاء ، ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م ، ص ٢٨٢-٢٨٥

(2) ابن حاتم ، بدر الدين محمد : السمط الغالي الثمن في أخبار الملوك من الغز باليمن ، تحقيق ركس سميت ، لندن ١٩٧٤م ، ص١٦ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص٢٥٨ ؛ الخزرجي :الكفاية والإعلام، ص٥٦/ب وما بعدها ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٨١ وما بعدها ؛ الشويعر ، محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن : الصراع السياسي والفكري في اليمن خلال العصر الأيوبي ، (د.ط) ، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م ، ص٤١-٤٣

(3)الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٢٧٢ ، ٢٩١ ، ٢٩٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٨ ، ٣٩ ؛ ابن الديبع ، عبدالرحمن بن علي الشيباني : بغية المستفيد في تاريخ مدينة زبيد ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ،ط٢، ١٤٢٧ / ٢٠٠٦م ، ص٦٩ وما بعدها

(4) هو يوسف بن الملك الكامل ناصر الدين محمد بن السلطان الملك العادل ، ولد سنة ٥٩٧هـ ، وعندما كبر أرسله جده العادل إلى اليمن فملكه وملك الحجاز، فأقام باليمن مدة ثم رجع إلى مصر واستناب باليمن بعض بني رسول ، ثم عاد إلى اليمن ؛ وأقام بها ، ثم توجه إلى مصر بعد أن استناب باليمن عمر بن علي بن رسول الذي استولى على اليمن بعده ، فلما صار الملك المسعود بمكة المشرفة توفي بها سنة ٦٢٦هـ . انظر المقريزي : الذهب المسبوك ، ص١٠٦- ١٠٨ ؛ بامخرمة، أبو محمد الطيب بن عبدالله : قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر ، تحقيق محمد يسلم عبدالنور، وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ج٣ ، ص ٢٧٥٠

(5) زبيد : بفتح أوله وكسر ثانيه ثم ياء مثناة من تحت مدينة مشهورة من مدن اليمن ، اتخذت من اسم الوادي اسماً لها ، وكانت تعرف "بالحصيب". انظر الهمداني: صفة جزيرة العرب ، ص ٢٣٢ ؛ الحجري ، محمد بن أحمد:

السيطرة على اليمن ،[١] ثُمَّ خرج منه ، ولكنه لم يلبث أن عاد مرة أخرى إلى اليمن سنة ٦٢٤هـ.[٢]

والمهم في ذلك أن أسرة بني رسول حظوا بمكانة مرموقة لدى الأيوبيين ؛ كشمس الدين علي بن رسول[٣] ، حيث كانت له مكانة خاصة لدى الملك طغتكين[٤] ، ولذلك جعله أمير الجيوش[٥] ، وقد بذلت هذه الأسرة جهوداً في مساعدة الأيوبيين في السيطرة على بلاد اليمن من خلال توليهم بعض الحصون ، وبرز نجمهم منذ أن أقام الأمير شمس الدين علي بن رسول في ذي جبلة[٦]وتولى الإمارة في الجهات الحيسية[٧]، حيث دامت ولايته فيها مدة طويلة ، ثم انتقل إلى ولاية حصن

=مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، تحقيق إسماعيل بن علي الأكوع ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ،ط٣ ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ج٢ ، ص ٣٨١ ، ٣٨٢

(1) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٠٤- ٣٠٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٩ــ ٤٠ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٧٤ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٤٦

(2)ابن حاتم : السمط الغالي ، ص١٨٩ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص٣١٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٤٦ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٧٥

(3) له من الأبناء : بدر الدين الحسن بن علي بن رسول ، ونور الدين عمر بن علي بن رسول ، وفخر الدين أبو بكر بن علي بن رسول ، وشرف الدين موسى بن علي بن رسول. انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٢٠

(4) طغتكين : هو الملك المعز إسماعيل بن طغتكين بن أيوب سلطان اليمن في عصره ، كان أكبر أبناء أبيه ، دخل اليمن سنة ٥٩٣ هـ ، وتوفي بها سنة ٥٩٨هـ . انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن في طبقات أعيان اليمن (من باب الهمزة إلى باب الحاء) ، تحقيق عبدالله قايد العبادي ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ، ١٤٢٥هـ/١٤٢٦هـ ، ص٤٢٢-٤٢٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، مطبعة بريل ، ليدن ، ١٩٣٦م، ج٢ ، ص١٩ ، ٢٠

(5) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣١٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١ ، ص ٤٠؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٧٥

(6) ذي جبلة : بلد من أعمال إب تقع إلى الجنوب الغربي منها ، ويتبع لها بعض الأعمال. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ٣٤ ، ٣٥ ، ١٧٨

(7) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٤٠ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٧٦ ، وحيس: مدينة مشهورة في تهامة ، من نواحي زبيد ، بينهما نحو مسيرة يوم ، ولها أعمال منها الخوخة. انظر

حب[١] أواخر سنة ٥٩٩هـ ، وظل والياً عليه حتى وفاته سنة ٦١٤هـ[٢] ، وعندما كبر أولاد علي ابن رسول وظهرت مواهبهم بدأ الأيوبيون في استعمالهم والاعتماد عليهم في ولاية بعض الجهات ؛ من ذلك تولي الأمير فخر الدين أبي بكر بن علي ابن رسول جهة وصاب[٣] والأمير بدر الدين الحسن بن علي بن رسول على ريمة[٤] وحرض[٥] من قبل الأتابك سنقر[٦] وزير الملك الناصر الأيوبي.[٧]

=الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢، ٣٠١ ؛ الاكوع ، إسماعيل بن علي:البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي ، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ،ط٣، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م ، ص١٠١، ١٠٢

(1) حصن حب : حصن شهير في جبل "بَعدَان" من أمنع حصون اليمن ، له سور طويل يحيط بجميع جوانب رأس الجبل الذي يقع عليه الحصن. انظر المقحفي: إبراهيم بن أحمد: معجم البلدان والقبائل اليمنية ، دار الكلمة للنشر، صنعاء ، والمؤسسة الجامعية للدراسات ، بيروت ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م ،ج١، ص٤٠٠

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٤٠ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٧٦

(3)يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٣٩٥ ، ووصاب : بلد واسع في الجنوب الغربي من صنعاء وتنقسم كل ناحية من ناحيتي وصاب إلى مخاليف ، وعزل. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٤ ، ص٧٦٧ –٧٧١

(4) رَيْمَة :بفتح الراء وسكون الياء وفتح الميم ثم هاء اسم مشترك بين ريمة حميد من قرى سنحان قرب صنعاء ، وريمة المناخي من مخلاف جعفر في العدين ، وريمة الأشباط(ريمة الكبرى): بلاد واسعة في الجنوب الغربي من صنعاء على بعد أربع مراحل ، ولها عدة أعمال. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢ ، ص٣٧٧ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١، ص٧٢٣ –٧٢٤

(5)يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٣٩٥ ؛ الفقي ،عصام الدين : اليمن في ظل الإسلام ، ص٢٣٧ ، وحرض : بلدة من تهامة مشهورة ، وهي من ناحية صنعاء في الشمال الغربي على بعد ست مراحل ، يتصل بها من الشمال بلاد أبي عريش ، ومن الشرق بلاد خولان بن عمرو بن الحاف ، ومن أعمالها صعده ، ومن جنوبها وغربها بلاد بني مروان من أعمال ميدي ، وحرض. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها، ص ٢٥٦ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١ ، ص ٤٤٦

(6) الأمير الكبير سنقر بن عبدالله الأتابك الملقب سيف الدين أحد مماليك العزيز طغتكين بن أيوب ، وسمي بالأتابك لأنه ربى الملك الناصر أيوب بن الملك العزيز ، وقد تولى خدمة الملك المعز إلى أن توفي ، ثم تولى خدمة أخيه الملك الناصر ، وعندما كان صغير السن تولى القيام بدولته ، وكانت وفاته عام ٦٠٨هـ في حصن تعز ، ودفن بمدرسته التي أنشأها بنواحي تعز. انظر الخزرجي : العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر أهل اليمن ، تحقيق عبدالله قايد العبادي وآخرون ، الجيل الجديد ، صنعاء ،ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م ، ج٢ ، ص١٠١٨–١٠٢٠

(7) الملك الناصر أيوب بن طغتكين بن أيوب بن شادي ، كان ملكا شابا ، عاقلا ، حكم اليمن بعد مقتل أخيه الملك المعز إسماعيل سنة ٥٩٨هـ ، وقيل سنة ٥٩٩هـ ، وكان القائم بدولته الأمير سيف الدين سنقر ، ولم يزل

كما أغدق عليهم الملك المسعود عندما دخل اليمن سنة ٦١٢هـ أموالاً جمة ، وخلع عليهم الخُلَع السَّنية[1] ، وأقطع الأمير بدر الدين حسن بن علي القحمة[2]ثم ولاه صنعاء[3] وجعلها إقطاعا له ، وجعل أخاه نور الدين على بلد صهبان[4]، ثم ولاه الجهات الوصابية فأقام بها مدة ، ثم جعله على مكة بعد استيلائه عليها سنة ٦١٩هـ فأقام بها مدة واليا عليها ، ثم جعله أتابكه[5] ، ومتولي أمر عساكره ، وأموره كلها[6] ، ولما عاد الملك المسعود إلى مصر سنة ٦٢٠هـ ترك الأمير نور الدين نائباً عنه في

=قائما بالملك حتى توفي سنة ٦١١هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ج١ ، ص٥٦٤

(1) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٦٧

(2) القحمة : بلدة خربة بوادي ذؤال ، بينها وبين زبيد يوم واحد من ناحية مكة ، سكنتها أسرة آل الناشري ، واشتهرت بعلمائها من آل الفاضل. انظر المقحفي : مجموع البلدان والقبائل اليمنية ، ج٢ ، ص ١٢٥١ ؛ الأكوع : البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي،ص٢٠٩ ، وهي خلاف القحمة الواقعة على ساحل البحر الأحمر شمال مدينة جازان. انظر الخزرجي: طراز أعلام الزمن في طبقات أعيان اليمن (من باب الخاء إلى باب الظاء) ، تحقيق مبارك بن محمد الدوسري ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الملك خالد ، ١٤٢٧هـ/١٤٢٨هـ، ص٩٧، هامش (٤)

(3) صنعاء : أم قرى اليمن ، وهي أقدم مدن الأرض ، وقصبة اليمن وأحسن بلادها. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٣ ، ص٤٨٣ ، ٤٨٥ ؛ الأكوع : البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي ، ص١٦٤ -١٧٠

(4)ابن حاتم : السمط الغالي ، ص١٦٧ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٠٤ ، وصهبان : بطن من مذحج من بني زيد بن كهلان ، وهم بنو صهبان بن سعد بن مالك بن النخع ، باسمهم سميت منطقة صهبان الواقعة في جنوب مدينة "إب " بجوار جبلة. انظر المقحفي : مجموع البلدان والقبائل اليمنية ، ج١، ص٩٢٣

(5) معناه: الوالد أو الأمير بالتركية ، وهو أكبر الأمراء المتقدمين بعد النائب. انظر دهمان، محمد أحمد : معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي ، دار الفكر المعاصر ، لبنان ، دار الفكر ، دمشق ، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م ، ص١١

(6) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ،ص٤١ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٨٠ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٦١

اليمن[١] ، وجعل أخاه بدر الدين على صنعاء والأمير شرف الدين ابن رسول مقطع بجهران[٢] ، وفخر الدين مقطع في التربية.[٣]

وقد تمكن الأمير نور الدين عمر بن علي بن رسول أثناء غياب الملك المسعود عن اليمن من القضاء على ثورة مرغم الصوفي[٤] في جهات الحقل[٥] ، وبلاد زبيد[٦] ، بعدما تبعه عدد من الناس وانتشرت دعوته.[٧]

وأشارت بعض المصادر إلى أن بعض سلاطين بني أيوب في اليمن خافوا من نفوذ بني رسول ، ومحاولاتهم الاستقلال ؛ مما جعل الملك المعز إسماعيل بن طغتكين[٨] يأخذ بدر الدين ابن الأمير شمس

---

(1) انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٩٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ،ص٤١ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٦٢

(2) جهران: من مخاليف اليمن ، قريب من صنعاء. انظر الأكوع: البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي ، ص٨٤

(3) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٠٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٤١ ، والتربية : قرية بالقرب من زبيد. انظر الحجري: مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص١٤٣

(4) اسمه مرغم بن منيف الحميري ، كان يلقب بالعبد الصالح ، ورغم ما كان فيه من صلاح وتقشف وزهد وورع إلا أنه كان أميا لا يقرأ ولا يكتب ، وكان قليل العلم ، وقد تصوف ، وانتقل إلى يحصب العلو ثم نزل قرية سحمر فناصره أهلها وانتشر أمره ، ثم هرب من الغز إلى جهة وصاب ، ومات هناك. انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص١٧٦ ، ١٧٨ ؛ الجندي : السلوك ، ج٢، ص٥٣٩

(5) الحقل : هو المكان الواسع ، وأشهر حقول اليمن حقل صعدة ، وحقل البون ، وحقل صنعاء ، وحقل سهمان وحقل جهران ، وحقل أنس ، وحقل شرعة في عنس. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢ ، ص٢٧٨

(6) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٣٠٩ ؛ الخزرجي : الكفاية والأعلام ، ص٧٣/أ ؛ يحيى بن الحسين ، غاية الأماني ، ص ٤١٦

(7) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٧٦ ، ١٧٨ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٨١ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٦٣

(8) الملك المعز إسماعيل بن طغتكين بن أيوب سلطان اليمن ، كان أكبر أبناء أبيه ، دخل اليمن سنة ٥٩٣هـ ، قيل إنه خرج عن مذهب أهل السنة ، كان فارسا شجاعا شهما جوادا سفاكا للدماء قتل ٥٩٨ هـ انظر الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ج١، ص٥٢١ وما بعدها

الدين علي بن رسول رهينة عنده ضماناً لولاء والده[1] ، كذلك عندما خشي الملك الناصر أيوب بن طغتكين على ملكه منهم قام بنقل الأمير الحسن بن علي من ريمة إلى حرض[2] ، وهو الأمر الذي جعل الملك المسعود يعود إلى بلاد اليمن مرة ثانية في عام ٦٢٤هـ[3]، وبخاصة بعدما تمكن الأمير بدر الدين حسن بن علي بن رسول من الانتصار الكبير على الشريف عز الدين محمد بن الإمام المنصور عبدالله بن حمزة[4]في موقعة "عَصر"[5] عام ٦٢٣هـ[6] ، فقوي به أمر بني رسول وذاع صيتهم.

ويذكر ابن حاتم[7] أن الملك الكامل وقف على قصيدة أرسلها الأمير بدر الدين إلى الملك المسعود ، فاستعظمها فقال للملك المسعود: من هذا يا يوسف الذي يخاطبك بهذه المخاطبة ؟! فقال : رجل من أمرائي يعرف بابن رسول فقال : هيهات هيهات ، والله ما هذه مخاطبة أمير ، بل مخاطبة ضد، فإن لم تثب عليه وثب عليك.

---

(1) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٧٨ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٧٦

(2) يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٣٩٥

(3) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٤١٤ ؛ الخزرجي : الكفاية والإعلام ، ص ٧٥/ أ

(4) الأشراف الحمزيين :هم أبناء حمزة بن سليمان بن حمزة بن علي بن حمزة بن أبي هاشم الحسن الذي ينتهي نسبه إلى الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ ، وهم سبعة رجال منهم الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة ، وله عشرة أبناء منهم الأمير عز الدين محمد بن عبدالله المنصور وهو أكبر أبنائه ، وهو الذي هزمه الأمير بدر الدين الحسن بن علي الرسولي الغساني على باب صنعاء وقد انقرض هو ونسله. انظر الأشرف الرسولي ، عمر : طرفه الأصحاب ، ص ١٠٤، ١٠٥

(5) عصر : جبل في الطرف الغربي من مدينة صنعاء. انظر المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج٢، ص١٠٧٦

(6) حول تفاصيل هذه المعركة. انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٨٣ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص٣١٠ ، ٣١٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٤٢ ، ٤٣ ؛ العقد الفاخر : تحقيق العبادي وآخرين ،ج٥ ، ص٢٣٢٦ ؛ ابن الديبع : قرة العيون بأخبار اليمن الميمون ،تحقيق محمد علي الأكوع، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م ، ص٣٥٤ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٨٣ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٦٥- ٢٦٨

(7) السمط الغالي ، ص ١٨٩

وأيا كانت الأسباب ، فقد حدث -نتيجة لما تقدم- أن عاد الملك المسعود إلى اليمن سنة ٦٢٤هـ ، وقبض على بدر الدين حسن بن علي ، وفخر الدين أبي بكر بن علي ، وشرف الدين موسى بن علي بمدينة الجَنَد[١] وقيدهم وأودعهم السجن ، ثم بعث بهم مقيدين إلى عدن[٢]، ومنها إلى الديار المصرية تحت الحفظ والاعتقال.[٣]

أما الأمير نور الدين فيُقال: إن الملك المسعود قبض عليه مع إخوته ، ثم أطلقه لمكانته عنده حينما كان نائباً له[٤] ، وقيل: إنه ندبه إلى ثغر عدن يحمل الخزائن ، وفي أثناء ذلك قبض على إخوته ،وكان لمترلة الأمير نور الدين الكبيرة عند الملك المسعود أن جعله أستاذ داره[٥]،و لم يقبض عليه مع بقية إخوته.[٦]

---

(1) الجَنَد : مدينة مشهورة بالشمال الشرقي من تعز ، كانت قديما مدينة اليمن الأولى بعد صنعاء ، وهي التي وصل إليها معاذ بن جبلﷺ حينما بعثه النبيﷺ إلى اليمن عام ٩هـ. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص١٤٦ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١، ص٣٥٩

(2) عدن : مدينة مشهورة في جنوبي اليمن ، على ساحل البحر الهندي ، وهي من أعظم ثغور اليمن ، وأقدم أسواق العرب ، وبها آثار كثيرة. انظر الحجري: مجموع بلدان اليمن وقبائلها، ج٣ ، ص٥٨٢، ١٨٤ ، ٥٨٥

(3) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٣١٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٤٦ ، العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٥، ص٢٣٢٧

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٤٦

(5) أستاذ داره : مهمة صاحب هذه الوظيفة الإشراف على أمر بيوت السلطان ، وإليه أمر الحاشية ، والغلمان، وله مطلق التصرف في طلب ما يحتاجه كل بيت من بيوت السلطان من النفقات ، واللباس ، وما إلى ذلك ، ويعد من كبار موظفي البلاط. انظر القلقشندي ، أحمد بن علي : صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي،المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة، القاهرة ،(د . ت)، ج٤، ص٢٠ ؛ دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص ١٥ ؛ العراشي ، عبدالحكيم محمد: الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول يوسف بن عمر، رسالة ماجستير ، غير منشورة، جامعة عدن ، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص٧٨

(6) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٩٣

ويفسر ذلك ابن الديبع:[1]بأن القبض على إخوته . كان نتيجة مؤامرة بين الأمير نور الـــدين ، والملك المسعود ؛ لإبعاد إخوة الأمير نور الدين عن مسرح الأحداث في اليمن ؛ رغبة من الملك المسعود في توليته النيابة عنه في اليمن ، وهذا ما حدث بالفعل إذ إنه عقد له بالنيابة بعدما رأى منه حسن السيرة ومحبة الناس له وحفظه للبلاد عندما جعله نائبا عنه في سفرته الأولى[2]وتقدم المسعود إلى مكـــة ســـنة ٦٢٦هـــ.[3]

سلاطين بني رسول ، وحكم بلاد اليمن :

جهود المؤسس نور الدين عمر بن علي بن رسول(٦٢٦- ٦٤٧هـــ):

برز نجم المؤسس عندما قرر الملك المسعود الأيوبي آخر ملوك الأيوبيين في اليمن العودة إلى مصر سنة ٦٢٦هـــ ، وقبض على إخوته ، وأسند للأمير نور الدين مهمة حكم اليمن[4]والنيابة عنـــه نيابـــة مؤقتة ريثما يصل إلى مصر ، ويرسل من يتولى أمور اليمن على أن يلحق به نور الدين فيما بعد.[5]

وهذا يخالف ما ذكره الخزرجي[6] من أن الملك المسعود سلَّمه اليمن مكافأة له على إخلاصه ، وخدمته ولذلك قال له : "عزمت على السفر وقد جعلتك نائبي في اليمن ، فإن مت فأنت أولى بملـــك اليمن من إخوتي لأنك خدمتني وعرفت منك النصيحة والاجتهاد ، وإن عشت فأنت علـــى حالـــك ،

---

(1) بغية المستفيد ، ص ٧٥ ، ولذلك عندما أراد الملك المسعود أن يوليه نيابة اليمن قال له نور الدين: إنه يخشى من إخوته لمعارضته فقال الملك المسعود : "أنا أكفيك أمرهم" ، فقبض حينئذ عليهم وقيدهم. انظـــر الخزرجـــي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٤٧

(2)الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٢١

(3) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٩٥

(4) انظر ابن حاتم : السمط الغالي، ص ١٩٥ ؛ الحمزي ، عماد الدين إدريس بن علي :كنـــز الأخيار في معرفـــة السير والأخبار(القسم الخاص بتاريخ اليمن)، تحقيق عبدالمحسن المدعج ، مؤسسة الـــشراع العربي،الكويـــت، ١٩٩٢م ، ص ٩٥

(5) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٩٥

(6) العقود اللؤلؤية : ج١ ، ص٤٧ ، ٥١

وإياك أن تترك أحداً يدخل اليمن من أهلي ، ولو جاءك الملك الكامل والدي مطوياً في كتاب ، فإذا ألح عليك أعلمتني حتى أجتمع أنا وعمي الأشرف عليه نحاربه ونشغله" . وأياً كانت الأسباب فقد غـــادر الملك المسعود بلاد اليمن[١]وتوفي بمكة سنة ٦٢٦هـــ في طريقه إلى مصر.[٢]

وعندما علم الأمير بوفاة الملك المسعود الذي كان آخر ملوك بني أيوب في اليمن[٣]أضـــمر في نفسه الاستقلال بملك اليمن ، لكنه أظهر البقاء على النيابة لبني أيوب[٤] ، ولم يغير سكة ولا خطبـــة ، وأخذ يعين على المدن والحصون من يثق به ويعزل من يخشاه[٥] مـــستغلاً في ذلـــك ضـــعف النفـــوذ الأيوبي[٦]، واستطاع أن يستولي على المدن والحصون المهمة في بلاد اليمن لدعم مركزه ، خاصة بعد أن ثبَّتَ نفوذه في زبيد ومنطقة تهامة[٧]، كما استولى على عدن وعين عليها والياً من قبله[٨] وتسلم حصن تعز[٩] ، واستولى على صنعاء وأخرج منها واليها من قبل الملك المسعود الأيوبي[١] ، واعترف الأشراف

---

(1) انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٩٤ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٧١ ،٢٧٢

(2)الأشرف الرسولي ، إسماعيل : العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك ، تحقيق شاكر محمود عبدالمنعم ، دار التراث الإسلامي ، بيروت ، ودار البيان ، بغداد ، ١٣٩٥هـــ/ ١٩٧٥م ، ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ ؛ الخزرجي : العسجد المسبوك فيمن ولي اليمن من الملوك ، مخطوط مصور ، وزارة الإعلام والثقافة ، صـــنعاء ، ط٢ ، ١٤٠١هـــ/١٩٨١م ، ص ١٩٣

(3)عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٧٣

(4) أرسل الأمير نور الدين هدية للملك الكامل صاحب مصر لكي لا يشك في تصرفاته ، وأظهر له أنه نائب عـــن السلطان على بلاد اليمن ، فاطمأن الملك إليه وثبته. انظر المقريزي : الذهب المسبوك ، ص١٠٩

(5) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٣٢٣ ؛ الخزرجي : العسجد المسبوك ، ص ١٩٣

(6) انظر عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٦٩ ، ١٧١ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٧٨

(7)عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٧٩ ، وتهامة : هي القسم الواقع بين جبال اليمن والبحر من جهة الغـــرب والجنوب ، وتهامة واسعة من جنوب اليمن ، ويدخل في اسم تهامة نواحي عدن وابين ولحج وما إلى ذلك مـــن البلاد الواقعة في جنوب اليمن. انظر الحجري: مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص١٥٦

(8) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٠١ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٩١

(9) تعز: مدينة كبيرة في السفح الشمالي لجبل صبر ، تبعد عن صنعاء جنوباً مسافة ٢٤٥كم ، كان يطلق اسم تعـــز على قلعتها المعروفة اليوم باسم القاهرة ، أما المدينة فقد كانت تعرف باسم ذي عُدينة ، ثم غلب اسم تعز على

بنور الدين ملكاً على اليمن ،وأبرم معهم اتفاقاً لصد أي محاولة أيوبية لاستعادة اليمن من بني رسول.[٢]

وعندما شعر نور الدين بالنجاح أعلن الاستقلال حيث خلع طاعته للأيوبيين في سنة ٦٢٨هـ وتلقب بالمنصور ، وكاتب الخليفة العباسي[٣] الذي منحه نيابة على اليمن في عام ٦٣٢هـ[٤] ، ثم بدأ الأمير نور الدين في التصرف كحاكم مستقل بحكم اليمن ، فضرب السكة باسمه ، واستبدل ذِكْر الملك الأيوبي بابن رسول في خطب الجمعة والأعياد[٥] ، وحارب عمال بني أيوب على مكة المشرفة[٦] حتى خُطب له بها.[٧]

وهكذا استطاع الملك المنصور نور الدين عمر بن علي بن رسول القضاء على الحكم الأيوبي في اليمن ، وأن يؤسس على أنقاضه الدولة الرسولية ، فكان أول من ملك اليمن من بني رسول ،

المدينة. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص١٤٥ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية، ج١، ص٢٣١

(1) يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤١٩، ٤٢٠ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٩٢

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٥٣

(3) هو المستنصر بالله أبو جعفر منصور بن الظاهر بأمر الله ، تولى الخلافة بعد أبيه سنة ٦٢٣هـ ، وتوفي سنة ٦٤٠هـ . انظر السيوطي ، الحافظ جلال الدين بن عبدالرحمن بن أبي بكر : تاريخ الخلفاء ، دار الفكر ، بيروت ، (د . ت) ، ص ٤٢٤ – ٤٢٧ ؛ الخضري ، محمد : تاريخ الأمم الإسلامية (الدولة العباسية) ، تقديم ومراجعة أحمد حطيط ، دار الفكر اللبناني ، بيروت ، ط١، ١٩٩٤م، ص٣٠٤

(4)انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٠٦، ٢٠٧ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٣٢٨ ، ٣٢٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٥٨ ، ٥٩ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٢٠ ؛ عبدالعال : الأيوبيون في اليمن ، ص٢٨٤

(5) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٥٢ ، ٥٦ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٣٦٣ ؛ غالب : أحوال اليمن السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ص ٣١ ، ٣٢

(6) يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٢٠

(7) المقريزي : الذهب المسبوك ، ص ١٠٩

واستمر حكمه من سنة ٦٢٦هـ إلى أن مات مقتولاً سنة ٦٤٧هـ على أيدي حرسه ومماليكه[١]، وكان له من الأبناء ثلاثة، هم: المظفر ، والمفضل ، والفائز.[٢]

عصر السلطان المظفر يوسف بن عمر بن علي بن رسول (٦٤٧-٦٩٤هـ):

بعد وفاة الملك المنصور حدثت انقسامات داخلية بين أفراد البيت الرسولي؛ نتيجة لما قام به الملك المنصور قبل وفاته من جعل ولاية العهد لابنه المفضل ؛ مما أثار حفيظة الملك المظفر ضده[٣]خاصة أنه الابن الأكبر ، إلا أن زوجة والده وأم أخويه الملك المفضل والفائز ، وهي بنت جوزه[٤]كانت تسعى إلى أن تجعل السلطة لابنها المفضل،[٥]وهذا ما تم بالفعل ، حيث تمكن ابنها المفضل من السيطرة على بعض الحصون ، والمدائن ، والمعاقل ، والخزائن،[٦]وحاولت إعلان الملك المفضل سلطاناً،[٧] و لم يكن ذلك فحسب ، بل أعلن الأمير أسد الدين محمد بن بدر الدين الحسن بن علي بن رسول استقلاله بصنعاء ، وبدأ أخوه الأمير فخر الدين أبو بكر في تهيئة نفسه للسلطنة،[٨] ناهيك عن استغلال القوى

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٤٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٨١ ؛ ابن المقرئ ، شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر : عنوان الشرف الوافي ، تحقيق عبدالله إبراهيم الأنصاري ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ١٦٥ ؛ المقريزي : الذهب المسبوك ، ص ١٠٩ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٣٧٥؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٣٣

(2)الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٣٤٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٨٢ ، ٨٣

(3) الخزرجي:العقود اللؤلؤية،ج١،ص ٨ ؛ العراشي:الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول،ص٢٥

(4) هي إبنة الأمير الأيوبي سيف الدين سنقر الأتابك ، تزوجها الملك المنصور سنة ٦٢٨هـ. انظر الجندي : السلوك، ج٢ ، ص ٥٣٨ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٠١ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٣٦١

(5) انظر الحمزي : كنز الأخيار، ص ١٠٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٨٨ ؛ ابن الديبع: قرة العيون، ص ٣٧٩

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٨٨ ؛ ابن الديبع: قرة العيون، ص٣٧٩

(7) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٤٢ ، ٢٤٣

(8) الحمزي : كنز الأخيار ، ص ١٠٠ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص١٤٤، ١٤٧؛ ابن الديبع: قرة العيون ، ص٣٧٩، ٣٨٢

الزيدية[1] لتلك الأحداث لتوسيع رقعة نفوذهم بالاستيلاء على المناطق الواقعة إلى الشمال من صنعاء.[2]

ومن هنا أصبح الموقف يحتم على الملك المظفر أن يواجه تلـــك المـــشكلات[3]، فاســـتطاع أن يتحالف مع المماليك الذين سبق وأن ثاروا عليه بعد اغتيال والده ، وتمكن من ادخالهم في طاعتـــه[4] ، كما تمكن من القبض على الأمير فخر الدين ودخل زبيد ، وأضعف قوة الأمير أسد الدين في صنعاء[5] ، ثم استطـــــاع الملك المظفر بعد ذلك التقدم نحو تعـــــــز ، وانتهى به الأمر إلى الاستيلاء عليها مـــن قبضة أخيه الملك المفضل في شهر جمادي الأولى من ســـنة ٦٤٨هـــــ[6] ، ثم فـــرض علـــى حـــصن

(1) الزيدية : مذهب ديني ، وتيار فكري معروف ، يقول بإمامة الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الذي قاد ثورة ضد الأمويين في الكوفة ، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى هذا الإمام ، وظهر المـــذهب الزيـــدي في اليمن على يد الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم الرَّسِّي الذي أسس دولة الأئمة الزيدية في اليمن سنة ٢٨٤هـــ ، وجعل عاصمتها صعدة ، وقد دخلت الزيدية في صراع مستمر مع القوى التي حكمت الـــيمن عبر التاريخ الإسلامي. انظر العلوي ، علي بن محمد : سيرة الهادي إلى الحق ، تحقيق سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢، ١٤٠١هـــ/ ١٩٨١م، ص٤١-٤٣ ؛ الشامي ، أحمد بن محمد : تاريخ اليمن الفكري في العصر العباسي ، دار النفائس ، بيروت ، ط١، ١٤٠٧هـــ /١٩٨٧م، ج ١، ص ١٠٧-١١٩ ؛ الأكوع، إسماعيل بن علي : الزيدية نشأتها -معتقداتها ، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ، ط٣، ١٤٢٨هـــ/٢٠٠٧م، ص ٣٢ ، ٣٣

(2) الخزرجي : العسجد المسبوك ، ص ٢١٦ ، العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ٩٣

(3) عبدالعال ، أحمد محمد : بنو رسول وبنو طاهر وعلاقات اليمن الخارجية في عهدهما، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الإسكندرية ، ١٩٨٠م ، ص ١١٨

(4) انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٤٠ ؛ ابن عبدالمجيد : تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن في تاريخ اليمن ، تحقيق مصطفى حجازي، دار العودة ، بيروت ،١٩٨٥م، ص٨٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤيـــة ، ج١ ، ص ٨٩ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٣٧٩

(5) انظر الخزرجي : العسجد المسبوك ، ص٢١٤ ؛ العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٩٠ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر ، ص ٢٢

(6) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٧٣ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبـــشي والـــسنباني ، ص ١٤٦ ؛ الخزرجي : العسجد المسبوك ، ص ٢١٥ ؛ العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٩٢

الدملوه[1]الحصار سنة ٦٤٩هـ حتى سقط في يده سنة ٦٥٠هـ[2]بعد أن أتم الصلح مع أخويه الملك المفضل ، والفائز اللذين كانا متحصنيْنِ به وأقطعهما لحجا ، وأبين[3]، ثم استولى على بقية الحصون المهمة ، وتمكن من القضاء على القوى المعارضة بما فيها قوة الأشراف الزيدية ، حيث استطاع الانتصار عليهم في كثير من المعارك.[4]

وكان السلطان المظفر ثاني من حكم بلاد اليمن من بني رسول[5]، واعترف به الخليفة العباسي المستعصم ، وأقره نائباً عنه في اليمن كعادة الملوك ، ليكسب حكمه الصفة الشرعية ، ويقطع على منافسيه الطريق ، فبعث له بالخلع والتشريفات[6] ، وضربت السكة باسمه. [7]

وقد وصلت الدولة في عهده أوج قوتها ، وأقصى اتساعها[8]، ونعمت البلاد بحكمه قرابة

---

(1) الدُملوه: بضم أوله وسكون ثانيه وضم اللام وفتح الواو حصن عظيم باليمن ، كان يسكنه آل زريع المتغلبين على تلك النواحي ، وهو من حصون الحجرية ، التي هي بلاد واسعة تقع شمالي عدن ، وجنوبي تعز. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢ ، ص ٢٣٢ ،٢٣٦ ، ٣٣٢

(2) ابن عبدالمجيد ، بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ١٤٧ ؛ الخزرجي ، العسجد المسبوك ، ص ٢٢٢ ؛ ابن الديبع ، قرة العيون ، ص٣٨٤

(3) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٩٥ ، ٢٩٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ٩٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٣٨٣ ، ولحج : مدينة مشهورة على مقربة من عدن ، أما أبين: فهو صقع في الأطراف الشرقية لمدينة عدن ، وهو مخلاف مشهور يطل على ساحل البحر الهندي. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها، ج١ ، ص٥٥ ، ج٤، ص٦٧٧ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١ ، ص ٢١

(4) انظر ابن المقرئ : عنوان الشرف الوافي ، ص ١٦٧ ؛ العراشي : الدولة الرسولية ، ص٢٧

(5) المقريزي : الذهب المسبوك ، ص ١١٤

(6) الخزرجي : العسجد ، ص ٢١٩ ؛ العقود اللؤلؤية : ج١ ، ص ٩٦ ، ٩٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٣٨٣

(7) انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٥٧ ؛ الطميحي : مسكوكات بني رسول ، ص٦٥-٦٧

(8) انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٢٥٨ وما بعدها ؛ الحمزي : كنز الأخيار ، ص ١٠٢ ،١١٢ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ،ص ١٤٦، ١٦٠ ؛ الحبيشي ، عبدالرحمن بن محمد : تاريخ وصاب المسمى الإعتبار في التواريخ والآثار، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط٢، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص ١١٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٨٤ ،٣٢٦ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية في اليمن ، تحقيق محمد عبدالله الحبشي ، مكتبة الجيل ، صنعاء ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م ، ص٦٧ ؛ شنبل ، أحمد بن عبدالله : تاريخ

نصف قرن من الزمان.[١]

كما شهد عصره ازدهاراً شاملاً في شتى مناحي الحياة لاسيما الحضارية (والعلمية منها على وجه الخصوص) ، وقد كانت وفاته في عاصمة الدولة الرسولية مدينة تعز عام ٦٩٤هـ وكان ملكه ستاً وأربعين سنة.[٢]

وخلاصة القول أنَّ السلطان المظفر استطاع أن يعيد للدولة الرسولية هيبتها ووحدتها ، وأمنها ، واستقرارها ، وأن يبسط نفوذه على كافة بلاد اليمن ؛ ولذلك أطلق عليه لقب " تبع[٣]الأكبر"[٤]

الصراع بين أبناء المظفر وأحفاده :

١) عصر السلطان الأشرف الأول (٦٩٤ ــ ٦٩٦هـ):

قام السلطان المظفر قبل وفاته بتولية ابنه الأشرف ولاية العهد[٥] وولَّى ابنه الآخر المؤيد داود

=حضرموت المعروف بتاريخ شنبل ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، مكتبة صنعاء الأثرية ، صنعاء ، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص١٠٣ ، ١٠٤؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٣١٨ وما بعدها ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٣٧

(1) السبيعي ، فرج محمد عبدالله : الدولة الرسولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد الرسولي دراسة تاريخية حضارية، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة أم القرى ، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص ١٥

(2) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ١٧١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٣٢ ؛ ابن المقري : عنوان الشرف الوافي ، ص ١٦٧

(3) قال الإمام مطهر بن يحيى (بن المرتضي بن القاسم ت ٦٩٧هـ الذي يعود نسبه إلى الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين)عن المظفر بعد وفاته :"مات التبع الأكبر ، مات معاوية الزمان ، مات من كانت أقلامه تكسر رماحنا وسيوفنا " ولم يطلق عليه هذا اللقب إلا لأنه ملك اليمن ، وحصونه ، وما سبقه أحد من ملوك اليمن على هذه المواضع. انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ص١٧٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٠٤ ؛ الكبسي : اللطائف السنية ، ص٩١، ٩٢ ؛ الجرافي ، عبدالله عبدالكريم : المقتطف من تاريخ اليمن، مؤسسة دار الكتاب الحديث ، بيروت ، ط٢، ١٩٤٨م ، ص١٣٨

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، تحقيق محمد بن علي الأكوع ، ج٢ ، ص ٢٣٢ ؛ الجرافي : المقتطف من تاريخ اليمن ، ص١٣٤

(5) ابن المقرئ : عنوان الشرف الوافي ، ص ١٦٧

إقليم الشحر[١] وحضرموت[٢] ، وأقطع ابنه الثالث الواثق إبراهيم ظفارالحبوضي[٣] ، فحدث في نفس ابنه المؤيد شيءٌ عندما خصَّ أخاه الأشرف بذلك[٤]، ولذلك حينما بلغ خبر وفاته المؤيد أقبل بقواته قاصداً أخاه الأشرف ، لانتزاع الحكم منه ، فسار إلى عدن واستولى عليها ، ثم أخذ يعد العدة لمواصلة الزحف ، والاستيلاء على أكبر قدر ممكن من البلاد.[٥]

أما الملك الأشرف فلم يجد بُدّاً من مواجهة أخيه المؤيد والقضاء عليه ؛ ولذلك أرسل إليه جيشاً قوياً بقيادة ابنه الناصر ، والتقي الجيشان في معركة الدعيس،[٦]وانتهت بهزيمة المؤيد ، والقبض عليه ، وأسره في عام ٦٩٥هـ ، وحبسه في حصن تعز،[٧] وبالتالي استطاع السلطان الأشرف أن يتخلص من خطر أخيه ، ثم توفي بعد ذلك سنة ٦٩٦هـ.[٨]

---

(1) الشحر : ناحية معروفة من ساحل حضرموت ، قيل سميت بهذا الاسم لأن سُكانها كانوا من المهرة يسمون " الشحرات " فحذفوا الألف وكسروا الشين ، ويوجد بها اليوم أهم موانئ تصدير النفط . انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٣ ، ص ٤٤٧ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ،ج١ ، ص ٨٥٢

(2) حضرموت : صقع مترامي الأطراف في شرقي اليمن ، قيل اسمه القديم (وادي الأحقاف) انظر المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١، ص٤٧٦-٤٧٩

(3) ظفار: اسم مشترك بين جملة بلدان في اليمن أشهرها : ظفار حمير ، وظفار الظاهر ، أما ظفار الحبوضي فقد أصبحت داخلة ضمن أراضي دولة عمان ، وكانت سابقاً من أعمال اليمن. انظر المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١، ص٩٧٣

(4) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ١٧١ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٥٥

(5) ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٦٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٠٧

(6) الدعَيْس : قرية في وادي لحج. انظر المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج١، ص٦١٣

(7) انظر الحمزي : كنز الأخيار ، ص ١٢١ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ١٧٥ ؛ الحبيشي : تاريخ وصاب ، ص ١٥١ ؛ ابن المقري : عنوان الشرف ، ص ١٦٧

(8) الحمزي: كنز الأخيار ، ص ١٢١ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص ٤٦٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٤٩ ؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٦٧

٢) عصر السلطان المؤيد داود بن المظفر (٦٩٦ ــ ٧٢١هـ):

بعد وفاة السلطان الأشرف اتفق كبار رجال الدولة وأهل الحل والعقد على تولية المؤيد ، وبذلك أخرجوه من السجن ، وأطلقوا سراحه ، وبايعوه بالحكم ، ودان له الجميع بالولاء والطاعة بما فيهم أبناء أخيه حيث قدموا عليه وبايعوه.[١]

وقد واجه السلطان المؤيد العديد من الثورات ، من ذلك خروج أخيه المسعود[٢]وإعلانه للعصيان في تهامة ، وقد استولى على العديد من مناطقها وبلدانها[٣] ؛ ولذلك لما علم السلطان المؤيد بذلك وجه إليه جيشاً كبيراً أسفر عن هزيمة قوات المسعود ،وعندما أدرك الملك المسعود عجزه عن المقاومة سلَّم نفسه في شهر المحرم سنة ٦٩٧هـ،ومعه ابنه أسد الإسلام للسلطان المؤيد حيث أمر بسجنهما في تعز فبقيا معتقلين أياماً قليلة ، ثم رحلهما إلى مدينة حيس ، وأنزلهما فيها ، وقرر لهما النفقة اللازمة ، وظلا بها تحت الإقامة الجبرية.[٤]

كما واجه الملك المؤيد ثورة الناصر محمد بن السلطان الأشرف سنة ٧١٦هـ [٥] ، وثورات

(1) الحمزي : كنــز الأخيار، ص ١٢٢ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ١٧٧ ــ١٧٩ ، ١٨٧ ــ ١٨٨ ؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٦٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤١٣

(2) الملك المسعود: هو حسن بن يوسف بن عمر بن علي الرسولي ، كان مقطع بسردد ، ولم يتول الملك من بين إخوته ، وكانت وفاته سنة ٧٢٣هـ. انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٤٥٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٦

(3) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص ٤٧٥ ؛ الخزرجي:العقود اللؤلؤية، ج١، ص ٢٥٦

(4) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ١٩١ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص ٤٧٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤١٤ ؛ عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٥٨

(5) انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١ ، ص٣٤٢ ، ج٢ ص٤٧٠ ، ٥٥٧ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٩٢

بعض القبائل[١]،والأكراد[٢]،وأشراف المخلاف السليماني[٣] سنة ٧٠١هـ ، إلا أنَّه استطاع التغلب عليهم جميعاً،[٤]ثم تُوفي السلطان سنة ٧٢١هـ بعد فترة حكم دامت خمسة وعشرين عاماً .[٥]

٣) عصر السلطان المجاهد (٧٢١ ـ ٧٦٤هـ):

تولى السلطان المجاهد الحكم بعد وفاة والده ، حيث أجمع أمراء الدولة وأعيانها على توليته ،

(1) انظر الحمزي : كنــز الأخيار ، ص ١٣٠ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ٢٤٨ ، ٢٧٨ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص ٤٩٤ ، ٥١٤ ، ٥٢٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٧٥ ، ٢٩٠ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣١٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٤٢٠

(2)انظر الحمزي : كنــز الأخيار ، ص ١٤٧ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ٢٧٧ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص٥٥٢، ٥٥٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣١٧ ، ٣٣٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٢٠ ، والأكراد : هم بقايا عسكر الأيوبيين في اليمن وكانوا قد تجمعوا بعائلاتهم في ذمار منذ بداية دولة بني رسول ، وظلوا موالين لها ضد مناوئيها والخارجين عليها ، على الرغم من تمردهم في بعض الفترات ، إلا أنهم أذعنوا ، ودخلوا في الطاعة. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٨، ٢٩ ؛ الحداد ، محمد بن يحيى : التاريخ العام لليمن ، منشورات المدينة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م ،ج٣، ص١٤٢ ؛ حماد ، أسامه أحمد: مظاهر الحضارة في اليمن في العصر الإسلامي "عصر دولتي بني أيوب وبني رسول" ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الإسكندرية ، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م ، ص٤٦٠ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية ، ص٢٠ ، هامش رقم (٢)

(3) المخلاف السليماني : هو الاسم القديم لمنطقة جازان في جنوب غرب المملكة العربية السعودية ، ويشمل المنطقة الممتدة من شمال حلي بن يعقوب إلى ما وراء منطقة حرض جنوبا. انظر العقيلي ، محمد بن أحمد: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية مقاطعة جازان ، منشورات دار اليمامة ، الرياض، ط٢، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م ، ص١٧ ؛ الزيلعي ، أحمد بن عمر : الأوضاع السياسية والعلاقات الخارجية لمنطقة جازان في العصور الإسلامية الوسيطة ، مطابع الفرزدق ، الرياض ، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م ، ص٩

(4) الحمزي : كنــز الأخيار ، ص١٤٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٢٠ ؛ العقيلي ، محمد بن أحمد: تاريخ المخلاف السليماني ، دار اليمامة ، الرياض ، ط٢، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م ، ج١ ، ص٢١٦

(5) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ٢٨٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٥٨ ؛ ابن المقرئ :عنوان الشرف ، ص ١٦٧، وعند ابن الديبع مدة حكمه ستة وعشرين عاما. انظر قرة العيون ، ص٤٢٠

بالرغم من أنه لم يتجاوز الخامسة عشرة من عمره،[١] ونظراً لصغر سنه فقد كان يفتقر إلى الخبرة والحنكة ، وظهر عدم قدرته على إدارة البلاد مما أدى إلى تردي أوضاع الدولة وتدهورها ، ووقوع الاضطرابات والفتن في شتى البلاد ، ووقوعه أسيراً في قبضة حاشيته وتنصيب عمه المنصور[٢] بدلاً عنه.[٣]

إلا إنه وبتدبير من والدته[٤] استطاع بعض غلمانه وخَدَمه وغيرهم إخراجه من السجن في السنة نفسها ، إذ لم يستمر الملك المنصور في الحكم سوى ثلاثة أشهر.[٥]

و لم ينته الأمر عند هذا الحد ، بل خرج عليه ابن عمه الظاهر[٦] بثورة كادت أن تقضي

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٥٦ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ٢٨٥ — ٢٨٦ ؛ الحبيشي : تاريخ وصاب ، ص ١٥٣ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٦١

(2) المنصور أيوب بن السلطان المظفر يوسف بن عمر بن علي بن رسول ، ظل بعد القبض عليه مسجونا حتى وفاته سنة ٧٢٣هـ. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٥٥٧ –٥٥٩ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص٢٨٩، ٢٩١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٣ ، العقد الفاخر : تحقيق العبادي وآخرون ،ج١، ص٥٦٧

(3) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ،ص ٢٨٧ ، ٢٩٠ ؛ الحبيشي : تاريخ وصاب ، ص١٥٤؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٥ ، العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ج١، ص٥٦٦ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٥٥٧

(4) جهة الطواشي شهاب الدين صلاح ، كانت امرأة عاقلة ، ولها مآثر حسنة ، توفيت بمدينة تعز سنة ٧٦٢هـ انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٠٠، ١٠١

(5) الجندي : السلوك ، ج٢، ٥٥٧–٥٥٨ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ٢٨٩ ، ٢٩٠ ؛ الأفضل الرسولي، العباس بن علي : العطايا السنية والمواهب الهنية في المناقب اليمنية، تحقيق عبدالواحد الخامري ، وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م ، ص٢٧٩ ؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٦٨ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٢٤ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٦٢

(6) الملك الظاهرعبدالله بن المنصور أيوب بن المظفر يوسف بن عمر ، ولي الدملؤة على عهد أبيه ، ثم خرج عن طاعة السلطان المجاهد ، وحاصر السلطان في تعز أحد عشر شهرا ، واستولى على معظم الجهات والحصون فخرج عليه

على حكمه[1] ، حيث انطلق الظاهر من حصن الدملوه ، وأعلن التمرد ، وخُطب له في المناطق التهامية وضُربت السكة باسمه ، ولم يبق بيد المجاهد سوى حصن تعز، [2]مما جعل السلطان المجاهد يطلب المساعدة من الأئمة الزيدية ، وأشراف المخلاف السليماني[3]، بل بعث إلى السلطان المملوكي الناصر محمد بن قلاوون (ت ٧٤٢هـ) بطلب المساعدة مقابل تقديم الولاء والطاعة له.[4]

وبفضل هذه المساعدات استطاع الانتصار عليه في ذي الحجة سنة ٧٢٤هـ ، حيث ضيق عليه الحصار واضطر حينها إلى طلب الصلح من السلطان المجاهد فوافق عليه ، وبقي الملك الظاهر في حصنه الى عام ٧٣٤هـ ، وأعطاه السلطان الأمان مقابل تسليم حصن (السمدان)[5] ، ومن ثم اعتقل ، وسجن في حصن تعز.[6]

=المجاهد ، وضيق عليه الخناق ، وقبض عليه ، وسجنه بتعز حتى توفي ٧٣٤هـ انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٠٣، ٤٠٤

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤، ص٢٠٤٣

(2) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ٢٩٠ –٢٩٥ ؛ عسيري : أبو الحسن الخزرجي وآثاره التاريخية (دراسة تحليلية) ، الجمعية التاريخية السعودية ، الرياض ، الإصدار السابع ، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ص٤٢

(3) يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٠٠ ، ٥٠١ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٦٤

(4) ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٣٠ ؛ يحيى بن الحسين :غاية الأماني ، ص٥٠٢ ، عندما اشتدت وطأة ثورة الملك الظاهر على السلطان المجاهد طلب المساعدة من السلطان المملوكي الناصر محمد بن قلاوون فوصلت الحملة إلى اليمن في الوقت الذي بدأت فيه الأزمة تنفرج عن السلطان المجاهد وكأنه ندم في طلبه لهذه المساعدة ، وساوره الخوف من آثارها على استقلاله وربما خاف من ميلهم مع الملك الظاهر خاصة أنه أغراهم بالمال ، إضافة إلى إمدادات أخرى ، وصلت من مصر إلى اليمن صحبة القاضي محمد بن مؤمن لهذا الغرض سنة ٧٢٦هـ ، ولمعلومات أوفى عن تفاصيل هذه الحملة. انظر الخزرجي:العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٣٧ ، ٣٨

(5) انظر الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٥٩ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥١١ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٦٤ ، وحصن السمدان : حصن من بلاد الحجرية شمالي عدن وجنوب تعز. انظر الحجري: مجموع بلدان اليمن وقبائلها ،ج٢، ص٢٣٢ ، ج٣، ص٤٣١

(6) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٠٤ ؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٦٨ ، ١٦٩

وفي الوقت نفسه استغلت القوى الزيدية ذلك الصراع ، واستولوا على العديد مـــن المنـــاطق ومدن اليمن الأعلى إلى صنعاء سنة ٧٢٣هـــ ، ومنذ ذلك الحين بدأ يتقلص نفوذ الدولة الرســـولية في تلك الجهات على الرغم من أنه استطاع أن يقضي على حركات الاستقلال[١]، وعلـــى الكـــثير مـــن الثورات التي قامت في بعض أنحاء البلاد. [٢]

وفي سنة ٧٥١هـــ عزم الملك المجاهد على تأدية فريضة الحج ، فلما وصل مكة قبض عليه أمير المحمل المملوكي ظناً منه أنه ينوي إزالة النفوذ المملوكي من مكة المكرمة ، وتم نقله إلى القـــاهرة بعـــد انتهاء موسم الحج[٣] ، فقامت والدته بتصريف شؤون الدولة حتى عاد أواخر سنة ٧٥٢هـــ[٤] ، حيث ظل يحارب بعض القبائل ، ويواجه بعض الثورات حتى توفي بعدن سنة ٧٦٤هـــ ، وكانت دولته ثلاثا وأربعين سنة. [٥]

(1) منها : خروج ابنه المؤيد ، وكان إقطاعه الجثة. فاستولى على مدينة المهجم ، وخالفه كذلك ابنه المظفر سنة ٧٦٣ هـــ ، إلا إن السلطان استطاع أن يتصدى لهم. انظر ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٣٨، ٤٣٩ ، ٤٤٤ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥١٣

(2) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ٢٩٣ ، ٢٩٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٢، ٢٨ ، ٦٤

(3) انظر المقريزي : الذهب المسبوك ، ص ١٤٤ ــ ١٤٨ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٤٠ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥١٦

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٠٠، ١٠١ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٤١ ؛ يحيى بن الحـــسين : غاية الأماني ، ٥١٦

(5) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ٢٩٧ ؛ الحبيشي : تاريخ وصاب ، ص١٥٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٨٩، ٩٢، ١٠٢، ١٠٣ ،١٠٥؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٦٩ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٤٣ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأمـــاني ، ص٥١٧،٥١٦ ، ٥١٨ ؛ هـــديل : التمردات القبلية ، ص٤٨، ٤٩

وبعد وفاة الملك المجاهد تولى السلطة ابنه السلطان الملك الأفضل العباس بن المجاهد علـــي بـــن المؤيد داود(٧٦٤هـــ- ٧٧٨هـــ) ، ولم يكن أكبر أبناء المجاهد سناً إلا أنه كان أفضلهم.[١]

وقد واجه الملك الأفضل بعض المشكلات التي كانت تهدد سلطانه ، ففي الأجزاء الشمالية من تهامة اليمن كانت ثورة الأمير محمد بن ميكائيل[٢]الذي أعلن نفسه سلطاناً منذ أواخر عهد الـــسلطان المجاهد ، وضرب السكة باسمه وخُطب له على المنابر ، وأخذ مدينة المهجم ، وحاصر زبيد،[٣]وواجـــه القوى الزيدية التي استغلت الأوضاع في تهامة ، وقامت بدعم من ابن ميكائيل بالتوسع في اليمن الأعلى ، فاستولت على مدينة ذمار وما يليها شمالاً ، ولهذا فقد تقلص نفوذ الدولة في تلك الجهات ،[٤]حيث وصل الأمر بهم إلى تسيير حملات إلى تهامة ، ومحاصرة مدينة زبيد أكثر من مرة،[٥] كما تمردت بعـــض القبائل في تهامة وقامت بإفساد الأمن ، وإشاعة الاضطراب والفوضى.[٦]

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٠٥، ١١١ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٤٧ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٠٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص ٧١

(2) الأمير الكبير محمد بن ميكائيل المجاهدي الملقب بنور الدين ، كان أميرا كبيرا عالي الهمة ، اقطعه السلطان المجاهد مدينة حرض وسائر جهاتها ، وكان نصوحا للسلطان ، ولكنه استغل ثورة العرب على مدن تهامة عام ٧٦٠هـــ فتسمى بالملك عام ٧٦٣هـــ فاستولى على سائر الجهات الشمالية ، وأراد أن يستولي على ملك اليمن ، إلا أن السلطان الأفضل جرد له العساكر حتى قضى على محاولة استقلاله ، وكانت وفاته ٧٧٩هـــ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤، ص٢٠٦٤، ٢٠٦٥

(3) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ١٠٢ ،١١١، ١١٢ ؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٧٠ ، ١٧١ ؛ عبدالعال: بنو رسول وبنو طاهر ، ص ٢٠٧

(4) ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٤٩ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٤٩٩ ، ٥٠٠ ؛ عليـــان : الحيـــاة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٨٣.

(5) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٢١ ـــ ١٢٥ ؛ ابن الديبع : قرة العيـــون ، ص٤٥٥ ؛ يحـــيى بـــن الحسين: غاية الأماني ، ص ٥٢١

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١١١ ، ١١٢ ،١١٩ ، ١٢٦ ، ١٢٨؛ ابن الديبع : قـــرة العيـــون ، ص٤٣٨ ، ٤٤٨ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٢٠ ؛ عبدالعال : بنو رسول وبنو طـــاهر، ص ٢١٠، ولمعلومات أوفى حول ثورات هذه القبائل. انظر عسيري: الخزرجي وآثاره التاريخية ، ص ٤٢، ٤٣

وقد استطاع الملك الأفضل مواجهة هذه المشكلات مبتدئاً بأشدها خطراً على الدولة ، فسير الحملات على ابن ميكائيل سنة ٧٦٥هـ ، وتمكن من القضاء على ثورته ، وتشتيت قوته ، واستعادة حرض وما حولها،[١] ثم واجه القبائل المتمردة ، وأنزل بهم الهزيمة.[٢]

أما بالنسبة للقوى الزيدية فكانت المواجهات بين الطرفين سجالاً لم تحسم لطرف دون آخر ، وإن كانت الزيدية قد توسعت على حساب تقليص النفوذ الرسولي في صنعاء وما حولها جنوباً ، واستطاعوا نقل ساحة الصراع مع الرسوليين إلى داخل نفوذهم في مدن تهامة.[٣]

وبهذا يمكن القول بأن السلطان الأفضل استطاع أن يسترد هيبة الدولة ، ويعيد بسط نفوذها على كثير من الأقاليم التي كانت تحت سلطانها من قبل ، وفي هذه الأثناء توفي السلطان الأفضل أواخر شعبان من سنة ٧٧٨هـ[٤] ، وكانت مدة حكمه أربع عشرة سنة.[٥]

وقد آل الأمر بعده لابنه السلطان الملك الأشرف الثاني إسماعيل بن الأفضل العباس[٦] (٧٧٨هـ-٨٠٣هـ) ، حيث تولى في اليوم نفسه الذي توفي فيه والده بإجماع كبار رجال الدولة ، والأمراء ، والعلماء ، والوزراء ، وأعيان البلاد،[٧] ونلحظ أن الأزمات والقوى التي واجهت السلطان الأشرف الثاني لا تكاد تختلف عن تلك التي واجهت أباه الملك الأفضل من قبل ؛ إذ خرجت عليه

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص ١١٢ ، ١١٤ ، ١٤٣ ؛ عسيري : الخزرجي وآثاره التاريخية ، ص.٤٥

(2) الخزرجي :العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١١٦، ١١٩ ، ١٢٦ ،١٣٤ ؛ يحيى بن الحسين :غاية الأماني ، ص٥٢٢؛ هديل : التمردات القبلية ، ص٥٠، ٥١

(3) يحيى بن الحسين :غاية الأماني ، ص٥٢٢ ؛ عبدالعال : بنو رسول وبنو طاهر ، ص ٢١٩

(4) الخزرجي :العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٣٤

(5) ابن عبدالمجيد :بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٩٧

(6)الخزرجي :العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٤١ ؛ ابن المقرئ :عنوان الشرف ، ص ١٧٢

(7) خليل ، الحسن محمد ربيع : بلاد اليمن في عهد الملك الأشرف الثاني إسماعيل بن العباس الرسولي ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة المنيا ، مصر ، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م ، ص٢٢ ؛ الأكوع : الدولة الرسولية في اليمن ، ص٥٦

بعض القبائل[١]في تهامة إلا أن حزم السلطان الأشرف ، وتوليه قيادة بعض الحملات بنفسه ، وتواليهـا عليهم جعلت هذه القبائل تركن إلى الطاعة.[٢]

كما واجه الخطر الزيدي الذي بات بمقدوره محاصرة مدن تهامة ، وطـرد عمـال الرسـوليين منها[٣]بإرسال الحملات لاستعادة نفوذه على المدن التي دخلت تحت نفوذ قوات الزيديـة،[٤] وحـاول السلطان الأشرف استعادة نفوذ الدولة على أجزاء من اليمن الأعلى.[٥]

وبعد حكم دام قرابة ربع قرن توفي السلطان الأشرف إسماعيل بمدينة تعز في الثامن عشر مـن شهر ربيع الأول سنة ٨٠٣هـ.[٦]

وقبل وفاة الملك الأشرف الثاني عهد بأمور الدولة إلى ابنه الملـك الناصـر أحمـد[٧] (٨٠٣-

---

(1) مثل قبائل المعازبة التي تمردت وأعلنت العصيان ، والخروج عن الطاعة ، ولذلك جرد لها السـلطان جيـشا ، وانتصر عليهم ، وقتل منهم طائفة ، وغرقت طائفة أخرى في البحر. انظر الخزرجي :العقود اللؤلؤيـة ، ج٢ ، ص١٤٤ ، ١٥٣ ؛ يحيى بن الحسين : غاية لأماني ، ص٥٣٠

(2) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٥٢ ، ١٥٩ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٨٥ ؛ يحيى بن الحسين :غاية الأماني ، ص٥٢٨ ،٥٢٩ ؛ عبدالمنعم ، شاكر محمود: الملك الأشرف الغساني وكتابه العسجد المسبوك ، دار البيان ، بغداد ، ١٣٩٥ هـ ، ج١ ، ٦٥، ٦٦

(3) الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٦٥ ، ١٧٤ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني، ص ٥٣٤، ٥٣٥

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٧٥ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٣٨١ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٤١، ٥٤٤

(5) الخزرجي : العسجد المسبوك ، ص ٤٨٥ ؛ العقود اللؤلؤية : ج٢ ، ص١٧٦، ١٧٧ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٥٧ ، ٤٦٥ ، وللمزيد من المعلومات حول الصراع بين الدولة الرسولية والزيدية انظر عسيري : الخزرجي وآثاره التاريخية ، ص ص٥٠-٥٤ ؛ العراشي : الدولة الرسولية ، ص ص٥٨ -٦٤ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية ، ص ٢٢-٢٧

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٥٩ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسـولية ، ص ١٣١ ؛ ابـن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٧٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٤٦٩ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأمـاني ، ص٥٥٨

(7) ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٤٧٠

٨٢٧هـ) ، وعدَّ بعض الباحثين سلطنته بداية عصر الملوك الضعاف في الدولة الرسولية،[١] إلا أن هذا القول قد تنقصه الدقة ، فسيرة السلطان الناصر ، وتعامله مع الأحداث وتصديه للثورات والقوى المعادية للدولة يدل على أنه من السلاطين الأقوياء أصحاب الحزم ، والشدة في مواجهة الأمور،[٢] فقد استطاع على مدى عشر السنوات الأولى من حكمه التصدي لثورات القبائل في تهامة وغيرها،[٣] وتمكن من إلحاق الهزيمة بالقوى الزيدية وذلك سنة ٨٢٢هـ[٤] ، ولذلك طلبوا الصلح سنة ٨٢٤هـ[٥] ، كما استطاع أن يضم حصون ريمه ، وغيرها من الحصون الهامة الأخرى،[٦]ولم يخل عصر السلطان الناصر من المنافسين له من أبناء البيت الرسولي إلا أنه استطاع التغلب على ثوراتهم.[٧]

ويمكن القول: إنه بوفاة السلطان الناصر سنة ٨٢٧هـ دخلت الدولة مرحلة الضعف والانهيار؛ إذ ولي الأمر بعده سلاطين ضعفاء ، وأصبح للمماليك وأمراء الجند كلمتهم في تولية السلاطين ، وعزلهم ، وتسيير أمور الدولة،[٨]وباتت الفرصة مهيئة للخارجين على سلطان الدولة من القبائل ،

---

(1) عبد العال : بنو رسول وبنو طاهر ، ص ٢٢٧ ؛ السنيدي ، عبدالعزيز راشد : المدارس اليمنية في عهد الدولة الرسولية ، ط١ ، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م ، ص ٣٦ ، وذكر الأكوع أن السلطان الملك الأشرف الثاني كان آخر سلاطين الدولة الرسولية العظام. انظر الدولة الرسولية في اليمن ، ص٥٧

(2) انظر يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص ٥٦٣ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص ٨٤

(3) مؤلف مجهول: تاريخ الدولة الرسولية ، ص ١٥٣ ، ١٥٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٧٠ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص٥١ ، ٥٢

(4) انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ١٨٩ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٩٩ ، قرة العيون ، ص٤٧٢ ، ٤٧٣

(5) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ٢٠٠

(6)ابن المقرئ : عنوان الشرف ، ص ١٧١ — ١٧٤ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١٠٠ ، قرة العيون ، ص٤٧١ ؛ عبدالعال : بنو رسول وبنو طاهر ، ص٢٢٧

(7) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ١٩٤ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٧٣ ، ٤٧٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص ٧٣

(8) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ٢٠٩ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١٠٣ ؛ عبدالعال : بنو رسول وبنو طاهر ، ص ٢٣٣

والقوى المحلية ، إضافة إلى احتدام الصراع بين أبناء البيت الرسولي على السلطة،[١] فبعد وفاة الــسلطان الناصر سنة ٨٢٧هـــ تولى الحكم ابنه الملك المنصور عبدالله بن أحمد بن إسماعيل(٨٢٧- ٨٣٠هـــ)، إلا أنه لم يُعمر طويلاً إذ وافته المنية سنة ٨٣٠هـــ بمدينة زبيد وكانت مدة حكمه حوالي ثلاث سنوات[٢]، فقام بالأمر بعده أخوه السلطان الملك الأشرف الثالث إسماعيل بن أحمد(٨٣٠هـــ- ٨٣١هـــ) وكـــان صغير السن ، فتولى تدبير المملكة مجموعة من أعيان الدولة ، فاختلفت كلمتهم ، وتفرقت آراؤهـــم ، فكثر الفساد في البلاد[٣] مما جعل بعض المماليك والعبيد يقومون بالقبض عليه بدار المملكة في مدينة تعز سنة ٨٣١هـــ ، وخلعوه وولوا عمه السلطان الملك الظاهر يحيى بن إسماعيل(٨٣١- ٨٤٢هـــ) ، فظل السلطان إسماعيل في السجن حتى مات ، وكانت مدة حكمه سنة وشهرين.[٤]

وعندما تولى الملك الظاهر الحكم حاول استرداد هيبة الدولة إلا أن الأوضاع كانت قد وصلت إلى مرحلة لم تعد تلك المحاولات مجدية معها ، فلم يزل قائما بأعباء السلطة مع كثـــرة الفـــتن بتهامـــة ، وغارات بعض القبائل على بعض المدن، وخروج بعض أبناء البيت الرسولي ضده حتى توفي بمدينة زبيد سنة ٨٤٢هـــ ، وكانت مدة حكمه إحدى عشرة سنة.[٥]

---

(1) ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١١٤ ؛ عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٥٢

(2) ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١٠٢ ، ١٠٣ ، قرة العيون ، ص ٤٧٦، ٤٧٧ ؛ يحيى بن الحـــسين : غايـــة الأماني، ص٥٦٧

(3) يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٦٧

(4) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ٢٠٩ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١٠٣ ، قرة العيون ، ص ٤٧٨، ٤٧٨ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٦٧

(5) انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢١٣ ، ٢١٥، ٢١٩ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١٠٦، ١٠٧ ،١٠٩ ، قرة العيون ، ص٤٧٨-٤٨٤ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٧٠، ٥٧٢

وتولى الحكم بعده ابنه السلطان الملك الأشرف الرابع إسماعيل بن يحيى[١] (٨٤٢- ٨٤٥هـ) ، فجعل جلّ اهتمامه محاربة القبائل الخارجة في تهامة حتى وفاته سنة ٨٤٥هـ.[٢]

وبعد وفاته دخلت الدولة في مرحلة الانهيار الفعلي ؛ إذ ولي السلطة من بعده عدة سلاطين منهم: ابن عمه الملك المظفر يوسف بن الملك المنصور عمر ابن الملك الأشرف إسماعيل بن العباس(٨٤٥هـ- ٨٥٤هـ) ، إلا أنه خرج عليه جماعة من الترك والجند الذين بايعوه على الطاعة وأشاعوا الفوضى ، وأقاموا الملك الأفضل أسد الدين محمد بن إسماعيل بن عثمان بن الأفضل بن العباس سلطاناً عليهم أول سنة ٨٤٦هـ[٣] ، وقويت شوكة هؤلاء ، وعاثوا فساداً بوادي زبيد ، ثم خرج جماعة من العبيد إلى حيس ، واستطاعوا أن يجعلوا الملك أحمد بن الناصر ابن الظاهر بن يوسف بن عبدالله بن المجاهد علي الرسولي سلطاناً[٤] ، ثم ولي الأمر بعد ذلك الملك المسعود صلاح الدين ابن الأشرف بن الناصر ، وكان عمره حينئذ ثلاث عشرة سنة[٥] ، مما جعل مثل هؤلاء السلاطين يعجزون عن مواجهة الأحداث ، وحفظ كيان الدولة ، فزادت ثورات القبائل ، واتسع نفوذ أمراء الجند من المماليك في التدخل في تولية السلاطين وعزلهم ، إضافة إلى ذلك برزت قوى سياسية جديدة في الساحة اليمنية تمثلت في أمراء بني طاهر[٦] الذين كانوا معاونين للملك المظفر ، وفي أنفسهم طلب الاستبداد لما

---

(1) ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١٠٩ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٧٨

(2)ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١١٠، ١١١ ، قرة العيون ، ص٤٨٦- ٤٨٨

(3)ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١١١، ١١٢ ، قرة العيون ، ص٤٩٠،٤٨٩ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٨٠

(4) ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١١٣ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٨١ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص٥٥

(5)ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١١٤ ، قرة العيون ، ص٤٩٠

(6) بنو طاهر: أسرة يمنية وقيل قرشيه يتصل نسبها ببني أميه ، وتنسب هذه الأسرة إلى طاهر بن معوضة بن تاج الدين، ومساكنهم بلد المقرانه ، وجبن بمخلاف رداع ، وقد استمرت الدولة التي أسسها علي بن طاهر بن معوضه بن تاج الدين وأخوه عامر بن طاهر بعد نهاية الدولة الرسولية عام ٨٥٨هـ /١٤٥٤م إلى عام

رأوه من ضعف المملكة وانحلال أمرها[1] ، ورغم مقاومة الملك المسعود إلا أنهم خرجوا لمناصرة الملك المظفر على المسعود فكثر الخلاف بينهم ، واستطاع المسعود أن يستولى على حصن تعز سنة ٨٥٤هـ.[2]

واستمر الصراع بين بني طاهر والملك المسعود إلى سنة ٨٥٨هـ ، وفي تلك الأثناء تمكن العبيد في زبيد من تولية الملك المؤيد حسين بن الملك الظاهر الأشرف السلطة سنة٨٥٥هـ[3] ، فلما علم الملك المسعود بذلك قدم لمحاربته ، وما زال الحرب بينهم وبين بني طاهر سجالاً حتى خلع الملك المسعود نفسه ، وخرج من عدن ودخلها بنو طاهر سنة ٨٥٨هـ ، فاستولوا عليها وعلى حصونها ، وقبضوا على الملك المؤيد الرسولي ، أما المسعود فقد استقر بزبيد ثم غادرها إلى مكة.[4]

وبهذا انتهت الدولة الرسولية التي حكمت بلاد اليمن ما يقرب قرنين وثلث على أيدي بني طاهر في عام ٨٥٨هـ .

والحقيقة أن هذه الفترة لم تكن كلها صراعات وثورات وتنافس بين أبناء البيت الرسولي على السلطة ، بل كانت هذه الفترة من أزهى الفترات التي مرت بها بلاد اليمن ، ومن أخصب عصور اليمن ازدهارا بالمعارف المتنوعة والفنون المتعددة ، وأغزرها إنتاجا في شتى ميادين المعرفة ، لا سيما وأن معظم

=٩٢٣هـ/ ١٥١٧م انظر ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٤٩٤ ؛ الثور، عبدالله أحمد : مختصر من تاريخ اليمن، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م ، ص٧٥ ؛ عبدالعال : بنو رسول وبنو طاهر ، ص ٢٤٥ ـ ٢٤٧

(1)ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١١٤ ، قرة العيون ، ص٤٩٠

(2) انظر ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١١٥ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٨٣، ٥٨٤

(3)يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٨٤

(4) انظر ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ١١٦، ١١٨ ؛ قرة العيون ، ص٤٩١، ٤٩٢ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٨٣، ٥٨٥، ٥٨٦ ؛ عليان : الحيلة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٨٧

ملوك وسلاطين هذه الدولة كانوا علماء ومؤلفين[١]، وكانت مكتباتهم تزخـــر بـــأنفس المؤلفـــات ، والكتب، فكانت مكتبة السلطان المؤيد على سبيل المثال تزيد على مئة ألف مجلد.[٢]

كما شجع سلاطين هذه الدولة العلم والعلماء والمؤلفين ، وأغدقوا عليهم الأموال والهبات نظير إنتاجهم العلمي[٣] ، وقاموا بمراسلة أكابر العلماء من خارج الـــيمن كالفيروزآبـــادي[٤]وابـــن حجـــر العسقلاني[٥]وغيرهم ، وبالغوا في إكرامهم[٦] ، وترغيبهم للبقاء في اليمن ، للاستفادة من شتى العلـــوم والمعارف التي برعوا فيها ، وتقليدهم أرفع المناصب في الدولة ، كما سيتضح خلال المباحث القادمة.

---

(1) من أبرز مصنفات السلطان الأفضل الرسولي على سبيل المثال: "نزهة العيون في تاريخ الطوائـــف والقـــرون" ، وكتاب "العطايا السنية في المناقب اليمنية" ، وكتاب " نزهة الأبصار في اختصار كنـــز الأخيار" واختصر تاريخ ابن خلكان ، وله كتاب "بغية ذوي الهمم في أنساب العرب والعجم" انظر الخزرجي : العقد الفاخر الحسن في طبقات أعيان اليمن (باب العين) ، تحقيق علي عبدالله صالح ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ،جامعة صنعاء ، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م ، ص١٤١ ، ١٤٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٤٥٥ ، ٤٥٦ ؛ بامخرمـــة : قـــلادة النحر ، ج٣ ، ص ٤٣٨٠

(2) انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٥٦٧ ؛ الحمزي : كنـــز الأخيار ، ص ١٢٠ ، ١٢١ ؛ الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٥٣ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص ١٧١ ؛ الحبيشي : تاريخ وصاب، ص١٥٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٣٣

(3)انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٦٠ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠، ص٨١

(4)محمد بن يعقوب بن محمد الفيروز آبادي الشيرازي الشافعي ، كانت له عناية بالحديث والفقه وله الاهتمام الكبير باللغة ألف فيها تواليف حسنة منها : " القاموس المحيط " دخل اليمن وأكرمه الملك الأشرف، وتـــولى قـــضاء الأقضية باليمن عشرين سنة متوالية ، كانت وفاته سنة ٨١٧هـــ ، انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٢٩ ؛ الفاسي ، محمد بن أحمد: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ، تحقيق فؤاد سيد ، مؤســـسة الرســـالة، بيروت، ط٢ ، ١٤٠٦هـــ / ١٩٨٦م ،ج٢ ، ص ٣٩٧ - ٤٠٠

(5) ابن حجر: أحمد بن علي بن محمد بن علي بن أحمد ، كان مولده بمصر سنة ٧٧٣هـــ ، حفظ القرآن وهو ابـــن تسع ، وغيره من كتب الحديث والفقه ،ارتحل إلى بلاد الشام والحجاز واليمن ومكة وما بين هذه النـــواحي ثم رحل إليه الطلبة من الأقطار ، وانتشرت مؤلفاته الكثيرة في البلاد ، ثم كانت وفاتـــه ســـنة ٨٥٢هـــــ انظـــر السخاوي: الضوء اللامع ، ج٢، ص٣٦ –٤٠ ؛ الشوكاني ، محمد بن علي : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،ط٢، ١٤٢٨هـــ/٢٠٠٧م ، ج١، ص٦١- ٦٤

(6) دخل شيخ الإسلام مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروز أبادي (ت ٨١٧هـــ) اليمن ســـنة ٧٩٦هـــ ، فلما علم السلطان الأشرف بن الأفضل به طلبه إلى زبيد وأمر له بألف دينار ، وأعطاه رسم الضيافة

ولم يقتصر دور السلاطين على ذلك فحسب ، بل اعتنوا بالبناء والعمران ، من ذلك تشييد المدارس ، والمساجد ، والقصور داخل اليمن ، وخارجه،[1] ولذلك كانت الدولة الرسولية من أبرز الدول الحضارية التي قامت في بلاد اليمن.

=ألف دينار ، وقيل أن السلطان أعطاه على الفور أربعة آلاف درهم ولم يزل مقيماً عنده على الإعزاز والإكرام وأضاف إليه من الأسباب شيئاً كثيراً ، للاستفادة من قدراته العلمية. انظر الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢١٨ ، ٢١٩ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٢٩٧ ؛ مجاهد ، فاروق احمد حيدر :التعليم في اليمن في عهد دولة بني رسول خلال القرنين السابع والثامن الهجريين ، إصدارات جامعة صنعاء ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م ، ص٧٣ ، وللمزيد حول العلماء الذين وصلوا بلاد اليمن وساهموا في النهضة العلمية ونشر العلم كل في مجاله انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٧٥ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٣٩ ، ٣٤٣

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٥١ ، ٥٥٢ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص ٣٤٩؛ الخزرجي: العسجد المسبوك ، ص ٢٧٢ ــ ٢٧٣ ؛ العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٨٢ ،٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ج٢ ، ص٦٢ ،١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١١١ ،١٣٥ ، ١٣٦ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص ٨٤ ، قرة العيون ، ص ٤٠٤ ،٤٢١ ، ٤٤٧، ٤٥٥، ٤٥٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٠٥ ؛ يحيى بن الحسن : غاية الأماني ، ص٤٣٣ ،٤٩٤، ٥١٩ ، ٥٢٦ ، ٥٢٧

ثانيا : القضاء في اليمن في عصر بني أيوب :

القضاء في اللغة يعني الحكم ، يقال: استُقضي فلان أي: جُعل قاضيا يحكم بين الناس. وأصله القطع والفصل يقال: قضى يقضي قضاءً فهو قاض إذا حكم وفصل ، وقضاء الشيء يعني: إحكامه وإمضاءه والفراغ منه[1]، وللقضاء معان عدة منها : قضاء الحاجة والفراغ منها ، ويأتي بمعنى الأداء ، والوجوب ، وبمعنى إحكام الشيء والفراغ منه وإتمامه ، وغيرها من المعاني الأخرى.[2]

ويعرفه فقهاء الشريعة بأنه :قول مُلزم يصدر عن ولاية عامة ، أو هو الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام.[3] ويعرفه ابن خلدون: بأنه الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع بالأحكام الشرعية المأخوذة من الكتاب والسنة.[4]

---

(1) ابن فارس ، أبي الحسين أحمد : معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ت) ، ج٥، ص٩٩ ؛ ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم : لسان العرب ، دار الفكر، بيروت، (د: ت)، ج١٥، ص ١٨٦

(2) حول المعاني التي وردت بها لفظة القضاء. انظر ابن منظور : لسان العرب ، ج١٥، ص١٨٦ وما بعدها ؛ مرعشلي ، نديم واسامة : الصحاح في اللغة والعلوم ، تجديد صحاح العلامة الجوهري ، دار الحضارة العربية ، بيروت ، ط١، ١٩٧٥م ، ص٩٣٢ ؛ مدكور، محمد سلام : القضاء في الإسلام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م ، ص١١ ؛ ناجم ، محمد الأمين بن محمد محمود أحمد: القضاء وشروط القاضي في الشريعة الإسلامية وأثر تطبيقه في المملكة العربية السعودية ، مكتبة العلوم والحِكَم ، المدينة المنورة ، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص ٧ ، ٨ ؛ هاشم ، محمود محمد : القضاء ونظام الإثبات في الفقه الإسلامي والأنظمة الوضعية ، النشر العلمي والمطابع ، جامعة الملك سعود ، ص ٩ ؛ الحميضي، عبدالرحيم إبراهيم : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م ، ص ٢٥ ، ٢٦؛ الهرفي ، سلامه محمد: القضاء في الدولة الإسلامية تاريخه ونظمه ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م ، ج١ ، ص ١٨

(3) انظر التفصيلات مدكور : القضاء في الإسلام ، ص ١١ ؛ أبو فارس ، محمد عبدالقادر: القضاء في الإسلام ، مكتبة الأقصى ، الأردن ، ط١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص ١٤ ؛ الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج١ ، ص ١٩

(4) انظر الضحيان ، عبدالرحمن بن إبراهيم:الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق ، (د.ت)، ط٣، ١٤١١هـ/١٩٩١م ، ص ١٨٧ ؛ الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج١ ، ص٢٠ ، وقد اختلفت عبارات

وقد جلس النبي ﷺ للقضاء بنفسه فقضى بين الناس[1]امتثالا لقوله تعالى:﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [2] ، ثم أذن ﷺ لأصحابه بالقضاء[3] ، فولى عمر وعلي ومعاذ بن جبل وعتّاب بن أسيد رضي الله عنهم على القضاء[4] ، وبذلك وضع ﷺ الأسس التي ارتكز عليها القضاء في الإسلام.

وعندما اتسعت الدولة الإسلامية زمن عمر بن الخطاب ﷺ عين القضاة على أقاليم الدولة[5] ، ثم أصبح للقاضي في العصر الأموي مكانة مرموقة في الدولة خاصة في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، واستمرت هذه المكانة للقضاة في العصر العباسي فأصبحت ولاية القضاء من أعظم الولايات.[6]

وتوالى الاهتمام بالقضاء كركيزة من ركائز الحكم ، وإقامة العدل في الدولة الإسلامية على امتداد رقعة العالم الإسلامي في العصر المبكر والوسيط.

وبذلك شهد القضاء اهتماما من الدويلات التي قامت في اليمن ، وإن كان يختلف في بعض الجوانب من دولة إلى أخرى ، حيث بدأ تنظيم وظيفة القضاء ومراتب القضاة يتضح قبل دخول

=فقهاء الإسلام في تعريفهم للقضاء فهو عند الأحناف "الفصل في الخصومات ، وقطع المنازعات على وجه مخصوص " ، وعند الحنابلة "تبيين الحكم الشرعي والإلزام به وفصل الحكومات" ، وعند المالكية "الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام " ، أما الشافعية فعرّفوه بأنه "رفع الخصومة بين خصمين فأكثر بحكم الله تعالى ، أو إلزام من له الإلزام بحكم الشرع" انظر هاشم : القضاء ونظام الإثبات ، ص ١٠ ؛ ناجم : القضاء وشروط القاضي في الشريعة ، ص ٩ ؛ الحميضي : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، ص ٣٥ وما بعدها

(1) انظر هاشم : القضاء ونظام الإثبات ، ص ١٢ ؛ أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص ١٧

(2) سورة النساء ، آية ٦٥

(3) مدكور : القضاء في الإسلام ، ص ٢٢

(4) ابن القاص ، أبي العباس أحمد بن أحمد : أدب القاضي ، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١ ، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م ، ١٨ ؛ أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص ١٧

(5) الأنباري ، عبدالرزاق علي : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية منذ نشأته حتى نهاية العصر السلجوقي ، الدار العربية للموسوعات ، ١٩٨٧م ، ص ٢٨

(6) الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية، ص ٣٢ ، ٣٤

الأيوبيين بلاد اليمن، فعلى سبيل المثال نجد أن الخليفة العباسي المأمون بعث بمحمد بن زياد[١] واليا على اليمن سنة ٢٠٣هـ ، وجعل محمد بن هارون التغلبي[٢] جد بني عقامة قاضيا ومفتيا ؛ لأنه كان من أهل الكفاءة ، ولذلك لم يزل قضاء زبيد متوارثا في بني عقامة،[٣] حتى أزالهم ابن مهدي[٤] حينما قضى على دولة بني نجاح،[٥] ونجد كذلك أنَّ بني العباس فوضوا ملوك بني نجاح حينما استولوا على زبيد عام ٤١٢هـ في تولية القضاء لمن رأوه أهلا له ؛ فقاموا بذلك ، وحملوا لواء السنة في اليمن بعد انقضاء دولة بني زياد،[٦] وبالتالي نال القضاء والقضاة الاهتمام من قبل وزراء

(1) محمد بن زياد الأموي ، كتب إليه الخليفة العباسي سنة ٢٠٢هـ أن يسير إلى اليمن أميرا ، فخرج في عام ٢٠٣هـ إلى اليمن ، وأوصاه الخليفة أن يبني له مدينة في اليمن تكون في بلاد الاشاعر بوادي زبيد ، فاختط مدينة زبيد ، وجعلها دار ملكه ، ونجح في القضاء على ثورة الاشاعر وعك ، وكان أول مؤسس للدول المستقلة في اليمن تحت سيادة العباسيين ، و لم يزل باليمن حتى توفي عام ٢٤٥هـ ، ثم توارثت أسرة بني زياد حكم اليمن فكانت مدة حكمهم مئتان وثلاثة وستون سنة من عام ٢٠٤هـ وهو تاريخ بناء مدينة زبيد إلى عام ٤٠٧هـ. انظر ابن المجاور ، جمال الدين أبو الفتح يوسف بن يعقوب بن محمد : صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماة (تاريخ المستبصر) ، راجعه ممدوح حسن محمد ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، (د.ت) ، القسم الأول، ص ٨٧ ؛ الجندي : السلوك، ج١، ص١٩٣ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص١٩٠٣-١٩٠٨ ؛ الفقي : اليمن في ظل الإسلام ، ص٨٧-٩٧

(2) أبو عبدالله محمد بن هارون التغلبي ، كان رجلا فقيها ولهذا جعله المأمون قاضيا ومفتيا باليمن صحبة ابن زياد فأعقب باليمن عقبا مباركا حيث لم تزل ذريته يتوارثون القضاء حتى أزالهم ابن مهدي وقيل أنهم استمروا إلى دولة السلطان المظفر الرسولي. انظر الأفضل الرسولي: العطايا السنية ، ص٥٤١ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤ ، ص٢٠٧٨

(3) من الأسر العلمية التي كان لأبنائها دور في القضاء في العصر الرسولي ، وعرف مذهب الشافعي في تهامة بفضل جهود الفقهاء منهم ، وسيأتي الحديث عنها لاحقا. انظر سيد ، أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن حتى نهاية القرن السادس الهجري ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م ، ص٦٠

(4) سيأتي التعريف به ، ص٥٤ هامش(٣)

(5) انظر عماره ، نجم الدين عماره بن علي : تاريخ اليمن ،المسمى المفيد في أخبار صنعاء وزبيد ، تحقيق محمد علي الأكوع ،المكتبة اليمنية ، صنعاء ، ط٣، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥م ، ص٥١ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص١٣١ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني، ص١٥٠، ١٥١ ؛ أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٨٣

(6)ابن سمرة ، عمر بن علي الجعدي : طبقات فقهاء اليمن ، تحقيق فؤاد سيد ، دار القلم ، بيروت ،(د،ت) ، ص ٢٤٠ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٤١ ؛ حسين ، جميل حرب محمود: الحجاز واليمن في العصر الأيوبي ،

بني نجاح[١] ، كما كان التعيين في منصب القضاء معمولا به في عهد الدولة الصليحية[٢] ، وفي عصر بني مهدي.[٣] كذلك نجد أن التعيين في منصب قاضي القضاة[٤]كان معمولا به قبل قدوم الأيـــوبيين بـــلاد اليمن ، فعلى سبيل المثال تولاه عدد من القضاة في عصر الدولة الصليحية[٥]منهم قاضي قضاة الإسماعيلية

=مكتبة تهامة ، جدة ، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م ، ص٢٠٩ ؛ الحضرمي، عبدالرحمن بـن عبـدالله : زبيـد مساجدها ومدارسها العلمية في التاريخ ، المركز الفرنسي للدراسات اليمنية ، صـنعاء ، والمعهـد الفرنـسي للدراسات العربية ، دمشق، ٢٠٠٠م ، ص٥٢

(1) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص١١٦ ، وكان تقديرهم بخاصة في فترة وزارة سرور الفاتكي (٥٣١هـ-٥٥٢هـ) ، حيث كان يساوي بين المتخاصمين حتى وإن كان حاكما ، وكـان يـدعو الحاكم للحضور لمقابلة خصمه دون أن يقبل منه التوكيل ، ويأمره بالجلوس بين يدي القاضي تواضعا وامتثـالا لأوامر الشرع. انظر السروري : تاريخ اليمن الإسلامي ، ص٢٢٥ ؛ الحداد : التـاريخ العـام للـيمن ،ج٣، ص٢٨٩

(2) بامخرمة: تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٩٦ ؛ السروري : تاريخ اليمن الإسلامي ، ص٦١ ، والدولة الـصليحية : تنسب إلى مؤسسها علي بن محمد الصليحي ، وقد امتد حكم هذه الدولة من عام ٤٢٩هـ - ٥٣٢هـ ، وكان على المذهب الإسماعيلي ، ومع ذلك فقد كان متسامح مع أهل السنة فلم ينكر على أحد مـذهبا مـن مذاهب المسلمين. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي واخرون ،ج٣، ص١٥٠٦ ؛ الفقي : اليمن في ظل الإسلام ، ص١٤٥، ٣٦٨ ؛ السروري : تاريخ اليمن الإسلامي ، ص٢٤، ٧١ ؛ أيمن فـؤاد : تـاريخ المذاهب الدينية ، ص١٢٩

(3) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢١٧، ٢٤١ ؛ الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٠٨ ؛ الاهـدل : تحفـة الزمن، ج١، ص٣٣١ ؛ حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ص٥٦٣ ، ودولة بني مهدي تنسب إلى مؤسسها علي بن مهدي الرُّعَيْني الحميري ، الذي عُرف عنه الورع والتقوى ، ثم ذاع صيته في البلاد القريبة من زبيد ، والتف حوله الناس وبايعوه سنة ٥٣٨هـ ، ثم بايعوه للمرة الثانية عام ٥٤٥هـ ، فشن عدة غارات علـى تهامـة ، وخرب البلاد ، وأقام دولته على أنقاض دولة بني نجاح ، وظل حكمهم باليمن حتى غزا بنو أيـوب الـيمن، وقضوا على دولته. انظر الفقي ، عصام الدين : اليمن في ظل الإسلام ، ص١٩٨— ٢٠٤ ؛ السروري : تاريخ اليمن الإسلامي، ص٢٥٨ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص٤٨ ؛ أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٨٥ -٨٨

(4) قاضي القضاة هو منصب يتولى الأحكام الشرعية ، والنظر في قضاياها، والقيام بالأوامر الشرعية ، والفصل بين الخصوم ، ونصب النواب .. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤ ، ص ٣٤ ، وسيأتي تفصيلات ذلـك في الفصل الأول من هذه الدراسة

(5) انظر عسيري: الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص٢٦٠

لمك بن مالك الحمادي[١] ، حيث بقي على هذا المنصب إلى أن توفي سنة ٥١٠هـ ، ثم تولاه ابنه يحيى بن لمك واستمر فيه كذلك إلى وفاته عام ٥٢٠هـ[٢] وتولى هذا المنصب في عصر الدولة الزريعية[٣] القاضي أبو بكر بن الفقيه أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن إبراهيم اليافعي الجندي ت ٥٥٢هـ[٤]، كما كان للقضاة نواب ينوبون عنهم في القضاء عند غيابهم ، أو انشغالهم ، أو سفرهم.[٥]

وعندما استولى الأيوبيون على بلاد اليمن لم يكن تعيين القضاة وظهور منصب قاضي القضاة من مستحدثاتهم ، بل كان معمولاً به قبل دخولهم بلاد اليمن من حيث تنظيم وظيفة القضاء ، وتنوع مراتب القضاة كما تقدم ، إلا أن الأيوبيين أولوا القضاء والقضاة جّل اهتمامهم ، حيث يترأس قاضي

---

(1) كان أحد الفقهاء الذين تولوا القضاء ، كما تولى ابنه القضاء فيما بعد ، ثم انتقل قضاء ذي جبلة إلى أسرة النقوي، حيث كانوا كذلك فقهاء ، ويقال أنهم انتقلوا من السنة إلى مذهب الشيعة. انظر الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٠٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤، ص١٧٥٢

(2) انظر أيمن فؤاد: تاريخ المذاهب الدينية ، ص١٣٠؛ السروري : تاريخ اليمن الإسلامي ، ص١٧٦، ١٧٧

(3) قامت الدولة الزريعية في عدن وما حولها فعندما استولى علي بن محمد الصليحي على الحكم في اليمن وامتد نفوذه إلى عدن في عام ٤٥٤هـ تركها تحت أيديهم ، وجعلهم نواباً له فيها ، ثم قويت هذه الدولة على أثر الضعف الذي أصاب الدولة الصليحية ، وبلغت الدولة الزريعية أقصى امتداد لها في عهد الداعي محمد بن سبأ الزريعي الذي تولى الحكم سنة ٥٣٤هـ ، وقد استمر حكم هذه الأسرة على عدن من سنة ٥٣٢هـ حتى قدم توران شاه ، وقضى على دولتهم سنة ٥٦٩هـ. انظر ابن المجاور : صفة بلاد اليمن (تاريخ المستبصر) ، القسم الأول ، ص١٤٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٨٧ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٤٣ ـ ٤٥ ؛ السروري : تاريخ اليمن الإسلامي ، ص٢٠٤

(4) انظر ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ١٦٥ ؛ الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٣٠٦ ،٣٠٧ ؛ الأفضل الرسولي: العطايا السنية ، ص ١٧٧ ؛ الأهدل ، الحسين بن عبدالرحمن : تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن ، المجمع الثقافي ، أبو ظبي ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م ، ج١ ، ص ٢٣٠

(5) انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٢٩٢

القضاة أعلى مناصب القضاء في الدولة[١]بتعيين من السلطان،[٢] وكان يختاره ممن يتصف بالعلم والفقـــه وعزة النفس ، والمروءة ،[٣] وكان السلطان يتحقق بنفسه من علمه ، وفضله.[٤]

ويلاحظ في بدايات الحكم الأيوبي لبلاد اليمن حرص السلاطين الأيوبيين عند اختيـــار مـــن يشغل منصب قاضي القضاة أن يكون من كبار الشخصيات القريبة منهم حتى يكونوا موضع ثقة مـــن ناحية ، أو لعدم معرفتهم الكاملة بشخصيات البلاد العلمية من ناحية أخرى[٥] ، ولذلك أسند السلطان توران شاه منصب القضاء إلى القاضي جمال الدين الدمشقي[٦]حينما قدم بـــصحبته في شـــوال ســـنة ٥٦٩هـــ[٧] ، وتولى هذا المنصب في عهد السلطان طغتكين القاضي أثير الـــدين ذو الرئاســـتين[٨] لمـــا يتصف به من علم ، وأمانة ، وخبرة ، حيث دخل الى اليمن في صحبة السلطان وكان عمـــره يومئـــذ اثنتان وسبعون سنة، [٩] ثم تولى هذا المنصب فيما بعد عدد من فقهاء وعلماء اليمن[١٠] ، مثل القاضـــي

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٧٦ ، ٣٥٧

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٠٨ ، ٤٦٧ ؛ حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص ٨١

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٧٩

(4)الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٠٨ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١١٧

(5) حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص ١٧٥

(6) هو عبدالله بن عمر أبو محمد الدمشقي ، كان عالماً مشهوراً ، دخل اليمن صحبه المعظم توران شاه بن أيـــوب (شمس الدولة) انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١١٧

(7) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٤٢ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٣٢

(8) القاضي الأجل محمد بن محمد بن بنان الأنباري بلدا ، لقب بأثير الدين ذو الرئاستين، من جلـــة أدبـــاء مـــصر وعلمائها ، له عدة مصنفات ، قدم اليمن صحبه سيف الإسلام وعمره آنذاك اثنتان وســـبعون ســـنه. انظـــر الجندي:السلوك ، ج١ ، ص ٤٦٧ ؛ بامخرمة:تاريخ ثغر عدن، ج٢ ، ص ٧٧

(9) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٣٠ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٦٨

(10) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ص ٢٣٦ ؛ الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٦٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٦٤٢

أبي بكر بن أحمد بن موسى العمراني[١] زمن الملك المسعود ، حيث كان أفقه أهل اليمن ؛ ولـــذلك ولاه هذا المنصب ، واستمر فيه حتى توفى أواخر دولة المنصور نور الدين عمر بن رسول.[٢] قال الــسلطان المسعود: "ودعني هذا الفقيه على دابة شهباء وعليه ثياب قطن وعلى دابته محبس وســجادة ، ثم لقــيني بذلك الحال ــوغيره قد غير حاله ــ فعلمت ورعه وزهده وعدله"[٣]

وكان من اختصاصات مَنْ تولى هذا المنصب الإشراف على كافة شؤون القــضاء ، كتعــيين القضاة ، وعزلهم[٤] ، وتفقد أحوالهم ومتابعتهم ، فمن كان صالحا أبقوه على القضاء ، ومن كان غــير ذلك قاموا بعزله[٥] ، ولأهمية منصب قاضي القضاة والمكانة التي يتبواؤها من يُعين فيه فإنه غالبا ما يقرن إليه منصب الوزارة.[٦]

وكان يلي منصب قاضي القضاة في التسلسل الوظيفي قضاة المدن والقرى[٧] ، ويطلق علــيهم

---

(1) أبو بكر بن أحمد بن موسى العمراني : كان أحد الحفاظ المشهورين ، وكان الملك المسعود يــثني عليــه ، ولاه القضاء الأكبر فلم يزل عليه حتى توفي في أواخر الدولة المنصورية ، في عشر الستين والستمائة ، وكان مولده في سنة ٦١٦هــ وهو أول من ولي قضاء الأقضية من بني عمران ، ويعد أفضل من قعد فيه وحكم بأحكام الشرع.
انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ١٨٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر اليمن (من باب الغين إلى باب الياء) ، تحقيق جميل أحمد سعد الأشول ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة صنعاء ، ١٤٢٧هــ/٢٠٠٦م ، ص ٦٩٩

(2) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ١٨٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٦٩٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٢٨

(3) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٤٨١

(4) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٤١ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٩٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٧٩ ، قلادة النحر : ج٣، ص٢٩٤٦

(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٤ ، ٤٢٥

(6) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٣٠

(7) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٩٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٧٩ ، ومن أمثلة القضاة الذين تولوا قضاء بعض المدن خلال فترة الحكم الأيوبي لبلاد اليمن الفقيه أبو بكر بن علي بن فالح بن الحسن بن

أحياناً مسمى "الحاكم"[1] ، ويجتهد قاضي القضاة في اختياره بعد السؤال عن حاله وماله[2] ، وقد يستعين ببعض الفقهاء ممن يثق بهم في اختيار وتزكية من يصلح للقضاء[3] ، ويلي القضاة في التسلسل الوظيفي نواب القضاة ويعرفون كذلك " بنواب الحكم"[4]

ونلحظ في العصر الأيوبي أن هناك أسراً علمية توارثت القضاء ، وتعاقب أبناؤها عليه نظرا لمكانتهم العلمية والاجتماعية من هذه الأسر على سبيل المثال: بنو أبي عقامة قضاة زبيد[5] ، وآل العرشاني[6] القضاة بجبلة وعرشان[7] حيث اشتهر من هذه الأسرة الحافظ أبو العباس أحمد بن علي بن أبي العرشاني،(ت ٦٠٧هـ) ، وقد عاصر السلطان الأيوبي طغتكين ، وإليه انتهت رئاسة القضاء في

=أبي بكر الشيباني ، حيث كان على قضاء حيس ، ثم خلفه على القضاء ابنه عبدالسلام . انظر الجندي : السلوك، ج١، ص٤٧٢ ؛ الحداد ، عبدالله عبدالسلام : مدينة حيس اليمنية تاريخها وآثارها الدينية ، دار الآفاق العربية ، القاهرة ، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م ، ص٥٤

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٨١ ، وحاكم : اسم فاعل من الحكم بمعنى القضاء ، وقد أخذت هذه اللفظة في الإسلام تستخدم بمعنى القاضي إلى أن صارت هي الاسم الرسمي لمن يتولى القضاء أو الحكم ، وبذلك استخدمت بهذا المعنى في الدولة العباسية ، وفي سائر الدول التي تفرعت منها كالأيوبيين والمماليك. انظر الباشا، حسن : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،(د. ت) ، ج١ ، ص ٤١١ ، ٤١٢

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٧٦

(3) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٤٧ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٥٠

(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٦٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٢٩

(5) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٤٠ ، ٢٤١ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ١٦٦ ، وحول أشهر الفقهاء ، والقضاة من هذه الأسرة. انظر حماد: مظاهر الحضارة ، ص٦٠١ ، ٦٠٢

(6) ينسبون إلى قرية عرشان في ناحية ذي جبلة ، وكان من أوائل هذه الأسرة الشيخ الحافظ سراج الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن فضل الهمداني العرشاني ت ٥٥٧هـ ، وكان يعرف بشيخ المحدثين ، وله عدة تصانيف في الحديث ، ومن جاء بعده هم من ذريته. انظر ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص١٧١ ، ١٧٢ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج١،ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٣٠ ؛ الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٣، ص٥٩٨

(7) الأهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص ٢٢٨

الجند وجبلة[١] ، ثم تولى منصب قاضي القضاة في اليمن كلها[٢]، وأسرة بني عمران حيث تولى بعـــض أبناء هذه الأسرة القضاء في العصر الأيوبي ، واستمروا فيه حتى كانت نكبتهم زمن الـــسلطان المؤيـــد الرسولي فيما بعد.[٣]

ولعل الشيء الجديد الذي أدخله الأيوبيون على النظام القضائي و لم يكن معروفا قبل ذلـــك في اليمن هو منصب قاضي العسكر[٤] ، ويعود إلى كثرة الحروب التي خاضها الأيوبيون في الـــيمن ضـــد خصومهم ، وإلى تباين أجناس واتجاهات الجند المذهبية ، وما يقع بسبب ذلك من نزاعات بينهم الأمـــر الذي جعل السلاطين الأيوبيين في اليمن يلجؤون إلى تطبيق هذا الإجراء الذي كان معمولا به في عصر صلاح الدين الأيوبي في مصر والشام.[٥]

وقد كان القضاء في اليمن خلال العصر الأيوبي مستقلاً ، ويؤكد ذلك اســـتجابة الـــسلاطين لأحكام قضاēم ، حيث كان يحضر السلطان بنفسه إلى مجلس الحكم فيُحكم عليه،[٦] فيعطـــي بـــذلك انطباعاً حقيقيا مفاده : أن الجميعَ متساوون أمام القضاء .

---

(1) جبلة : مدينة مشهورة بالجنوب الغربي من مدينة إب ، بينهما مسافة أربعة أميال تقريباً . انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها، ج ١ ، ص ٣٥ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج ١ ، ص ٢٨٥

(2) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٣٦ ، وقد استمر بعض أبناء هذه الأسرة فيما بعد على القضاء إلى نهاية حكم الدولة الرسولية. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٣٠

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٦٠٨ ، وسنتطرق خـــلال المباحـــث القادمة من هذه الدراسة لهذه الأسرة وغيرها من أسر القضاء بنوع من التفصيل .

(4) قاضي العسكر: وظيفة جليلة قديمة ، كانت زمن السلطان صلاح الدين ، وكان صاحبها يحضر بدار العدل مع القضاة ، ويسافر مع السلطان إذا سافر. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤ ، ص ٣٦

(5) عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن ، ص ٢٦٥

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٧٦

ومن الملاحظ أن قضاة الدولة الأيوبية كانوا يحكمون وفق المذهب الشافعي،[1]وهو المـذهب الرسمي للدولة ، حيث كان صلاح الدين شافعيَّ المذهب ، ولذا حرص على أن يكون قاضـي قـضاته شافعيا ، وظل الشافعية يتمتعون بذلك التكريم حتى أوائل دولة المماليك عندما عين الـسلطان الظـاهر بيبرس قاضيا للقضاة من كل مذهب ، فأصبحوا يمثلون المذاهب السنية الأربعة،[2] وإلى حد كبير تمكـن الأيوبيون في بلاد اليمن من القضاء على الفرق الشيعية[3] الواحدة تلو الأخرى ، وبذلك زالـت آخـر دولة العبيدية من بني حاتم ، والصليحية من الإسماعيلية عن اليمن .[4]

وللقاضي في العصر الأيوبي مجلس يقعد فيه للفصل بـين المتنـازعين يطلـق عليـه " مجلـس الشرع"[5]، حيث كانت تبدأ إجراءات التقاضي بتقديم الشكوى للقاضي في مجلسه ، فيقـوم القاضـي باستدعاء المدعى عليه للمثول أمامه ، ثم تبـدأ إجـراءات المحاكمـة بينـهم.[6]وكـان للقاضـي أعوان[7]يساعدونه في

---

(1) عندما قضى الأيوبيون على الدولة العبيدية أسقطوا بطبيعة الحال القضاء الشيعي ، وأعادوا القضاء السني الشافعي بصفة خاصة ، وأصبح مذهب الدول السنية التي حكمت اليمن ، مع العلم أن الأيوبيين اخرجوا معهم إلى اليمن المذهب الأشعري ، فمال إليه أكثر شافعية اليمن ، ومنهم من تمسك بمذهب الحنابلة في الأصول. انظر نـصار، حسين: صفحات من القضاء الإسلامي ، مطابع المنار العربي، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م ، ص ١٧ ؛ أيمـن فـؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٦٣، ٧٣

(2) عاشور ، سعيد عبدالفتاح : مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك ، دار النهضة العربية ، بيروت ، (د.ت) ، ص١٤٩

(3) الشيعة : هم الذين شايعوا عليا ﷺ ، وقالوا أنه الإمام بعد رسول الله ﷺ ، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه وعن أبنائه. انظر الجرجاني ، علي بن محمد الشريف : كتـاب التعريفـات ، دار الكتـب العلميـة ، بـيروت ، ط١٤٠٣،١هـ/ ١٩٨٣م ، ص١٢٩

(4) حسين : الحجاز واليمن في العصر الأيوبي ، ص٢١٤ ، ٢١٥

(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٧٦

(6) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٣٤

(7) الأعوان : مجموعة من الجنود الذين يحفون بالقاضي لإحضار الخصوم. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٣٧٦، هامش (٣) ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٣٤

إحضار الخصوم ، وحفظ نظام وهيبة المجلس ، والمحافظة على سلامة القاضي.[١]

وحرص الأيوبيون على ألا يتولى القضاء إلا من كان من ذوي الفقه ، والعلم ، والزهد ، وكان من هؤلاء الفقهاء من يرفض تولي القضاء ، حيث وصل الأمر بالبعض إلى الخروج من بلده خشية أن يلزمه السلطان بالقضاء ، و لم يكن ذلك إلا تورعا وخشية.[٢]

ومن المهام التي كان يقوم بها القضاة في هذا العصر النظر في المظالم[٣] ، فهم يشتركون مع السلطان في هذا الجانب ، إذ كان بعض السلاطين يحرص على نشر العدل ، وإنصاف المظلوم ، فيقعد بنفسه للنظر في هذه المظالم،[٤] وفي حالات أخرى كان يحيل هذه المظالم إلى قاضي القضاة للفصل فيها، خاصة فيما يتعلق بالقضاء والقضاة[٥] ، كما برز دور قاضي القضاة في نظر المظالم التي لها علاقة

---

(1) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص ٢٧

(2) انظر ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢١٨ ، ٢١٩ ،٢٤٦ ؛ الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٢٨ ، ٣٢٩؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٠١

(3)النظر في المظالم: هو قود المتظالمين إلى التناصف بالرهبة ، وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبة ، ومن شروط الناظر فيها: أن يكون جليل القدر، نافذ الأمر، عظيم الهيبة ، طاهر العفة ، قليل الطمع ، كثير الورع ، وكان الناظر في المظالم ينظر في كل حكم يعجز عنه القاضي ، فينظر فيه من هو أقوى منه يداً ، وتعد هذه السلطة القضائية أعلى من سلطة القاضي ، والمحتسب ، وقد عرفت ولاية المظالم منذ القدم ، واعتبرها ملوك الفرس من قواعد الملك ، وقوانين العدل ، وعرفها عرب الجاهلية عندما عقدت قريش حلف الفضول لرد المظالم ، وتولاها الرسول الأمين بنفسه ، ثم من بعده الخلفاء ، واهتم بها الأمويون ، واهتم بها العباسيون وجلس خلفاؤهم لنظرها. انظر الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب : الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، علق عليه خالد عبداللطيف العليمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ م ، ص ١٤٨ ؛ الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٧٦ ؛ الحميضي : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، ص٥٨ ؛ هاشم : القضاء ونظام الإثبات ، ص٣٢

(4) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ٤٠ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٣٣٦

(5) اشتكى رجل من ذي جبلة إلى قاضي قضاة المسعود الفقيه أبي بكر بن أحمد بن محمد بن موسى العمراني (توفي في أواخر الدولة المنصورية) أن القاضي سفه عليه ، فاستحضره قاضي القضاة المذكور إلى الجَنَد ، وسأله فاعترف

بالولاة ، وتظلم الرعية من جورهم.[١]

ونخلص من هذه النبذة الموجزة عن النظام القضائي في العصر الأيوبي إلى أن الرسوليين –كما سنرى فيما بعد –استفادوا إلى حد كبير من هذه التنظيمات ، وعملوا على تطويرها.

=فقام بعزله وقال : "إنما جعلتك حاكما(أي قاضيا) لا مسفها ، ومتى كان الحاكم ظالما فالذي يتركه اظلـــم".

انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٤٨١

(1) عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن ، ص ٢٦٦

الفصل الأول : القضاء في عصر الدولة الرسولية

المبحث الأول: تطور القضاء في العصر الرسولي .

المبحث الثاني: مراتب القضاة ، واختصاصاتهم .

المبحث الثالث: تعيين القضاة ، وعزلهم .

المبحث الرابع: أعوان القضاة .

المبحث الخامس: مجالس القضاء .

المبحث السادس: مرتبات القضاة ، ومصادرها .

المبحث الأول: تطور القضاء في العصر الرسولي:

حرص الرسوليون على الاستفادة من النظام القضائي في العصر الأيـــوبي في الـــيمن وتطـــويره والعناية به ، حتى أصبح نظاما متكاملا يتمتع بكثير من الاستقلالية[١] ، وأضحى من المقومات والركائز التي تقوم عليها دولة بني رسول ؛ ولذلك فقد أولت القضاء اهتماماً كبيراً ، وعدَّته من أهم الوظـــائف الإدارية في الدولة لما له من دور في تنظيم حياة الناس ، والحفاظ على موازين العدل بينهم ، وما يقوم به من فرض أحكام الشريعة في المجتمع ، وترسية دعائم الاستقرار في الدولة.

وعندما نتطرق إلى النظام التسلسلي للهيئة القضائية في الدولة ، نجد أعلى مراتبه منصب قاضي القضاة[٢] وهو منصب لم يكن من مستحدثات الدولة الرسولية كما سبق ، ولذلك حرص سلاطين بني رسول على اختيار من يلي هذا المنصب بأنفسهم[٣]، وجعلوا له سلطات واسعة سوف نتناولها بالتفصيل في المبحث الثاني من هذه الدراسة .

وقد أصبح منصب قاضي القضاة منصبا رئيسا وأساسيا في النظام القضائي في الدولة الرسولية ، وتعاقب عليه عدد كبير من الفقهاء خلال فترة الحكم الرسولي كان منهم على سبيل المثال : القاضـــي بهاء الدين محمد بن أسعد العمراني (ت٦٩٥هـــ) [٤] ، والقاضي محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمـــر

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١،(مقدمة المحقق)، ص٤١

(2) الحبشي ، عبدالله محمد : حياة الأدب اليمني في عصر بني رسول ، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، صـــنعاء ، (د.ت) ، ص ٣٦ ؛ غالب : أحوال اليمن السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ص٥٧

(3) الجندي : السلوك ،ج١ ، ص ٤٢٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٩٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٢٤٧

(4) بهاء الدين العمراني : هو محمد بن أسعد بن محمد بن موسى العمراني ، ولد سنة ٦١٨هـــ ، ولاه الملك المُظفـــر منصب قضاي القضاة ، وبقي عليه حتى وفاته عام ٦٩٥هـــ انظر الجندي : السلوك ،ج١ ، ص٤٢٦ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنيّة، ص ٥٦٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٤٥

اليحيوي (ت٧٢٧هـ)[1] ، والقاضي علي بن الفقيه محمد بن عمر اليحيوي (ت ٧١٢هـ) [2] ، والقاضي أبو بكر بن الأديب(ت ٧٢٥هـ)[3] ، والقاضي علي بن أحمد الجنيد (ت ٧٥٣هـ)[4]، والقاضي عبدالأكبر بن أحمد بن الجنيد (ت ٧٥٤هـ)[5] ، والقاضي أحمد بن أبي بكر الرداد (ت ٨٢١هـ)[6] ، وغيرهم كثير. وستأتي الإشارة إلى ذلك بالتفصيل خلال المباحث القادمة من هذه الدراسة .

---

(1) محمد بن أبي بكر بن محمد بن القاضي عمر الهزاز ، ولد سنة٦٩٤هـ، ولاه الملك المؤيد قضاء الأقضية عام ٧١٤هـ ، ثم ولاه الملك المجاهد أيضاً هذا المنصب ، كان ذا همة وشرف ، وله مآثر جيدة ، وكانت وفاته سنة ٧٢٧هـ انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٩٩، ٦٠٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٠٥ ؛ الأكوع ، إسماعيل بن علي : هجر العلم ومعاقله في اليمن ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ودار الفكر، دمشق ، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م ، ج٣ ، ص ١٤٣٨

(2) القاضي موفق الدين علي بن الفقيه محمد بن عمر اليحيوي المعروف بالصاحب ، كان رجلاً كاملاً ، رئيساً فاضلاً ، فقيهاً فصيحاً شهماً ، ولي الوزارة وفوض إليه قضاء الأقضية في الدولة المؤيدة إلى وفاته سنة٧١٢هـ ، وأطلق عليه اسم الصاحب في أقطار اليمن . انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٤ ؛ ٢٥٥ ، ٣٣١ ؛ الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج ٣ ، ص ١٤٣٧

(3) ابن الأديب : هو أبو بكر بن أحمد بن عمر ، مولده سنة ٦٦١هـ ، حج ولما عاد علم القضاة بني محمد بن عمر بفقهه ، ودينه ، فطلبوا منه تولي قضاء عدن ، وأبين ، فدخل عدن سنة ٧٠٤هـ ، ثم جعله السلطان الملك المؤيد قاضي قضاته ، وكانت وفاته سنة ٧٢٥هـ . انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٥٢ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول، ص ٦٨٤

(4) علي بن أحمد بن الفقيه علي بن الجنيد ، مولده سنة ٦٨٣هـ كان فقيهاً ماهراً ، نحوياً لغوياً بارعاً في علم الطب، تولى قضاء الاقضية زمن السلطان المجاهد إلى أن توفى سنة ٧٥٣هـ انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٧١ ، ٤٧٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٨٣

(5) عبدالأكبر بن أبي بكر بن محمد بن الفقيه أحمد الملقب بالجنيد ، كان كثير العبادة والزهد ، حسن السيرة ، تولى قضاء الشوافي ، ثم تعز ، ثم قاضي القضاة زمن المجاهد ، فكانت سيرته مرضية ، توفي سنة ٧٥٤هـ انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٢٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٧

(6) أحمد بن أبي بكر بن محمد الرداد القرشي فقيه صوفي ، ولد ما بين سنة ٧٤٧هـ ، ٧٤٨هـ ، أحبه الملك الأشرف بن الأفضل ، واعتقده ، وقَبِلَ منه ، ولي منصب قاضي القضاة ، وكان له قبول كذلك عند السلطان الناصر ، وله العديد من المؤلفات ، وكانت وفاته سنة ٨٢١هـ انظر ابن حجر، أحمد بن علي : إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م ، ج٧ ، ص ٣٢٩ ؛ الأهدل:

ونلحظ أن منصب قاضي القضاة لم يكن مقصورا على اليمنيين فقط ، بل كان بعضهم ممن رحل إلى بلاد اليمن من غير أهلها ، فكان ممن تولى هذا المنصب الفقيه محمد بن أحمد بن صقر الدمشقي (ت ٧٨٥هـ)(١) ، والعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي(٢) ، وجاء ذلك من منطلق أن هؤلاء الوافدين كانوا من العلماء والفقهاء الأعلام في بلادهم بصفة خاصة ، وفي العالم الإسلامي بصفة عامة ، كما كانوا على علاقة وطيدة بمن ولاهم من سلاطين بني رسول(٣) ولذلك استفيد منهم في تولي هذا المنصب.(٤)

وكان يلي قاضي القضاة في النظام القضائي في الدولة الرسولية القضاة الموزعون في سائر المدن والجهات اليمنية ، حيث كان يطلق عليهم أحيانا "الحاكم"(٥) وأحياناً أخرى "حكام الشرع" (٦) ،

= تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٣٣٦ ، ٣٣٧ ؛ الشرجي ، أحمد بن أحمد بن عبداللطيف : طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص ، الدار اليمنية للنشر ، صنعاء ، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦ م ، ص ٨٨ ــ ٩١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٣٥ ، ٣٥٣٦

(1) أبو عبدالله محمد بن أحمد بن صقر الفقيه الغساني ، نزيل اليمن كان فقيهاً كبيراً ، وكانت نشأته بالشام ، ثم حج، وجاور بمكة ، ثم دخل اليمن صحبة السلطان الملك المجاهد ، فأقام فيه واستوطنه ، وأضاف إليه قضاء الأقضية في جميع أقطار المملكة اليمنية ، وجعله من خواصه ، فلم يزل على القضاء إلى وفاته في سنة ٧٨٥هـ . انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٢٠١ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٨٣ ، ١٨٤

(2) سبق التعريف به ، ص٤٩

(3) قام الملك الأشرف بإكرام العلامة الفيروزابادي عندما دخل اليمن ، ونال منه برا ، ورفعة وتزوج السلطان ابنته. انظر الفاسي : العقد الثمين ، ص ٣٩٨، ٣٩٩

(4) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٢٩

(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٥٠ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥١٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٦٣

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٥١ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣١٩ ، ٧١٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٣٣٩١

وتوليتهم في الغالب كانت بإشراف مباشر من قاضي القضاة[١] ، وكان يساعد القاضي وينوب عنه في القضاء نائب يوليه بنفسه[٢] يعرف باسم " نائب الحاكم "[٣]

ومن الجوانب التي ساعدت في إحكام النظام القضائي تعيين الكتّاب[٤] ، وإيجاد السجلات[٥] ، التي تُضبط فيها القضايا ليمكن الرجوع إليها عند الحاجة[٦] وتوظيف الأعـوان[٧]والمماليـك لخدمـة القضاة، ومرافقتهم أثناء سفرهم.[٨]وسيأتي تفصيل ذلك في المباحث القادمة من هذه الدراسة.

ومن مظاهر تطور القضاء في عصر بني رسول :

مراعاة بعض السلاطين الرسوليين لتعدد المذاهب السنية في اليمن ، فلم يكن تعـيين القـضاة

---

(1) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٧٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صـالح ، ص ٤٠٧

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٣١ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٢٦

(3) بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٩١ ، قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٣٤٥١ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد ، ص ١٦٣

(4)الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٤٩ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١ ، ص ٣٥٥ ، ج١١ ، ص٩٥ ؛ با مخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢،ص٢٧ ؛ الأكوع : هجر العلـم ومعاقلـه ، ج ٤ ، ص٢١٧٣

(5) أول تسجيل لأحكام القضاء كان زمن معاوية بن أبي سفيان ﷺ فبعد أن تنكر متخاصمان لحكم القاضي أعاد الحكم ، وسجله بتوقيع الطرفين المتخاصمين. انظر الضحيان : الإدارة والحكم في الإسلام ، ص١٩١ ؛ واصل ، نصر فريد محمد : الـسلطة القـضائية ونظـام القـضاء في الإسـلام ، مطبعـة الأمانـة ، مـصر ، ط١، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م ، ص٧٦

(6) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٢٦

(7) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٣٤

(8) مؤلف مجهول : نور المعارف في نظم وقوانين وأعراف اليمن في العهد المظفـري الـوارف ، تحقيـق محمـد عبدالرحيم جازم ، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية ، الآفاق للطباعـة ، صـنعاء ،٢٠٠٣م ج ١ ، ص١٢٨ ، هامش رقم (١٠٣٣)

محصورا على من كان ينتمي إلى مذهب السلطان أو مذهب الدولة بصفة عامة[١] ، بل كانوا يعمـــدون إلى تعيين من يصلح للقضاء علما وعملا ، مراعين في ذلك الغالبية المذهبية ، فعلى سبيل المثـــال نجـــد السلطان المظفر يولي منصب قاضي القضاة في تهامة من الشافعية[٢]عندما عين فيه الفقيه الشافعي إسماعيل بن محمد الحضرمي،[٣] وعين قاضي قضاة آخر على جهات الجبال من الحنابلة وهو القاضي بهاء الـــدين العمراني[٤]عندما كان أغلب فقهاء الجبال في بداية ذلك العهد من الحنابلة ،[٥] إلا أن المذهب الـــشافعي أصبح مذهب أغلب فقهاء الجبال فيما بعد.[٦] ويبدو أنهم تحولوا إلى المذهب الشافعي كغيرهـــم مـــن

---

(1) أصبح المذهب الشافعي مذهب الدولة الرسمي بعدما انتقل السلطان نور الدين الملك المنصور من المذهب الحنفـــي إلى الشافعي ، ولعله بذلك لاحظ انتشار هذا المذهب أكثر من غيره من المذاهب الأخرى في اليمن فأراد بذلك التقرب إلى الغالبية العظمى من الفقهاء ، والجمهور أتباع المذهب الشافعي. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٤٢ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٥٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٨٥ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح،ص ٥١٩ ؛ ابن الديبع :بغية المستفيد، ص ٧٧

(2) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٣٨ ، والمذهب الشافعي : ينسب إلى الإمام محمد بـــن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد منـــاف الشافعي ، توفي بمصر عام ٢٠٤هـــ ، ويرجع ظهور المذهب الشافعي باليمن إلى أوائل القرن الثالث الهجـــري ، التاسع الميلادي ، حيث كانت رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن سببا مباشرا لانتشار مذهبه ، ثم تكامل انتـــشاره على أيدي بعض علمائه في اليمن الذين رحلوا لطلب العلم في الحجاز والعراق ثم عادوا إلى اليمن وقدا اخـــذوا هذا المذهب من أصحابه ، وقد كانت الغالبية في تهامة على المذهب الشافعي حيث بدا انتشاره في اليمن الأسفل خاصة بعد المائة الثالثة ، ومع ذلك فقد كان مذهب أبي حنيفة موجودا في بعض أجزاء تهامة خاصة في زبيـــد . انظر الجندي : السلوك ، ج ٢، ص ٣٨١ – ٣٨٣ ، ٣٨٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيـــق الأشـــول ، ص٢١٤- ٢٢٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٥١٢ ؛ أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص ٥٨ ، ٥٩

(3) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٣٩ ، والقاضي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن علي بن عبدالله بن أحمد بن ميمون الحضرمي ، كان مولده في عام ٦٠١هـــ ، ولي منصب قاضي القـــضاء في تهامـــة وضواحيها ، وكانت وفاته في عام ٦٧٦هـــ انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٦٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٠٠

(4) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٨

(5) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج ٢ ، ص ٨٢

(6) عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٨٦

الفقهاء لكونه المذهب الرسمي للدولة، [١] ويؤكد مراعاة تعدد المذاهب أن السلطان الأشرف الثاني فيما بعد قام بتعيين قاضيا في زبيد على مذهب الإمام أبي حنيفة وعين معه قاضيا آخر على المذهب الشافعي[٢]، وبالتالي لم يكن يُشترط فيمن يتولى منصب القضاء في هذا العصر اعتناق مذهب معين ، بالرغم أن مذهب الإمام مالك لم يكن منتشراً في عهد بني رسول[٣]، وعلى الرغم من أن جّل القضاة في هذا العصر شافعية بوصفه المذهب الرسمي للدولة ، ولانتشاره الواسع في بلاد اليمن آنذاك[٤] إلا أنه تولى هذا المنصب قضاة على المذهب الحنفي[٥] ، ولكنه كان على نطاق ضيق ، ويؤكد ذلك ما قام به السلطان الأشرف حينما عرض منصب قاضي القضاة على الفقيه الحنفي محمد بن خضر بن غياث الدين

---

(1) الافضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٤٣ ، ١٤٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٤٠٠ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٢، ص٥٠ ، ويظهر أن السبب الآخر في تحول بعض الفقهاء إلى المذهب الشافعي يرجع إلى أن هذا المذهب جاء وسطا بين المذاهب الأخرى فأخذ بالقرآن والسنة ، وأخذ بالإجماع في المسائل التي جرى العمل بها في كافة بلاد الإسلام ، وذهب الشافعي كذلك إلى تعميم استعمال القياس وإعمال الرأي. انظر أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٥٨

(2) الأشرف الرسولي ، اسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٧٤

(3) كان مذهب أهل السنة في اليمن في المائة الثالثة إما مالكي أو حنفي وهو الغالب ، ثم لم يُقدّر لهما الانتشار ، فقد دخل المذهب الشافعي ، وظل سائدا هناك. انظر أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٥٨ ؛ عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٨٦

(4)الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٤٣

(5) منهم على سبيل المثال : الفقيه الحنفي علي بن عثمان المطيب ، ولاه الملك الأشرف القضاء على مذهب الإمام أبي حنيفة ، وإليه انتهت رئاسة الحنفية بزبيد ، وقد كانوا أتباع المذاهب الأخرى كالحنفي ، والمالكي يعتمدون على مذهب الإمام أحمد بن حنبل في العقائد لأنه تلميذ الشافعي ، ولم يكن للشافعي مذهب في العقيدة وظل ذلك سائدا حتى القرن الثامن ، حيث بدأت العقيدة الاشعرية في الانتشار بين أوساط فقهاء الشافعية خاصة في تهامة ، أما في الجبال فقد ظل فقهاؤها متمسكين بمعتقد الحنابلة ، ومعنى ذلك أنه صار كثير من شافعية اليمن شافعية في المذهب ، وحنابلة في المعتقد. انظر الاشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١ ،(مقدمة المحقق)، ص١٣٥ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٣٥٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٥١٢ ؛ أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٥٩، ٧٥

محمد بن مشيد الدين الكاملي القرشي[١] ، بل طلب منه السلطان أن يؤلف كتابا في مذهب أبي حنيفة فألفه له.[٢]

ونجد كذلك أن بعض سلاطين بني رسول ولُّوا منصب قاضي القضاة بعض فقهاء الصوفية[٣]، وبالتالي وصلوا إلى أعلى سلطة قضائية في الدولة من خلال تولية الفقيه الصوفي ابن الرداد[٤] زمام القضاء العام في عصر السلطان الناصر أحمد[٥] على الرغم من بعض اعتقاداته المنحرفة.[٦]

كما كان من جوانب تطور القضاء في العصر الرسولي التوسع في تعيين القضاة على معظم المدن والقرى والأماكن النائية[٧] ، ونلحظ أن السلطان المظفر عمد إلى توسيع صلاحيات بعض القضاة في عهده ، فجمع لهم القضاء على رقعة واسعة من الدولة وجعل جميع مقاليد القضاء والحكم

---

(1) بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٥١٣

(2) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٣٠١

(3) التصوف : طريقة كان ابتداؤها الزهد الكلي ، ثم ترخص المنتسبون إليها بالسماع والرقص فمال إليهم طلاب الآخرة من العوام لما يظهرونه من التزهد ، ومال إليهم طلاب الدنيا لما يرونه عندهم من الراحة ، وبالتالي أصبح التصوف طريقة ومسلكا تعبديا مبتدعا ، وليس فرقة مستقلة ذات أفكار وآراء ثابتة المعالم ، وأصلها كما سبق العكوف على العبادة والانقطاع إلى الله تعالى ، والإعراض عن زخرف الدنيا وزينتها ، والزهد فيما يقبل عليه الجمهور من لذة ومال وجاه والإفراد في الخلوة للعبادة. انظر ابن الجوزي : عبدالرحمن بن علي : تلبيس إبليس ، عني بالتعليق عليه إدارة الطباعة المنيرية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٦٨هـ ، ص١٦١ ؛ ابن خلدون ، عبدالرحمن : المقدمة ، دار الفكر ، بيروت، (د.ت) ، ص ٣٧٠ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص ٣٣٣ ؛ العبادي : الحياة العلمية في مدينة زبيد ، ص ٧٥

(4) سبق التعريف به ، ص٦٥

(5)بامخرمة : قلادة النحر، ج٣، ٣٥٣٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٣٣٧

(6) ابن حجر : إنباء الغمر، ج٧ ، ص٣٢٩، ٣٣٠ ؛ الحبشي، عبدالله محمد : الصوفية والفقهاء في اليمن ، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ،١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م ، ص ٧٩ ، وسيأتي تفصيل تلك الاعتقادات فيما يلي من الدراسة

(7) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣١ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق جميل الأشول ، ص ٧١٦

بأيديهم، مثل قيامه بتعيين الفقيه صالح بن إبراهيم بن صالح بن علي العثري[١] على قضاء تهامة أجمع[٢]، حيث بقي عليه إلى أن توفي سنة ٦٦٥هـ.[٣]

ومن مظاهر التطور في القضاء في العصر الرسولي توسيع صلاحيات القضاة ومجاوزتها لمجرد الحكم بين الناس في مجلس القضاء[٤] إلى التكليف بأعمال أخرى ، كالإشراف على الأوقاف[٥] ، وأموال الأيتام[٦] ، والتدريس[٧] والإفتاء[٨] ، والإشراف على بعض الأمور الخاصة بالدولة. ونبع ذلك من أمانة القضاة وحسن ثقة السلاطين بهم ، كتكليف السلطان المظفر لقاضيه على تهامة الفقيه العثري سابق الذكر بالإشراف على عمارة " الجامع المظفري"[٩] بالمهجم[١٠]، وما كان ذلك من بعض السلاطين إلا لصبغ مثل هذه الأعمال السلطانية بالصبغة الشرعية أمام الناس. وسوف نتطرق لهذه الوظائف والأعمال بالتفصيل في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

---

(1) صالح بن إبراهيم بن صالح بن علي بن أحمد ، كان فقيهاً ، صالحاً ، ورعاً ، يضرب به المثل في الكمال ولي قضاء تهامة أجمع ، وكان قضاؤه مرضياً ، وكانت حلقته تزيد على مئة طالب. انظر الخزرجي: طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٨٧

(2) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٤٩

(3) الجندي : السلوك ، ج٢،ص٣٢٨

(4) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٣٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٨٥

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٥٥٢

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٧٤

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٤٤

(8) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٣٣٨

(9) بناه السلطان في هذه المدينة ، ويعد من مآثره الدينية في اليمن. انظر الجندي : السلوك ،ج٢، ص٥٥١ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٧٩ ؛ العراشي : الدولة الرسواية في عصر السلطان المظفر ، ص١٧٣

(10) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٨٧ ، والمهجم : بلدة خربة في وادي سردد ، من أعمال زبيد باليمن ، وبينهما ثلاثة أيام ، وأكثر أهلها خولان. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٤ ، ص ٧٢٥ ؛ الاكوع : البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي ، ص٢٥٥

كما كان من مظاهر تطور القضاء ونظامه في العصر الرسولي الاستقلالية في أحكام القـضاة ، فقد منح سلاطين بني رسول لقضاتهم حق استقلال القضاء والبت فيه ، وجعلوه هيئة مستقلة ، وسلطة تشريعية تنفصل عن الهيئة السياسية المنفذة للأحكام ، ولا يرفع للسلطان إلا لدواعي الضرورة[١] ، فغالباً ما كان يقف السلطان إلى جانب القضاة للحيلولة دون تدخل الولاة وغيرهم من رجال الدولـة علـى مجريات سير القضاء في الدولة[٢] ، ومما يعطي الدلالة على استقلالية القضاء واستقرار القضاة ورضـاهم عن السلطة القضائية التي ضمنت لهم تطبيق العدالة والحكم بالشريعة أن بعضهم استمر علـى القـضاء فترات طويلة ، كالقاضي أبي بكر بن أحمد بن موسى فقد ولي القضاء منذ أواخر العـصر الأيـوبي إلى أواخر دولة المنصور[٣] ، وكذلك القاضي عيسى بن علي بن أبي بكر بن مفلـت(ت٦٧٣هـ) [٤] ، الذي استمر قاضيا على الجند خمساً وأربعين سنة حيث توفي وهو في وظيفة القضاء.[٥]

ومن مظاهر تطور القضاء في العصر الرسولي تعيين بعض أبناء الأسر العلمية المشهورة بالفقه والعلم في منصب القضاء ، حيث وصل الأمر إلى حد توارث هذا المنصب ، نذكر من ذلك على سبيل المثال:

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٠

(2) الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص ٣٦ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص ٣٤٥

(3) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق جميل الأشول ، ص ٦٩٩

(4)القاضي عيسى بن علي بن أبي بن محمد بن مفلت ، ولي قضاء الجند ، واتصف بالدين والـورع ، والعفـاف والكفاف ، كان حافظاً لكتاب الله تعالى ، وكان عند المظفر معظماً ، وفاته كانت سنة ٦٧٣هـ. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥١٩، ٥٢٠ ؛ الخزرجي:العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٦٧

(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٥٠ ، ٤٥١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ص ١٦٧ ؛ بامخرمـه : قـلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٩٥ ، وحول الأحكام التي أصدرها بعض القضاة والتي نالت الاستجابة من السلطة. انظر المبحث الأول من الفصل الثاني ، ص١٥٦ ، ١٥٧

أسرة العمرانيين[١] ، وأسرة بني محمد بن عمر اليحيوي، [٢] وأسرة الناشريين[٣] فعلى سبيل المثال بـــدأ تولي بعض فقهاء أسرة بني ناشر القضاء منذ زمن السلطان المظفر،[٤] و لم يتوقف القضاء في هذه الأسرة عند عام ٨٠٠هـــ كما ذكر الخزرجي[٥] ، بل نجد أن بعض الفقهاء من هذه الأسرة تـــولى منـــصب قاضي القضاة بعد وفاة الخزرجي ، وبالتحديد منذ عصر السلطان الناصر[٦] ، وتولى عدد كبير منـــهم قضاء زبيد ، والقحمة ، واستمروا إلى نهاية حكم الدولة الرسولية.[٧]

(1) بنو عمران : لم يزل الفقه في ذرية أبي عبدالله محمد بن موسى بن الحسن بن أسعد بـــن عبـــدالله العمـــراني ت ٥٥٨هـــ جد هذه الأسرة ، وهم قُضاة الجند ، وكان أول من ولي القضاء منهم القاضي أبو بكر بن أحمد بـــن موسى بن محمد ، و لم ينقطع القضاء منهم إلا ببني محمـــد بـــن عمـــر. انظـــر الجنـــدي : الـــسلوك ، ج١، ص٤٢٤،٣٣٦، ٤٢٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٢٦٥ ، ٣٥٠ ، وللمزيد حول هذه الأسرة. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤، ص٢٠٤٧ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤ ، ص ٢٠٧٣ — ٢٠٧٦

(2) القضاة بنو محمد بن عمر : هم أسرة فقه وقضاء ، أشهر من تولى منهم القضاء هو عمر بن أبي بكر عبدالله بـــن قيس بن أبي الأغر اليحيوي المعروف بالهزاز (ت ٦٤٤هـــ) إذ تولى قضاء تعز ، ثم الفقيه على بن محمد بن عمر بن أبي بكر اليحيوي (ت ٧١٣هـــ) الذي فوض إليه الملك المؤيد قضاء الأقضية وجعله وزيراً، وأطلق عليه اسم الصاحب في أقطار اليمن ، ومنهم محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمر اليحيوي ولاه الملك المؤيد قضاء الأقضية وبعد وفاته ولاه الملك المجاهد أيضاً القضاء الأكبر. انظر الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٣ ، ص ١٤٣٥ — ١٤٤٢

(3) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٦٧

(4) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٧١

(5) انظر العقد الفاخر ، تحقيق جميل الأشول ، ص ٧١٢

(6) انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٩٣ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٢، ص١٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٣٦، ٣٥٣٧ ؛ السنيدي : المدارس اليمنية ، ص٣٠٦

(7) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٨٥ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صـــالح ، ص ٢٤٢ ؛ السخاوي : الضوء اللامـــع، ج١، ص١١٨ ، ٢٥٧ ،ج٢ ، ص١٦ ، ج٣ ، ص٣٥، ١٣٥ ، ٢٧٥،٢٧٦ ، ج٥ ، ص٢٤ ، ٥٤ ،٧٧، ١٣٩ ؛ بامخرمة :قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٣٦ ،٣٤٩٢ ؛ الحضرمي : زبيد ، ص٥٣

كما كانت هناك أسر أخرى توارث أبناؤها القضاء خلال العصر الرسولي، مثل: أسـرة بـني صالح[1]التي توارثت قضاء المهجم[2]، وغيرها من الأسر مثل: بنو عقامة ، وبنو الفاضل ، وبنو الجنيد. وسنتطرق إليها خلال المباحث القادمة من هده الدراسة.

كذلك كان من مظاهر تطور القضاء في العصر الرسولي حرص الكثير مـن قـضاة الدولـة الرسولية على تحري العدالة والنزاهة في الأحكام القضائية ، فلا تأخذهم في الحق لومـة لائـم[3]، ولا يحابون في الحق أحدا[4] ، وضربوا أروع الأمثلة في الزهد والورع ، وتتريه أنفسهم عن كل شـبهة[5] ، حيث وصل الأمر ببعضهم إلى إلزام نفسه بغرم نظير ما حكم به على أحد الخصوم[6]، ومن شدة نزاهة وورع بعض القضاة أنه كان لا يحكم إلا وبينه وبين المتخاصمين سترة[7] ، ومنهم من يعزل نفسه عـن القضاء زهداً وورعاً ، ثم يعود إلى البلدة التي كان قاضياً بها فيتحلل من قضائه عليهم مما قد يلحق به من الآثام ، حينما رأى أن بعض أحكامه التي كان يصدرها قد ارتاب في صحتها.[8]

---

(1) يلقبون بالقضاة وهم أسرة من العلماء والفقهاء سكنوا مدينة المهجم ، وكان أصل بلدهم جُده التي هـي علـى ساحل مكة ، وعندما حدث بينهم وبين صاحب مكة خلاف وأراد عسفهم وظلمهم فروا إلى بلاد فارس ثم إلى بلاد اليمن فسكنوا جزيرة عثر وهي جزيرة في البحر ، ثم خرج منهم رجلان منهم صالح بن علي بن أحمد الذي سكن المهجم وكانت يومئذ خالية من الفقهاء فجُعل قاضيا بها ، ثم خلفه ابنه إبراهيم وهو أول من ولي القضاء الأكبر من هذه الأسرة ثم خلفه ابنه صالح بن إبراهيم بن صالح ت٦٦٥هـ . انظر الجندي : السلوك ، ج٢،ص ٣٢٧، ٣٢٨ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص١٩٧ ؛ الاهدل : تحفة الـزمن ، ج٢، ص٩٦ ، ١١١-١١٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٥

(2) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٣٢٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٤٤

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٤

(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٥١ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٣٦

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٤

(6) بامخرمه : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٠٨٨

(7) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٧٥٤

(8) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٦٤

وحتى يضمن قاضي القضاة سلامة الأحكام الصادرة من قضاته وعدالتها وتوخي الدقة فيهـا اشترط عليهم ألا يحكم أحدهم إلا بمحضر من الفقهاء[(١)] فكان ذلك هو حال غالب قضاة الدولة الرسولية.[(٢)]

وقد كان السلطان الرسولي يمثل السلطة العليا للقضاء لذلك كانت ترد إليه المظالم فينظر فيما كان يخصه من أمر الرعية بنفسه[(٣)] والدلالات على ذلك كثيرة منها ما قام به السلطان المظفر من إنشاء دار للعدل في تعز للنظر في المظالم المرفوعة من عامة الناس ، وبنى بجانبها قبة كان يمكث فيها لمراقبة الأحكام الشرعية وتنفيذها[(٤)] ، كما كان للسلطان المجاهد دار للعدل في سوق الأحد بذي عدينة[(٥)] جعلها أيضاً قريبة للاطلاع على أمر المظلومين ، وتشرف على السوق لينتصف إليه المظلوم[(٦)] ، وما

(1) الجندي : السلوك ، ج٢،ص٣٧ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٧٦ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٤٠

(2) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص ٤٢، ٤٣ ، ٢٢٤، ٢٢٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٣٥ ، تحقيق الاشول ، ص٣١٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٨٨، ٣٣٦٧

(3) كانت معظم الشكايات والمظالم تتعلق بجور الولاة وعسفهم ، واشتطاط جامعي الضرائب وظلمهم. انظر عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٢٦٦

(4) العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٧

(5) ذي عدينة : منطقة في الطرف الجنوبي من مدينة تعز أسفل جبل صبر ، وهي التي يقع فيها جامع المظفر. انظر المقحفي : معجم البلدان والقبائل اليمنية ، ج٢، ص١٠٣١

(6) نظر النبيﷺ في المظالم بنفسه ، ومن بعده خلفاؤه الراشدون رضوان الله عليهم، إلا أن أول من أفرد للظلامات يوماً يتصفح فيه قصص المتظلمين هو الخليفة الأموي عبدالملك بن مروان ، كما نظر الخلفاء العباسيون في المظالم أيضاً بهدف ترسيخ العدالة ، وإنصاف المظلومين ، فكان الرشيد على سبيل المثال: يجلس بنفسه لمظالم الناس ، وكان المأمون من أكثر خلفاء العباسيين نشاطاً في متابعة النظر في أمر المظالم ، وفي بلاد اليمن كان الولاة ، والأمراء ، والوزراء ، والسلاطين ، والقضاة هم الذين يقومون بعمل ولاية المظالم قبل العصر الأيوبي ، ففي عهد الدولة النجاحية كان الوزير سرور الفاتكي يجلس للمظالم ، وينظر فيها بنفسه ، وللمزيد حول النظر في المظالم عبر العصور الإسلامية. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، طبعة دار الكتاب العربي ، ص ١٤٩ ، ١٥٠ ؛ الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج١ ، ص١٧٢، ١٧٦ ، ٢٩٥، ٣٠٥، ٣٣٩، ٣٨٠ ؛ الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٧٨ ، ص٧٩ ؛ السروري ، محمد عبده محمد:الحياة السياسية

كان يجده السلطان الرسولي من هذه المظالم يتعلق بالقضاء يحيله إلى قاضي قضاته. فنجد السلطان المظفر ينظر في كتاب وصله من الفقيه عمر بن عاصم بن محمد بن عاصم اليعلي(ت٦٨٤هـ)[١] ، يشكو فيه من تعنت نائب الوقف على زبيد ، وتسلطه فأصدر السلطان أمره لقاضي قضاته البهاء بألا يكون له نظر على مدرسة هذا الفقيه[٢] ، وعندما تقدم أحد التجار بشكوى للسلطان المظفر يتظلم فيها من قاضي عدن الفقيه عبدالرحمن بن محمد بن أسعد ابن محمد بن عبدالله بن سعيد العنسي (ت٦٩٢هـ)[٣] أمر السلطان قاضي قضاته البهاء بعزله ، فانفصل عن القضاء ولزم بيته[٤] ، كذلك عندما اشتكى أهل عدن من فظاظة وجبروت الجزري[٥] للسلطان المظفر أمر السلطان قاضي قضاته بهاء الدين أن يحقق في ذلك وبالتالي عُوقب بمصادرته بثلاث مئة ألف دينار[٦] ،وانتهى به الحال إلى العزل حيث توفي متأثراً بما تعرض له من تعذيب[٧] ، وعندما تأذى الناس تأذيا عظيما من قاضي المهجم إبراهيم بن صالح بن

=ومظاهر الحضارة في اليمن في عهد الدويلات المستقلة من سنة (٤٢٩هـ/ ١٠٣٧م) إلى(٦٢٦هـ ١٢٢٨م)، وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، ١٣٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ٤١٢

(1) كان فقيها فاضلا ، تفقه به جماعة من أهل اليمن ، وإليه انتهت رئاسة الفقه ، والفتوى بزبيد ، وكان له عند السلطان المظفر مكانه. انظر الخزرجي:العقد الفاخر، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٣، ص١٥٨٧ ، ١٥٨٨

(2) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٣١ ، ٣٢

(3) كان فقيها فاضلا ، ولي قضاء عدن ، ثم عُزل عنه بسبب مكيدة أحد التجار ، فلزم بيته ، وكانت وفاته في عام ٦٩٢هـ. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٢٠

(4) الأفضل الرسولي: العطايا السنية،ص ٤٠٨ ؛ الخزرجي:العقد الفاخر،تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٦٩ .

(5) الجزري : هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله كان عربيا أصله من أهل الجزيرة من أبناء أعيانها ، قدم عدن وعرفه جماعة من التجار وغيرهم ، فكتبوا إلى السلطان بأن له خبرة جيدة في الكتابة ، فأمره أن يتولى ديوان النظر فتولاه، وكان يلقب بالفقيه شمس الدين. توفي لنيف وستين وستمائة. انظر الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص٣٤٠، ٣٤١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ،ج٣، ص٢٩٥٢- ٢٩٥٤

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٩ ، ٤٤٠

(7) حماد : مظاهر الحضارة ، ص ١٨٨ ، ١٨٩

علي[١] همّ قاضي القضاة بهاء الدين بعزله[٢] ، وعندما تكررت شكوى أهالي المهجم ونواحيها أيضا من القاضي إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل الحضرمي عزله قاضي القضاة الظفاري[٣] عن منصبه[٤] ، والأمثلة كثيرة على نظر السلاطين وأمرائهم وقضاتهم في المظالم خلال هذه الفترة.[٥]

ومن خلال ما تقدم نجد أن النظام القضائي في العصر الرسولي أصبح نظاما قائما له استقلاليته وله صلاحياته وله أنظمته ، وأصبح للقضاة مكانة رفيعة في الدولة انعكست على تعامل السلاطين معهم.

(1) الفقيه إبراهيم بن صالح بن علي بن أحمد العثري من أسرة القضاة بنو صالح ، كان فقيها ،عارفا ،فاضلا ، وهو أول من ولي منهم القضاء الأكبر. انظر الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ج١ ، ص١٩٧

(2) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٣٢٩

(3) الظفاري : هو الفقيه عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله الظفاري ، كان معلماً للمجاهد ابن المؤيد ، وعندما توفى المؤيد وصار الملك للمجاهد جعله قاضي قضاته ، فأقام في القضاء مدة يسيرة ، ثم قتل سنة ٧٢٢ هـ. انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٢٤

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٥

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٤٤ ، ٥٥٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٦٢ ، ٦٣ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٥١، ٥٢٣، ٥٣٨ ، ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٣٦٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج ٣ ، ص ٣٢٦٧، ٣٥٦٨

المبحث الثاني : مراتب القُضاة واختصاصاتهم

أولت الدولة الرسولية القضاء اهتماماً كبيراً ، وعدته من أهم الوظائف وفق مـا سـبق بيانـه وتفصيله ، وعلى ذلك فقد كانت مراتب القضاة (القضاء) تدرجا من الأعلى مرتبة فما بعـده علـى النحو التالي :

أولاً : قاضي القُضاة[١] : ــ

يُعد هذا المنصب أرفع الوظائف الدينية وأعلاها قدراً وأجّلها رتبة[٢] ، وأول ما بدأ ظهـور هـذا المنصب كان ببغداد في عهد هارون الرشيد،[٣] وكان إطلاقه محصورا في أول أمره على كبار العُلماء،[٤] ولا يطلق عليه هذا المسمى إلا إذا جاء تفويضه من الخليفة مباشرة وكتـب إليـه في ذلـك بكتـاب التقليد،[٥] ويذهب البعض إلى أن أصل هذا المنصب مأخوذ مما استقاه العباسيون من الفرس ، ويعللـون ذلك بأن "موبذ موبذان"[٦] كان عند الفرس بمثابة قاض القضاة ، وأن العباسيين قد نقلوا بعـضا مـن

---

(1) يشار إليه في بعض الأحيان خلال فترة الحكم الرسولي باسم القضاء الأكبر. انظر الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص١٢٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٠٤ ، ٤٧٢ ؛ الخزرجي ، العقد الفاخر ، تحقيـق جميـل الأشول ، ص ٦٩٩ ، تحقيق على عبدالله صالح ، ص٣٣١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ، ٣٤٤٠

(2)القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص٣٥ ؛ معروف ، ناجي : تاريخ علماء المستنصرية ، بغداد ، ١٩٥٩ م ، ج ١ ، ص ٣٣٦ ؛ السنيدي : المدارس اليمنية ، ص٢٩٩

(3) نصار: صفحات من القضاء الإسلامي ، ص٢١

(4) الأنباري : منصب قاضي القضاة ، ص٩١

(5)ابن الجوزي : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، حيدر أباد ، الدكن ، ط١ ، ١٣٥٨هـ ، ج ٧ ، ص٦٤ ، ٦٥

(6)الموبذ ، والموبذان : كلمة فارسية تطلق على فقيه الفرس وحاكم المجوس، إذ كان للفرس مراتب أعظمها خمـس وهم وسطاء بين الملك وسائر رعيته، فأولها وأعلاها الموبذ. انظر المسعودي، أبو الحسن علي بن الحـسين بـن علي: التنبيه والإشراف ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، ١٩٨١م ، ص ١٠٦ ؛ الباشا : الفنـون الإسـلامية والوظائف ، ج٣، ص١١٦٣ ؛ دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص١٤٧

الأنظمة الإدارية من الفرس،[١] ولا نستطيع أن نؤكد هذه المعلومة أو ننفيها ؛ لأن أول من ذهب إلى ذلك بعض المستشرقين ، وعلى أية حال فإن الواضح أن منصب قاضي القضاة بأعماله وصلاحياته يكاد يكون منصبا ظهر في الدولة الإسلامية خاصة عندما عظمت أعباء الخلافة وزادت المسؤوليات على الخليفة[٢] ، لذلك أصبحت الحاجة ماسة إلى فصل السلطة القضائية عن السلطة السياسية واستقلال القضاء ، وبالتالي ظهرت مهمة ولاية شؤون القضاء ، وظهر منصب قاضي القُضاة وعُدَّ أحد مظاهر التطور الإداري في الدولة[٣] ، ويعتبر أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ) [٤] أول من تبوأ منصب قاضي القضاة ، وأطلق عليه هذا اللقب[٥] ، ثم انتشر هذا المنصب ومسمى قاض القضاة في البلاد الإسلامية الأخرى ، إذ نجده عند العبيديين في مصر فكان أول من عُين فيه ، ونعت بقاضي

(1) المسعودي : التنبيه والإشراف ، ص١٠٦ ، وللتفصيلات انظر الأنباري : منصب قاض القضاة في الدولة العباسية، ص ص٩٧-٩٩ ؛ عرنوس، أحمد بن محمد : تاريخ القضاء في الإسلام ، المطبعة المصرية الأهلية الحديثة ، القاهرة ، ط١، ١٣٥٢هـ / ١٩٣٤ ، ص٩٦

(2) كان الخلفاء هم من يتولون تعيين قضاة الأمصار ، من ذلك الخليفة العباسي المأمون ، عندما عين القاضي محمد بن عبدالله بن هارون التغلبي قاضيا ، ومفتيا لزبيد سنة ٢٠٣هـ ، فكان أول قاضيا ومفتيا في عهد الدولة الزيادية. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤، ص٢٠٧٨ ؛ الحضرمي : زبيد ، ص٣٠ ، ٦٢

(3) شماع ، محمد بن عمر : القضاء والقضاة في الحجاز في العصر المملوكي (٦٦٧هـ-٩٢٣هـ) ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ، ١٤٢٧هـ/ ١٤٢٨هـ ، ص٥٥

(4) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري ، قاضي القضاة ، ولد في الكوفة عام ١١٣هـ عاش في فقر شديد ولازم الإمام أبي حنيفة لطلب العلم ، ولي القضاء للخليفة العباسي المهدي وابنيه من بعده ، كانت وفاته على القضاء ببغداد سنة ١٨٢هـ. انظر الذهبي : العبر في خبر من غبر ، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت) ، ج١، ص ٢٨٤ ؛ ابن العماد الحنبلي ، عبدالحي بن أحمد : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م ، ج١ ، ص٢١٩ ، ٢٢٠

(5) ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني : اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر ، بيروت ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠ م ، ج ٣ ، ص٨ ؛ وكيع ، محمد بن خلف بن حيان : أخبار القضاة ، مراجعة محمد اللحام ، عالم الكتب ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٢هـ /٢٠٠١م ، ص٦٥٢

القضاة في مصر هو أبو الحسن علي بن النعمان[١] ، أما في بلاد الأندلس فلم يكن معروفا بهذا المسمى وإنما كان يطلق على من يتولى منصب قاضي القضاة مسمى "قاضي الجماعة" ، ويبدو أن زمن ظهور هذا المنصب في بلاد الأندلس كان أقدم بكثير من زمن ظهور منصب قاضي القضاة في بغداد[٢]،حيث كان لهذه الشخصية أهميتها العلمية والسياسية في بلاد الأندلس[٣] ، و لم تكن هذه التسمية مستعملة عند دخول الأمويين الأندلس ، بل كان القاضي يسمى"قاضي الجُنْد" ، ثم سمي فيما بعد بقاضي الجماعة كما سبق[٤] ، فصار أشبه بقاضي القُضاة[٥] ، وقد انتقل هذا المُسمى واستعمل في بلاد المغرب نقلاً عن الأندلس فنجد أحمد بن يزيد بن بقي[٦] تولى منصب قاضي الجماعة في مراكش ، وتولى القاضي محمد بن يعقوب المُرسي هذا المنصب في تونس[٧] ، كما ظل مسمى قاضي القضاة مستعملا في العصر المملوكي حيث لم يكتفوا بمنصب واحد لقاضي القُضاة ، بل عينوا قاضي قُضاة لكل واحد من المذاهب الأربعة ، في كل واحدة من المدينتين القاهرة ودمشق.[٨]

---

(1) انظر السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكُتب العربية، القاهرة ،ط١، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٨م ، ج٢، ص ١٤٧ ، وأبو الحسن علي بن النعمان بن محمد بن حيون : من قُضاة مصر كان فقيهاً عادلاً عالماً بالأدب وافر القدر عند الفاطميين ، ولي القضاء استقلالاً سنة ٣٦٦ هـ ، وهو أول من لُقب بقاضي القضاة بالديار المصرية واستمر إلى أن توفى. انظر الزركلي: الأعلام ، ج٥ ، ص ٢٩

(2) انظر الخشني ، محمد بن حارث : قضاة قرطبة ، تحقيق إبراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ودار الكتاب اللبناني، بيروت ، ط٢ ، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩م ، ص٤٧ ؛ الأنباري : منصب قاضي القُضاة في الدولة العباسية ، ص ١١١ ، ١١٤

(3)مؤنس ، حسين : فجر الأندلس ، الدار السعودية للنشر ، جدة ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م ، ص٦٤٠

(4) الخشني: قضاة قرطبة ، ص ٤٧

(5) مؤنس : فجر الأندلس ، ص ٦٤٦

(6) أحمد بن يزيد بن عبدالرحمن بن بقي بن مخلد الأموي ، من العلماء القضاة ، ومن الكتاب الشعراء من أهل قرطبة ، ووفاته بها. انظر الزركلي : الأعلام ، ج١ ، ص ٢٧١

(7) نصار، حسين : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص٢٢

(8) نصار ، حسين : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص٢١

ومن خلال ما تقدم نجد أن منصب قاضي القضاة قد انتقل إلى بلاد اليمن كحال البلاد الإسلامية الأخرى ، ثم اتسع استعماله ، واتضحت وظيفته عندما وصل الأيوبيون إلى بلاد اليمن[١] ثم سار على نهجهم الرسوليون فيما بعد.[٢] وعليه فقد أصبح هذا المنصب أعلى وظائف القضاء ، وأصبح لقاضي القضاة منزلة كبيرة في الدولة تصل إلى مرتبة الوزير ، إضافة إلى المكانة العلمية التي يتبوأها ، ولذلك فإن التعيين في هذا المنصب يتولاه السلطان بنفسه،[٣]ومن أشهر من تولى هذا المنصب على سبيل المثال: القاضي محمد بن أسعد بن محمد بن موسى العمراني "بهاء الدين" ت ٦٩٥ هـ[٤] زمن السلطان المظفر،[٥] والقاضي علي بن محمد بن عمر اليحيوي ت٧١٢هـ[٦] زمن السلطان المؤيد، [٧] والقاضي محمد بن أحمد بن صقر الدمشقي الغساني ت٧٨٥هـ [٨] في عصر كل من السلطان المجاهد، والأفضل، والأشرف الثاني،[٩] والقاضي محمد بن عبدالله الريمي ت٧٩٢هـ[١٠]زمن

---

(1) نقله الأيوبيون إلى اليمن من مصر والشام عن الفاطميين ، والعباسيين. انظر الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف، ج٢، ص٨٧٢ ، وللتفاصيل عن القضاء في العصر الأيوبي راجع تمهيد الدراسة

(2) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص ١٧٦ ، ٣٥٧

(3) انظر الخزرجي: العقد الفاخر، تحقيق جميل الأشول ، ص٢٠١ ؛ بامخرمة:قلادة النحر ،ج٣، ص ٣٤٤

(4) سبق التعريف به ، ص٦٤

(5) انظر الجندي: السلوك ، ج١، ص٤٢٦ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٦٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٤٥

(6) سبق التعريف به ، ص٦٥

(7) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٨٢ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٣، ص١٤٣٧

(8)أبو عبدالله محمد بن أحمد بن صقر الفقيه الغساني نزيل اليمن ، كان فقيهاً كبيراً ، وكانت نشأته وظهوره بالشام ، ثم حج ، وجاور بمكة ودخل اليمن صحبه السلطان الملك المجاهد ، فأقام فيه ، واستوطنه ، وأضاف إليه القضاء الأكبر(منصب قاضي القضاة) ، وجعله من خواصه ، فلم يزل على القضاء إلى أن توفي في سنة ٧٨٥هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٢٠١ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٨٣ ، ١٨٤

(9) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٢٠ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٢٠١ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٩٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ١٨٣

(10) محمد بن عبدالله بن أبي بكر الريمي الفقيه الإمام الشافعي الملقب جمال الدين ، كان أوحد الفقهاء المبرزين ، والعلماء الموجودين ، مولده سنة ٧١٠هـ ، انتهت إليه الرئاسة في الفتوى في جميع أقطار اليمن ، واختصه

السلطان الأشرف الثاني،[١] وغيرهم من الفقهاء الذين تقلدوا هذا المنصب خلال فترة الحكم الرسولي.

وكان من أبرز مهام واختصاصات قاضي القضاة الإشراف على جميع شؤون القضاء في كافة أرجاء الدولة[٢] ، من ذلك تعيين القضاة[٣] على مدن اليمن الكُبرى، مثل: تعز ، والجند ، وعدن ، وزبيد ، وغيرها[٤] ، كما شمل تعيين القضاة على الجهات والقرى والمناطق البعيدة عن المدن[٥] ، واضطلع قضاة

=السلطان الملك المجاهد ، وكان له عنده مرتبه عليه ، ووجاهة سنية ، ولاه السلطان الملك الإشراف منصب قاضي القضاة ، وكانت وفاته سنة ٧٩٢هـ . انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٨٣ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٦ـ ٣٣٩

(1) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٥٧ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ١٠٣ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٠٣

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٥٤ ، ج٢ ، ص ١٨٢ ، العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٢٠١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ،ج٣،ص٣٤٩٤ ، كما كان لقاضي القضاة في العصر العباسي الإشراف على أمر القضاء، والقضاة في جميع أرجاء الدولة. انظر الأنباري : منصب قاضي القُضاة في الدولة العباسية ، ص ١٢٢

(3) كان قاضي القُضاة في العصر العباسي يمارس الدور نفسه في تعيين القضاة في سائر الأقاليم التي يحكم فيها الخليفة ، كما مارس قاضي الجماعة في الأندلس هذا الدور ، من خلال طلب أهالي استجه(وهي اسم لكورة بالأندلس متصلة بأعمال ريَّة ، وهي كورة قديمة واسعة بينها وبين قرطبة عشرة فراسخ) من الأمير يطلبون منه قاضياً يقضي بينهم ، فأخرج الأمير كتابه إلى قاضي الجماعة محمد بن بشير ، وأمره أن يختار من يراه. انظر الخشني : قضاة قرطبة ، ص ٨٩ ؛ ياقوت الحموي، أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله : معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م ، ج١ ، ص ١٧٤ ؛ ابن كثير، عماد الدين أبي الفداء اسماعيل : البداية والنهاية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط١، ١٣٥١هـ/ ١٩٣٣م ، ج١٠ ، ص ١٨٠

(4) انظر الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق الأشول،ص ٤١٣ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٤٣

(5) على سبيل المثال : جعل قاضي القضاة من بني عمران على قضاء الظهابي(قرية كبيرة ، تقع إلى الجنوب من ذي جبلة بمسافة ٣ كم تقريباً وبعض قراها تطل على جبلة) الفقيه محمد بن يحيى بن أبي الرجاء بن الجناب أبي القاسم الحميري ت ٧٢٠هـ ، وعين قاضي قضاة المظفر إسماعيل الحميري الفقيه عمر بن محمد بن أحمد المقري قاضياً لقرية السورة ببلد عتمه، وجعل قاضي القُضاة ابن الأديب على قضاء السمكر (قرية عامرة من الجَندَيّة السُفلى شمال مدينة تعز ومن أعمالها) الفقيه عمر بن محمد بن مسعود الحجري ت ٧٢٢ هـ. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ص٩٠ ، ٩١ ، ١٩٩ ، ٢٥٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٤٦٢ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل ، ج١، ص ٤١٥ ، ٨١٢

الأقضية بهذه المهمة طوال العصر الرسولي[١] ، وكان قاضي القضاة كذلك يقوم بتعيين القضاة في البلاد التي تدخل تحت طاعة السلطان مباشرة ليتولى القاضي النظر في أمور القضاء تحت سلطة الدولة مباشرة.[٢]

وكذلك من أبرز مهام واختصاصات قاضي القضاة[٣]عزل القضاة عن القضاء[٤]، وقد أورد الجندي[٥] نصاً يؤكد صلاحية قاضي القضاة في عزل القضاة فقال: " ولما ظهر استحقاقه للعزل عزله قاضي القضاة وجعل هذا مكانه .. "

وعلى الرغم من أن تعيين القضاة وعزلهم هو الغالب في صلاحيات قاضي القضاة ، إلا أننا نجد بعض السلاطين يتدخلون أحيانا في تعيين بعض القضاة وعزلهم دون استشارته أو الرجوع إليه[٦] ، كما يُلاحظ أن تعيين بعض القضاة إذا كان من قِبَل السلطان فإن قاضي القضاة لا يستطيع عزلهم عن القضاء حتى وإن توافرت الأسباب الموجبة لذلك إلا بموافقة السلطان الذي قام بالتعيين.[٧]

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٣٤ ،١٣٣ ، ٤٤٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣١٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٢١

(2) قام قاضي القضاة بهاء الدين زمن المُظفر بتعيين عمر بن محمد بن إبراهيم الكريدي قاضياً على الشحر ، بعد أن بسط السلطان نفوذه عليها سنة ٦٧٦هـ. انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٢٠٥

(3) أورد ابن قتيبة حول صلاحيات قاضي القضاة في عزل قضاته مخاطبة هارون الرشيد لقاضي قضاته قائلاً له: " أنت تولي القضاة في البلدان والأمصار من تحت يدك ، وتوليتهم إليك وعزلهم عليك " انظر عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري : الإمامة والسياسة(المنسوب إليه) ، القاهرة ، ١٩٦٣ م ، ص١٩٥

(4) انظر الخزرجي: العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٢٤١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج ٣ ، ص٣٢٨٥

(5) السلوك ، ج٢ ، ص ٦٥

(6)كان بعض سلاطين بني رسول في بعض الأحيان يتولون بأنفسهم تعيين القضاة خاصة في المدن المهمة ، مثل: تعز العاصمة ، من ذلك السلطان الملك الأشرف الثاني إسماعيل على سبيل المثال: حينما قام بتعيين القاضي شرف الدين سليمان بن علي الجنيد قاضياً في مدينة تعز . انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٨٥

(7) على سبيل المثال: كان تعيين القاضي علي بن إبراهيم بن صالح بن علي بن أحمد العثري على قضاء المهجم من قبل السلطان المظفر ، وحينما تأذى الناس منه تأذياً عظيماً هَّم قاضي القضاة البهاء بعزله عن القضاء فلم يتمكن

وبما أن من صلاحيات قاضي القضاة التعيين والعزل ، فبيده كذلك نقل القضاة من بلد لآخـــر لتولي مهمة القضاء ، من ذلك نقل قاضي قضاة المظفر البهاء للقاضي محمد بن علي بن عمر بن محمـــد بن على بن أبي القاسم الرياحي الحميري(ت٦٨٢هـــ) [١] من قضاء إب[٢]إلى قضاء تعـــز[٣]، والأمثلـــة كثيرة على اضطلاع قاضي القضاة بنقل القضاة من بلد إلى آخر لتولي مهمة القضاء فيه.[٤] ويظهـــر أن الهدف من ذلك هو حرص قاضي القضاة على الاستفادة من خبرات القضاة من خلال تـــنقلاتهم بـــين البلدان والمدن اليمنية خاصة عندما تكون سيرتهم في القضاء حسنة لذلك نجدهم يتدرجون في تولي قضاء المدن اليمنية المهم منها فالأهم وصولا إلى قضاء العاصمة تعز.[٥]

وكان من اختصاصات قاضي القضاة أيضا النظر في بعض القضايا المهمة التي كانت تحال إليـــه للبت والحكم فيها كقضايا القتل ، والتي لم يكن يبت فيها قضاة المدن أو الجهات والقرى ، بل كـــانوا يرفعونها إلى قاضي القضاة ، أو السلطان للنظر والحكم فيها.[٦]

=حتى راجع السلطان في ذلك فصده عنه فبقي على القضاء حتى وفاته انظـــر الجنـــدي : الـــسلوك ، ج ٢ ، ص٣٢٩؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج ، ص ٣١٣٥

(1) مولده في عام ٥٩٩هـــ واصل بلده إب ، كان فقيها عالما ، غاية في الزهد ، والورع ، تولى قضاء إب مكـــان أبيه. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٩٨

(2) إب : مدينة تقع إلى جنوب صنعاء بمسافة ست مراحل ، على السفح الغربي من جبل ريمان ، وظهر بهذه المدينة عدد كبير من العلماء. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج ١ ، ص ٣١

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٨ ــ ١٠١

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٤١٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٦٠

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص١٦٢

(6) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١١٢، ١١٨ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيـــل : فاكهـــة الـــزمن ، ج٢، ص٦٥٩؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٥٧ ، العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص٣١٢-٣١٥ ؛ با مخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٢٦ ، تاريخ ثغر عدن : ج٢، ١٩١ ؛ عليان : الحياة السياسية ومظـــاهر الحضارة ، ص١٨٧

كما كان من اختصاصات قاضي القضاة مراقبة قضاته وتفقد أحوالهم ومتابعة سير أعمـــالهم ، وتلمس أخبارهم ، وتحسس سيرهم بين الناس[1] ، وكانوا يتابعون أحكام قضاهم وينظرون فيها ، فإذا صدر حكم من قاض وفيه شبهة عدم الصواب كانوا يحيلونها إلى قاضٍ آخر ضـــماناً لـــسير الحـــق في مجراه[2]، وينظرون في مدى كفاية ما يتحصلون عليه من مرتبات على القضاء.[3]

ومن الأساليب والطرق التي اتخذها قاضي القضاة لمتابعة القضاة: الزيارات المفاجئة وعلى فترات متقطعة ، ونمثل على ذلك بقاضي قضاة المنصور أبو بكر بن أحمد بن محمد بن موسى العمراني[4] عندما انتقل إلى تهامة لتفقد قضاتها والسؤال عن أحوالهم في القضاء ؛ لذلك من وجده صالحا للقضاء أبقـــاه ، ومن كان غير ذلك قام بعزله[5] ، كما سار على نهجه قاضي قضاة المظفـــر إسماعيـــل الحـــضرمي ت ٦٧٦هـــ في متابعة قضاته ، فلم يترك على القضاء إلا من علم صلاحه وورعه[6] ، وإذا ظهـــر علـــيهم تغير أحوالهم عمّا كانت عليه قبل توليهم القضاء قاموا بعزلهم ، وقد تُسترجع الأموال التي حصل عليها ربما بطريق غير مشروع ، ويؤكد ذلك ما قام به قاضي قضاة المظفر سابق الذكر عندما دخـــل بيـــت قاضي زبيد فلقي معه ثياباً فاخرة ، وكان لا يعرف معه شيئاً من ذلك قبل توليه هذا المنصب ، فقال له

---

(1) يظهر أن مراقبة قاضي القضاة لسلوك قضاته الشخصي ، والوظيفي بدأت منذ أن تولى أبو يوسف هذا المنـــصب زمن هارون الرشيد ، ثم أصبح من تولى هذا المنصب في العصر العباسي فيما بعد يقوم بالتفتيش علـــى قـــضايا القضاة ، وأحكامهم ، فيقر من تحمد سيرته ، ويستبدل من لا يليق به القضاء. انظر الأنباري : منصب قاضـــي القضاة في الدولة العباسية ، ص٢١٩، ٢٢٠ ؛ مدكور : القضاء في الإسلام ، ص٤٦

(2) العامري ، يحيى بن أبي بكر بن محمد : غربال الزمان في وفيات الأعيان، صححه وعلق عليـــه محمـــد نـــاجي ، وأشرف عليه القاضي عبدالرحمن بن يحيى الأرياني ، مطبعة زيد بن ثابـــت ، دمـــشق ، ط١ ، ١٤٠٥هـــــ / ١٩٨٥م ، ص٥٥٢

(3) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٣٥

(4) سبق التعريف به ، ص٥٧

(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٤ ، ٤٢٥

(6) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٣٦ ـــ ٣٨

: "من أين لك هذا " إشارة إلى ما رآه ، قال: "هذا من بركتك" ، أي أنه اكتسبها من القضاء لـــذلك قام بعزله مباشرة عن القضاء[١] ، أو كانت متابعتهم عن طريق ما قد ينقله الناس له في هذا البلد الـــذي يتولى فيه القاضي القضاء إما بصلاحه ، أو بسوء سيرته ، وأحيانا تكون مراقبة القاضي بالتنـــسيق مـــع ناظر[٢]المدينة فيأخذ برأيه خاصة عند تولية قاض مكان قاضي آخر معزول.[٣]

أما فيما يتعلق بمحاسبة القضاة فكانت كذلك من اختصاصات قضاة الأقضية[٤] ، فتارة تكون محاسبتهم ، بعزله عن القضاء ،ومصادرة أمواله وإعادها للخزانة ، ومن ثم سجنه[٥] ، وأحيانا أخـــرى يُعزل عن القضاء وتُصادر أمواله ، وقد أورد الجندي[٦] في هذا السياق أن قاضي القضاة الفقيه محمد بن أبي بكر[٧] من خلال مراقبته لقضاته حينما عيَّن الفقيه أحمد بن يعقوب[٨] قاضيا بفشال[٩] ، واكتـــسب أثناء توليه القضاء مالاً وفيرا قد يبدو لقاضي القضاة أن في جمعه انصرافا إلى الدنيا بطريقة يـــرى فيهـــا

---

(1) بامخرمة : قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٣٠٠٠

(2) استخدم هذا اللفظ بدلالات وظيفية مختلفة فأطلق عموماً على المشرف المالي ، وعلى متولي الديوان ، وفي العصر المملوكي أصبح موظفاً يقوم بالنظر في الأموال التابعة للدولة ، وينقد تصرفاها ، وترفع إليه حساباها لينظر فيها ، فيمضي ما يمضي ، ويرد ما يرد ، ويعد من أهم موظفي الخراج. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٣٧ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٢٦٥

(3) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٤٥٩

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢١ ؛ الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٥١ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٤٠

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٤٦٠

(6) السلوك ، ج٢ ، ص ٣٧١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٤٩

(7) سبق التعريف به ، ص ٦٥

(8) أحمد بن يعقوب الفاضل الأنصاري الخزرجي ، كان فقيهاً فاضلاً ، ولي قضاء فشال من بني محمد بن عمـــر في الدولة المؤيدية ، فأقام في ذلك مدة ، وامتحن في آخر عمره بالعمى. انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣٨٠

(9) قرية كبيرة بينها وبين زبيد نصف يوم على وادي رمع. انظر الاكوع : البلدان اليمانية عند ياقوت الحمـــوي ، ص٢٠٧

مخالفة لما ينبغي أن يكون عليه القاضي من الورع والتراهة ، ولذلك كانت محاسبته بعزله عـــن القـــضاء ومصادرة تلك الأموال[١] ، وقد يُكتفى في بعض الأحيان بعزله عن القضاء فقط[٢] ، ومما سبق يظهر أن تنوع هذه العقوبات وتدرجها كان حسب درجة ما ارتكبه القاضي.

وقد كان لقاضي القضاة بعض الاختصاصات الأخرى مثل: الإشـــراف علـــى الأوقـــاف[٣]، والمدارس ، وتعيين من يتولى التدريس بها من الفقهاء والقضاة[٤] ، والإشراف على أموال الأيتام[٥] ، إلا أنها تندرج ضمن الأعمال والوظائف التي تولاها القضاة إلى جانب القضاء. وهذا ما سوف نتطرق إليه بالتفصيل في الفصول اللاحقة من هذه الدراسة.

ثانيا : نائب قاضي القضاة :

الحقيقة أن هذا المنصب لم يكن أول ظهوره في بلاد اليمن بل كان مستعملا ببغداد في العـــصر العباسي ، وكانت ترافقه بعض مراسيم التقليد فتكون بمثابة الإعلان عن بدء خليفة قاضـــي القـــضاة ، لذلك عندما كان يخرج قاضي القضاة في بعض المهام خارج بغداد يجعل له نائبا على القضاء.[٦]

وقد كان منصب نائب قاضي القضاة معمولا به في فترة الحكم الرسولي لبلاد الـــيمن ، إلا أن هذا المنصب لم يكن قائما ومستمرا ، بل هو منصب مؤقت لظروف تقتضي تعيينـــه في فتـــرة زمنيـــة

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢،ص٣٧٠ ، ٣٧١

(2) انظر الجندي ، السلوك ، ج٢، ٣٨ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٧

(3) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص٣١،٣٢ ، ١٣١، ٥٥٢ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص٣١٠

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص٨١، ١٤٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٤ ؛ بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٥٣

(5) انظر ابن عبدالمجيد: بهجة الزمن ، تحقيق حجازي ، ص١٠٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص١٤١

(6) الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص٢٢١

محدودة، مثال ذلك تولي القاضي موفق الدين علي بن أبي بكر الناشري[١] منصب نائب قاضي القضاة حينما سافر قاضي القضاة مجد الدين الفيروزبادي لأداء مناسك الحج في عام ٨٠٢هـ[٢] ، ويظهر أن الفيروزبادي كلما أراد السفر إلى خارج اليمن عين نائبا له في القضاء حتى يعود ، ومما يؤكد الصفة المؤقتة لهذا المنصب أنه كان بعد عودته من السفر يتولى منصب القضاء ولا يبقى نائبه عليه،[٣] ومن الأمثلة على الإنابة في هذا المنصب أن قاضي قضاة الملك الظاهر القاضي الحسن بن عبدالله بن أبي السرور (ت٧٦٠هـ) كان يجعل ابن عمه الفقيه سالم بن عمران بن أبي السرور[٤] نائبا له على القضاء،[٥] ونجد كذلك أن قاضي قضاة المؤيد موفق الدين الصاحب علي بن محمد بن عمر اليحيوي (٧١٢هـ) جعل ابن أخيه القاضي محمد بن أحمد بن محمد بن عمر اليحيوي (ت٧١٢هـ)[٦] نائبا له،[٧] ويبدو أن قاضي القضاة ليس بمقدوره القيام بمهام الوزارة بالإضافة إلى القضاء خاصة وأن

---

(1) موفق الدين علي بن أبي بكر بن القاضي علي بن محمد بن أبي بكر بن عبدالله بن عمرالناشري ، فقيه شافعي ، وسيد قضاة العصر ، وأحد أعلام الدهر ، ميلاده سنة ٧٥٤هـ ، استمر قاضياً في مدينة حيس سنة ٧٩١هـ ، فأقام على أحسن سيرة إلى سنة ٧٩٣هـ ، وانفصل من القضاء في هذه المدينة ، واستمر في مدينة زبيد قاضياً من التاريخ المتقدم ، ولم يزل حسن السيرة ماهراً في الأحكام محبوباً عند الخاص ، والعام حتى وفاته . انظر الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٤٧، ٣٦٤

(2) انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٨٠٤ ؛ الخزرجي ، العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٢٥٥

(3) نمثل على ذلك بالوزير محمد بن أحمد بن أبي القاسم ابن المقرئ الزبيدي ت٨١٢هـ حيث ناب في قضاء الأقضية عن الفيروزبادي أثناء غيابه. انظر ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٦، ص١٩٢ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ،ج ٧، ص٣٧

(4) كان فقيها فاضلا عالما دينا خيرا ، استمر معيدا في مدرسة عدن بعد وفاة ابن المقرئ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ج ٢، ص٩٢٣، ٩٢٤

(5) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٥٥٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٥٠

(6) القاضي محمد بن أحمد بن محمد بن عمر اليحيوي جمال الدين ، كانت وفاته سنة ٧١٢ هـ. انظر الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج ٣ ، ص ١٤٣٩

(7) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٦٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص٣٣١ ؛ العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٢٠٧ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣١٨

السلطان المؤيد جعل له سلطات واسعة في البلاد ، وتوليه للوزارة كان قبل توليه منصب قاضي القضاة لذلك آثر على ما يبدو القيام بمهام الوزارة وجعل له نائبا على القضاء،[1] وكأنهم بذلك يريدون تهيئتـــه لتولي منصب قاضي القضاة ، حيث ذكرت بعض المصادر أن القاضي موفق الدين الناشـــري –ســـابق الذكر– تقلد منصب قاضي القضاة في أواخر الدولة الناصرية.[2]

وكان من اختصاصات ومهام نائب قاضي القضاة تولي القضاء ، والإشراف عليـــه ، والقيـــام بكافة مهام واختصاصات قاضي القضاة ، فقد كان النائب يباشر الأحكام ، ويفـــصل في القـــضايا ، ويتولى شؤون القضاء،[3] فكان الناس يرونه قاضيا للقضاة.[4]

ثالثا : قضاة المدن الكبرى

كان يُعين على قضاء مدن اليمن الهامة كزبيد وتعز وعدن[5] كبار الفقهاء المتضلعين في العلـــم والفقه،[6] كما يلاحظ أن سلاطين بني رسول عنوا عناية خاصة باختيار من يلي قضاء تعز العاصمة من

---

(1)انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٨٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص٢٥٤، ٢٥٥ ؛ ابـــن فهد ، عمر ، إتحاف الورى بأخبار أم القرى ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، مطابع جامعة أم القـــرى، (د.ت) ، ج٣، ص١٥٠ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٢٣٨ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٣، ص١٤٣٧

(2) انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٩٣ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٢٦ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٢، ص١٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٣٥٣٦ ، ٣٥٣٧

(3) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج ١ ، ص ٣٣١ ، العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٢٠٨ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٣، ص١٤٣٩

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٣١

(5)ابن فضل الله العمري ، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يحيى : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، تحقيق محمد عبدالقادر خريسات وآخرون ، مركز زايد للتراث والتاريخ ، الإمارات ، ٢٠٠١م ، ج٤، ص٢٤

(6) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٦٩ ، ١٧٣ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١،ص٢٥٧ ،ج٨، ص١٠٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٩٥ ، قلادة النحر ، ج٣، ص٢٨٤٩، ٣٣٩١ ؛ العراشـــي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٢

الفقهاء الذين كانوا على صلة بهم ، وممن يُعرفون بالفقه[1] ، ولذلك نجد أن معظم القضاة يتدرجون في تولى القضاء في المدن اليمنية حسب أهمية المدينة فقد نقل على سبيل المثال القاضي علي بن محمد بن أبي بكر الناشري ت٧٣٩هـ[2] من قضاء القحمة إلى قضاء زبيد عندما كان عالما مشهورا بجودة الفقه وشرف النفس وله مصنفات حسنة،[3] وكثير من القضاة الذين تم اختيارهم لتولي منصب قاضي القضاة كانوا في الأساس قضاة للمدن الكبيرة مثل تعز وعدن.[4]

ويلاحظ كذلك أن لمدينة عدن مكانة خاصة عند سلاطين بني رسول لشهرتها التجارية وارتياد التجار لها ، ولذلك كان لا يتولى القضاء بها إلا من عرف عنه الزهد والورع والفقه ، حتى لا تهفو أنفسهم إلى ما عند التجار[5] ، وبالتالي نجد أن مرتباتهم كانت أكثر من مرتبات غيرهم من القضاة في المدن الأخرى . وهذا ما سوف نتطرق له بالتفصيل في الفصول اللاحقة من هذه الدراسة.

---

(1) انظر الأفضل الرسولي: العطايا السنية ، ص٤٧٥ ،٥١٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٦٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص، ١٨٩ ، ١٩٩ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١٠٩

(2) فقيه شافعي يلقب بوجيه الدين ، كان فقيها فاضلا عالما عابدا ورعا زاهدا قوالا للحق ، ولي قضاء القحمة بعد أبيه ، له شهرة بجودة الفقه ، حيث كان أشهر أهل بيته بالفقه ، وكانت له مؤلفات حسنة ، ثم تولى قضاء زبيد، ثم اعتزل القضاء ، وقام بالتدريس إلى وفاته في تعز في عام ٧٣٩هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٣٦

(3) بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣، ص٣٣٨٢ ، ٣٣٨٣ ؛ الحبشي : مصادر الفكر الإسلامي في اليمن ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٢٠٦ ، وللمزيد حول بعض القضاة الذين تم نقلهم إلى تعز ، لتولي قضائها. انظر الخزرجي:العقود اللؤلؤية ، ج١، ١٩٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣، ص٣٥٠٧

(4) كان الفقيه أبو بكر بن أحمد بن عمر الأديب ت٧٢٥هـ قاضيا على عدن قبل تقلده منصب قاضي القضاة ، كما كان الفقيه عبدالاكبر بن أبي بكر بن محمد بن الجنيد ت ٧٥٤هـ على قضاء تعز ، حيث أقام فيه مدة ، وكان ذا فهم في الأحكام ، وسيرته في القضاء مرضية ؛ لذلك ولاه السلطان المجاهد قضاء الأقضية ، وللمزيد من الامثلة ، انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٥٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا ، ص ٤٢٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٤٢ ،٨٧، ٢٢٦ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٧٥ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٢٣

(5) تولى قضاء عدن أيام المظفر على سبيل المثال: القاضي محمد بن أسعد بن محمد بن عبدالله القرِّي العنسي ت ٦٦١هـ ، حيث كان شريف النفس موصوفا بالورع والفقه والدين ، مترها عما يتهم به بعض القضاة من

رابعا : قضاة الجهات والمدن الأخرى:

نلاحظ في فترة الحكم الرسولي تعيين القضاة على بعض الجهات اليمنية أو البلدان المتقاربة ، فعلى سبيل المثال تولى الفقيه عبدالله بن أحمد بن أبي القاسم[١] الخطابي ت٦٣٨هـ القضاء في السحول والمشيرق ووحاظة،[٢] وتولى عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن عبدالله الحبيشي[٣] القضاء في جميع جهات وصاب،[٤] وقد أُسند إلى بعض قضاة الدولة الرسولية القضاء على منطقة واسعة من بلاد اليمن كالقاضي عمر بن سعيد بن محمد بن علي الربيعي ت ٦٨٥هـ[٥] ، حيث تولى القضاء من إب إلى

=المحاباة في الأحكام. انظر الأفضل الرسولي : العطايا ، ص ٥٦٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ،ج٢، ص٢٠٢ ، وللمزيد من الأمثلة انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٢١١، ٢١٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٤٨ ، ٣٤٤٩

(1) كان فقيها فاضلا عارفا وفاته في عام ٦٣٨هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٩٤

(2) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٣٨٨ ، وهذه البلدان من أعمال "إب". انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ،ج١ ، ص ٥٩ ، ج٣ ، ص ٤١٨ ، ج ٤ ، ص ٧٠٩

(3) ولد سنة ٦٨٥ هـ ، وتضلع في الحديث ، والنحو ، وغيرها ، وكان إماماً محققاً فصيحاً شاعراً مترسلاً ، انتفع بعلمه كثير من الناس حتى لا يكاد يوجد فقيه في جهة من جهات وصاب إلا هو تلميذ له أو تلميذ أحد تلامذته، ولي القضاء في جميع وصاب ، وكانت وفاته عند الشرجي عام ٧٨٠هـ ، وعند أبي مخرمة عام ٧٥٣هـ. انظر: طبقات الخواص ، ص ١٦٩، ١٧٠ ؛ قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٨١ ، ٣٤٨٢

(4) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤١٨ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص١٦٩ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٨١ ، وصاب : بلد واسع يقع في غرب جنوب صنعاء ، ويبعد عنها حوالي ١٩٢ كم ، مقسوم إلى ناحيتين ، ناحية وصاب العالي ، وتقدر مساحتها بحوالي ٧٠٠كم٢ ، ويسكنها مئة ألف نسمة ، وناحية وصاب الأسفل. ويصل تعداد السكان إلى نحو مئة وخمسين ألف نسمة ، ويشتغل أغلب السكان في الزراعة. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٤ ، ص ٧٦٧ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل ، ج٢ ، ص ١٨٧٣ ، ١٨٧٤

(5) مولده على رأس عام ٦٠٠هـ كان فقيها محدثا ، حافظا للفقه والتفسير ، وكان المظفر يجله ويقدره ، وكانت وفاته على القضاء بصنعاء سنة ٦٨٥هـ. انظر الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٤٦، ٤٤٧

صنعاء[١] بما فيها ذمار،[٢] والبعض الآخر تولى القضاء على مدينتين ، فكان إما أن يقضي في إحداها ويجعل له نائبا على الأخرى[٣]، وإما أن يتولى القضاء في المدينتين بالتنقل بينهما،[٤] ولم يكن يقتصر القضاء على المدينة الرئيسية فحسب ، بل كان القاضي يتولى قضاءها إضافة إلى الأعمال التابعة لها ، من ذلك تعيين الفقيه عمر بن أحمد بن الفقيه محمد بن عمر ابن أحمد بن عمر الوصابي على قضاء موزع ونواحيها،[٥] والقاضي أحمد بن أبي بكر بن علي بن محمد الناشري ت ٨١٥هـ[٦] على زبيد وأعمالها.[٧]

خامسا : قضاة القرى ومناطق البادية

من سمات النظام القضائي في العصر الرسولي تعيين عدد من القضاة في تلك القرى والبوادي ، ويؤكد ذلك تعيين الفقيه على بن أبي بكر بن الفقيه محمد بن حسين (ت ٦٣٣هـ)على القضاء بقرية

---

(1) الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٠٧

(2) بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص٣٠٦٥ ، وذمار: بلدة مشهورة ، ومدينة معروفة جنوبي صنعاء تبعد عنها ثلاث مراحل. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢، ص٣٤١

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٦٤ ، ٤٥٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٤٢ ؛ الاهدل: تحفة الزمن ، ج١، ص٤١٩

(4) تولى القاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن محمد النحواني ت ٨٢٣هـ القضاء بمدينة ذي جبلة ، ثم أسند إليه قضاء الجند ، وأعمالها ، فكان يتردد من ذي جبلة إلى الجند ويحكم بهما. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٠

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٨٢ ، وموزع : بلدة من أعمال المخا باليمن ، وهي المنزل السادس لحاج عدن. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٤ ، ص ٧٢٤

(6) مولده في عام ٧٤٢هـ ، كان فقيها زاهدا ورعا إليه انتهت رئاسة الفتوى بزبيد ، تولى قضاء زبيد ، وأعمالها عدة مرات ، وحمل الناس على الحق لا تأخذه في الله لومة لائم ، وكان ينكر على الصوفية بزبيد ، ثم عزل نفسه عن القضاء ، وقام بالتدريس والفتوى وكانت وفاته في عام ٨١٥هـ انظر الخزرجي: طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٢١١- ٢١٣ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٦٩-٧٢

(7) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ،ص٢١٢ ، وللمزيد من الأمثلة انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٥١ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٣، ص٢٧٥، ٢٧٦، ج٥، ص٢٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٤١ ،١٦٢ ، ١٦٣

عواجة[1]زمن الملك المنصور،[2] وجُعل الفقيه يوسف بن علي بن عبدالله بن محمد بن أحمد بن الفقيـــه عمر بن الفقيه ابن الهيثم (ت ٦٨٧هـــ) [3] قاضيا على قرية الذنبتين،[4] في حين أن البعض تولى قضاء بعض البوادي حيث نجد ابن الفقيه أحمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشعبي تولى قضاء بعض البـــوادي من أعمال تعز،[5] والبعض الآخر من القضاة اقتصر قضاؤه على جزء معـــين مـــن بعـــض الجهـــات الواســـــــــعة.[6] وقد تعددت مهام واختـــــــــــصاصات القضاة بمختلف مراتبهم فمنها الفـــصل بين المتخاصمين في مختلف القـــــضايا[7] ، وكان غالــــــب القضاة يتحرون العدالة فيما يصدره من

---

(1) قرية في تهامة على مقربة من المراوعة. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٣ ، ص ٦١٥

(2) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٣٦٥

(3) كان فقيها عالما محققا ولد في عام ٦١٧هـــ تولى قضاء بلده قرية الذنبتين ، وتوفي سنة ٦٨٣هـــ. انظر الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٠٥

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٥٣ ، وقرية الذنبتين قريـــة عـــامرة مشهورة ببادية مدينة الجند ، وتقع في الشمال الغربي منها على بعد نحو ١٥ كم تقريباً ، وكانت مـــن القـــرى المقصودة لطلب العلم ، لكثرة عدد علمائها ، وقد تولى قضاءها عدد من الفقهاء خلال فترة الحكم الرســـولي. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٥٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٠٣ ؛ الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٢ ، ص ٧١٥ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل ، ج١ ، ص٦٥١

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١١٠ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق عبدالله العبادي ، ص ٣٠٣ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٤٤٤

(6) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٨٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صـــالح ، ص ١٧٨ ، تحقيق الاشول ، ص٦٤٠

(7) تنوعت القضايا التي قام قضاة الدولة الرسولية بالفصل فيها ، فمنها ما يتعلق بالأسرة كقضايا الزواج ، والطلاق ، والميراث ، والوصايا ، ومنها ما يتعلق بالمعاملات ، كالمداينات ، والبيع والشراء ، والقضايا الأخلاقية ،كالزنـــا والقذف ، والسرقة ، وغيرها من القضايا ، ولمعلومات أوسع عن تلك القضايا. انظر الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص١٠٣ ، ١٠٤ ، ٢٢٤ ، ٤١٢ ، ٤٣٧، ؛ ، الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٨٥ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣١٨ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٩١ ، ١٩٢ ، قلادة النحر، ج ٣ ، ص٢٧٥١ ، ٣٠٢٦ ، ٣١٢٠ ، ٣٥١٤، ٣٥٦٩ ؛ عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحـــضارة ، ص ١٨٨ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٤٤ ؛ خليل : بلاد اليمن في عهد الملك الإشراف الثاني ، ص ١١٦ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ١٠٢ ؛ السبيعي : الدولة الرســـولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد الرسولي ، ص ١٦٢

أحكام،[١] ويعودون مباشرة فيما أشكل عليهم إلى قاضي القضاة باعتبار مرجعية القـــضاء في الدولـــة إليه.[٢]

ومن ضمن اختصاصاتهم أيضا استخلاف نواب لهم على القـــضاء،[٣] إمـــا لانـــشغالهم ، أو سفرهم، [٤] وإما لاتساع مساحة المدن أو الجهات التي يتولون القضاء بها ، أو لعزوف بعض الفقهـــاء عن تولي هذا المنصب ، فقد تولى ابن الأديب قضاء عدن وأبين ، فدخل عدن قاضياً ســـنة ٦٧٤هـــــ وجعل له نائبا على قضاء أبين.[٥]

كذلك تولى محمد بن قيصر[٦] قضاء الجند، وأضيف إليه قضاء تعز ، فجعل له نائبا على الجنـــد وتولى قضاء تعز.[٧]

كما كانت هناك بعض المهام التي أُسندت لبعض قضاة الدولة الرسولية منها:عقد النكاح ، قال المظفر:" كل نكاح لا يكون بحضرة القاضي عيسى حاكم الجند لا يكاد يوثق بصحته".[٨]

وقد أُسند لقضاة الدولة الرسولية أيضا التدريس بالمدارس حيث شاركوا الفقهاء في هذه المهمة، فكانوا يجمعون بين القضاء والتدريس في كثير من الأحيان،[٩] ويتقاضون على ذلـــك أرزاقـــاً تقـــوم

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٢ ، ٤٣

(2)الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦٢ ، ٦٣ ،١٠٣، ١٠٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ص٣١٤٣

(3) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص١٤٤ ، ١٤٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٤٠

(4) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٢٢٨

(5) بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٤٤

(6) محمد بن قيصر : كان فقيهاً ، أصله من الغز ، ولاه قاضي القضاة ابن الأديب قضاء الجند سنة ٧١٦هـــ ثم ولاه قضاء تعز ، وكانت وفاته مقتولاً بسبب سيرته غير الحسنة. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٤١٣، ٤١٤

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦٤

(8) الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٥٠

(9) ونمثل على ذلك بالقاضي أبي بكر بن يحيى الخياري الهمداني(ت ٧٢٤هـــ) الذي قام بالتدريس ، والقضاء معاً إلى أن توفي. انظر الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٦٣ ، ٦٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشـــول ، ص ٥١١

بكفايتهم.[١] كما سيتبين لاحقا من خلال المبحث الخاص بدور القضاة في التدريس.

نضيف إلى ما سبق أن قضاة القرى والبوادي بصفة خاصة كانوا يتولون التدريس ، والإمامة ، والإفتاء ، والخطابة في كثير من الأحيان[٢] ؛ نظرا لمكانتهم العلمية في مجتمعات تلك القرى والبوادي .

سادسا : نواب القضاة :

في فترة الحكم الرسولي لبلاد اليمن كان قضاة الدولة يعينون لهم نوابا على القضاء[٣] في بلدالهم ينوبون عنهم بصفة مؤقتة،[٤] وكان يطلق عليه مسمى " نائب الحاكم".[٥]

وعندما كانت ظروف بعض القضاة لا تسمح بالقيام بأعمال القضاء كاملة ، إما لتوليه القضاء، على بلد واسع أو مدينتين فيضطر القاضي في حينها إلى تولي القضاء بإحداها وتعيين نائبا عنه على الأخرى،[٦] وإما أن يجعل له نائبا على القضاء نتيجة لانشغاله ، أو خروجه في سفر ونحوه،[٧] وبالتالي كان لنائب القاضي جميع الصلاحيات التي يتمتع بها القاضي ، والتي من أهمها الفصل بين المتنازعين.[٨]

---

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٣٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٥٢
(2) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٣١ ، ٤٤٥ ، ٤٤٦ ، ج٢ ، ص ٣٦٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية، ص٢٥٢، ٥٠٧، ٦٨٤
(3) أُتخذ هذا المنصب منذ عهد مبكر ، فسمي في العراق بخليفة القاضي ، وفي مصر بنائبه. انظر نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ٢١٥
(4) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٣٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٤٠ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٠١
(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٥١
(6) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص ٦٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٤٤
(7)الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٩٨ ؛ الخزرجي : طراز اعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٥٥٣
(8) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٣٦ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٩٠ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٤، ص١٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٩١ ، قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٢٦

ومما يؤكد لنا أن منصب نائب القاضي مؤقت وغير رسمي أنه لم يكن يصرف لهم مرتبـــات في العصر الرسولي ، وإنما كان القاضي يعطي نائبه على القضاء جزءاً من راتبه،[١] والبعض الآخـــر يقـــوم ببعض الأعمال التي يتكسب منها كالعمل بالزراعة والتجارة وغيرها،[٢] كما سيتبين لنا عند الحـــديث عن مرتبات القضاة فيما بعد .

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٢٩٨٨

(2)الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٣٦

المبحث الثالث : تعيين القضاة وعزلهم :

نجد أن تعيين القضاة وعزلهم منذ أن ظهر هذا المنصب في العصر العباسي يندرج ضمن صلاحيات قاضي القضاة[١] ، واستمر الأمر على ذلك في عصر الدولة الرسولية ، إلا أننا نلحظ أن هذه الصلاحية شاركهم فيها السلطان بين الحين والآخر ، كونه يمثل السلطة العليا في القضاء .

طرق ووسائل تعيين القضاة وعزلهم :

قاضي القضاة :

بما أن هذا المنصب يعد رأس النظام القضائي في الدولة فإن تعيينه بطبيعة الحال يأتي من خلال السلطان نفسه[٢]، ولذلك كان السلاطين يتبعون عدة طرق ووسائل للوصول إلى ذلك منها :

تحري السلطان عن أحوال من يريد توليته منصب قاضي القضاة من العلماء والفقهاء ، بالبحث والسؤال عن أحواله ، ولذلك لما أراد السلطان المظفر أن يعين الفقيه أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن يوسف ابن أبي الخل ت٦٩٠هـ[٣] تحقق من كماله ونبله وفضله وسعة علمه وصلاحه لقضاء الأقضية ، وحينما استقر رأيه عليه حرص على مقابلته ، ليطلع عن كثب على حقيقة ما بلغه عنه، فأرسل في طلبه ، واستدعاه إلى مقامه ، فوجده أكثر مما بلغه عنه ، لذلك عرض عليه قضاء الأقضية

---

(1) الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٢٠٧

(2) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٦ ، ج٢ ، ص ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٣٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية، ص٣٩٥ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٩٩ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص ٥٧٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٥ ، العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٢٢٨، ٢٤٧، ٧٠٣ ؛ بامخرمة:قلادة النحر،ج٣ ،ص ٢٨٦٣، ٢٩١٧، ٢٩١٨ ؛الأكوع:هجر العلم ومعاقله،ج٣،ص ١٤٣٨

(3) أبو العباس أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن يوسف ابن أبي الخل ، مولده سنة ٦٤٨هـ ، كان فقيه عصره صاحب فنون متسعة ، وفاته كانت سنة ٦٩٠هـ. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٢٢، ٢٢٣

بتهامة[1] ، كذلك نجد أن بعض السلاطين كان يحدد بنفسه أبرز الفقهاء ، ويطلب منهم الحضور إلى مقامه ليرشح أحدهم لتولي هذا المنصب.[2]

ومن ذلك أيضا استقطاب بعض السلاطين لعلماء من خارج اليمن ، ومن ثم يعرض عليهم تولي هذا المنصب ؛ نظرا لمؤهلاتهم ، ومكانتهم العلمية ، وشهرتهم الواسعة[3] ، ولذلك قاموا بترغيب مثل هؤلاء بالإقامة في اليمن ، وأغدقوا عليهم الأموال وأحسنوا استقبالهم وإكرامهم ، للاستفادة من علمهم، وتوليتهم منصب قاضي القضاة ، ومن هؤلاء الفيروزابادي الذي دخل زبيد سنة ٧٩٦هـ ، حيث استقبله السلطان الأشرف الثاني وأكرمه ، وعينه على قضاء الأقضية ، فبقي متقلدا لهذا المنصب لمدة تزيد على عشرين سنة حتى وفاته بزبيد عام ٨١٧ هـ.[4] كذلك عندما عاد السلطان المجاهد من مكة استصحب الفقيه محمد بن أحمد بن صقر الغساني(ت٧٨٥هـ) ، ووصل معه إلى اليمن سنة ٧٤٢هـ ، فأكرمه وأفضل عليه أفضالا كثيرة ، ونظرا لفقهه وعلمه ولاه قضاء الأقضية[5] ، ومن ذلك أيضا الإمام ابن حجر عندما وصل إلى اليمن اتخذها السلطان الناصر فرصة سانحة للاستفادة من علمه وخبرته في

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٨ ، ويبدو أن ذلك كان حال الخلفاء العباسيين، فقد سُئل الخليفة العباسي هارون الرشيد يوماً عمّا دفعه إلى تعيين أبي يوسف على هذا المنصب ، فقال : ".. والله ما امتحنته في باب من أبواب العلم إلا وجدته كاملاً فيه.." انظر الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص١٤٠

(2) الشرجي : طبقات الخواص ، ص٥٨ ، ٥٩ ، ٢٨٩

(3) كان باليمن فقهاء وعلماء على درجة عالية من العلم ، والفقه ، لا يقلون عن هؤلاء العلماء الذين قدموا من خارجه ، يقول الفيروزآبادي عندما دخل اليمن عن الفقيه عبدالله بن محمد بن عبدالله بن عمر بن أبي بكر الناشري (ت٨١٤هـ): "هو حقيق بولاية القضاء الأكبر في اليمن .." ، وما ذلك إلا لعلمه ، وفقهه ، وجاهه ، وجودة خطه ، وضبطه. انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص٥٤ ، والذي يظهر للباحث أن سلاطين بني رسول أرادوا بالإضافة إلى الاستفادة من علم هؤلاء الوافدين ، وجعل اليمن مركزا مهما من مراكز العلم ؛ رغبتهم في انتشار صيتهم ، ليضاهون دولة المماليك في مصر بصفة خاصة.

(4) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، (مقدمة المحقق) ، ص٢٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٢٩ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠، ص٨١ ؛ البريهي: طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٩٧ ؛ الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص٦٢ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص٩٢، ٣٤١

(5) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٩٩

القضاء ، ولعل السلطان الناصر لم يترك منصب قضاء الأقضية شاغرا إلا لأنه ينتظر قدومه[1]، كـذلك حينما سمع السلطان الأشرف الثاني بالفقيه محمد بن خضر القرشي[2]، وانتشار فضله استقبله وأكرمه ورغبه في البقاء ، ثم عرض عليه السلطان قضاء الأقضية.[3]

وكان من طرق ووسائل التعيين في منصب قاضي القضاة استشارة السلطان بعض الفقهاء من ذوي المكانة عنده ، فقد قَبِلَ السلطان المؤيد بمشورة الفقيه أحمد ابن علي الظفاري[4] حينما أشار عليه بتعيين ابنه الفقيه أبي بكر على قضاء الأقضية[5]، وفي بعض الأحيان يعين السلطان مجموعة من الفقهاء ، ويطلب مشورتهم فيمن يصلح لتولي منصب قاضي قضاة اليمن[6] ، وقد يسمع السلطان من الحاضرين في مقامه عندما يريد التعيين في هذا المنصب ، ونستدل على ذلك بالسلطان الأشرف الثاني ، فعندما

(1) ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٧ ، ص ٣٣٠ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٤٠ ؛ الاكوع ، إسماعيل بن علي : أعراف وتقاليد حكام اليمن في العصر الإسلامي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط١، ١٩٩٤م ، ص٣٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٩٨

(2) محمد بن خضر بن غياث الدين محمد بن مشيد الدين القرشي الزبيري ، كان فقيها نبيها محققا عارفا بالفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة ، دخل اليمن في عام ٧٩٣هـ ، فأحسن السلطان استقباله ، وأكرمه بألف دينار ، ثم أقام في مدينة زبيد ، وقرأ عليه الطلبة ، وكانت حلقته في كثير من الأحيان تزيد على المائتين ، وكان فيه من الورع ، والتواضع الشيء الكثير ، سافر من زبيد إلى مكة ، فزوده السلطان بألف دينار، فلما انقضى الحج رجع إلى بلده عن طريق العراق في أول سنة ٧٩٤هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٤، ١٨٩٧-١٩٠١

(3) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٣٠١ ، وقد همَّ المؤيد كذلك قبل موته بتقليد أحد الوافدين لليمن وهو الفقيه إسماعيل بن أحمد بن دانيال منصب قاضي القضاة إذ لم يكن يجد له في فقهاء العجم شبيها لفقهه وكماله وتواضعه وشرف نفسه وعلو همته ، وكان أصل بلده هرمز إلا انه مات قبل ذلك. انظر الجندي : السلوك ، ج١، ص١٤٩

(4) كان فقيها فاضلا حافظا للقرآن حسن السيرة ، وكان السلطان المؤيد كثيرا ما يسمع الفقيه أبا بكر بن محمد اليحيوي يثني عليه ، ويذكره بالصلاح ، فلم يزل السلطان ينظر إلى الفقيه الظفاري على ذلك النحو ، وكانت وفاته بعد عام ٧٠٧هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج١ ، ٣٦٥، ٣٦٦

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٧٥ ، ٥٧٦ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٥٠٣

(6) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٧٦٥ ، ٧٦٦

توفي قاضي قضاته ابن عجيل(١) ، وأراد أن يندب غيره في هذا المنصب تذاكر الحاضرون في مقامه فيمن يتأهل من الفقهاء له فذُكِرَ في جملة من ذُكر القاضي علي بن أبي بكر بن علي الناشري (ت٨٤٤هـــــ) فقال السلطان: "أما علي بن أبي بكر الناشري فقد تصدقنا على أهل زبيد باستمراره قاضيا فيهم"(٢)

كذلك كان من وسائل وطرق السلاطين في اختيارهم من يتولى منصب قاضي القضاة اختيــار من يليه من أبناء الأسر العلمية المشهورة(٣) من ذلك أن السلطان المنصور نور الدين عمر عين في هــذا المنصب محمد بن أبي بكر بن أحمد بن محمد بن موسى العمراني(٤) بعد وفاة أبيه الذي كان يشغل هــذا المنصب ولأن هذا الابن كان صغيرا في حينه أضاف القضاء إلى عمه القاضي أسعد بن محمد بن موســى العمراني(٥) وقال له: " إنما ذاك حتى يكمل ولد القاضي أبي بكر لمكان أبيه " فلما كَمُل وبرع في الفقــه

---

(1) القاضي زكي الدين أبو بكر بن يحيى بن أبي بكر بن أحمد بن موسى بن عجيل فقيه شافعي ، كان أوحد زمانــه فطنة وذكاءً لا يوجد له نظير قرأ كثيراً من فنون العلم ، وبرع في كل فن ، له مصنفات كثيرة ، وأســند إليــه السلطان القضاء الأكبر في أقطار المملكة اليمنية ، فكانت مدته في القضاء ثلاث سنين وأربعة أشهر وثمانية أيام ، توفي سنة ٧٩٥هــ بمدينة تعز. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٠٨ ، العقد الفاخر ، تحقيــق الأشوال ، ص ٧٦٥ ، ٧٦٦

(2) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٤٦، ٣٤٧

(3) اشتهر غالب أبناء الأسر العلمية بالفقه والورع والتقوى وسعة العلم انظر المبحث الأول من هــذا الفــصل ، وللمزيد حول بعض أفراد هذه الأسر ممن تولى منصب قاضي القضاة انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٦١ ، ٥٨٣ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٠٢ ، العقود اللؤلؤيــة ، ج١ ، ص ٣٤٠ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٨٦٣ ؛ كيال ، محمد عبده ، الفقيه الذي لم ينــصفه التــاريخ، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هــ/٢٠٠٤م ، ص٢٨

(4) كان فقيها فاضلا حسن الفقه تولى منصب قاضي القضاة زمن السلطان المنصور فكان محمود السيرة وكانت وفاته في عشر الستين وستمائه. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٦١، ٥٦٢ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص١٨٢٥

(5) كان فقيها فاضلا عارفا تقلد القضاء الأكبر وسار فيه سيرة مرضية زمن السلطان الملك عمر بن علي بن رسول انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص٤٩٥

ولاه القضاء مكان أبيه[١] وتقلد هذا المنصب من هذه الأسرة زمن الملك المظفر القاضي بهاء الدين محمد بن أسعد بن محمد بن موسى العمراني (ت٦٩٥هـ)[٢]، ومن تقدير السلطان المؤيد وإكرامه للفقيه أبي بكر بن محمد بن عمر اليحيوي(ت٧١٤هـ) جعل ابنه محمداً[٣] على قضاء الأقضية مع أن عمره لم يتجاوز العشرين.[٤]

وقد جرى تقليد منصب قاضي القضاة لبعض الفقهاء الذين بذلوا جهدا في مساندة الدولة ، ومحاربة الخارجين عليها ، وقمع الثورات التي كانت تظهر بين الحين والآخر ؛ لذلك كان السلاطين يكافئونهم بتقليدهم بعض المناصب في الدولة والتي منها منصب قاضي القضاة.[٥] ومن الأمثلة على ذلك قاضي قضاة المظفر بهاء الدين محمد بن أسعد العمراني ، فبالإضافة إلى أنه من أسرة علمية مشهورة بالقضاء إلا أنه بعد وفاة الملك المنصور ، واختلاف أبنائه وإخوته تقدم إلى السلطان من المصنعة[٦] ، والتقى بالمظفر في جبا[٧] ، فكانت أول بلد من أعمال الجبال خطب له الجمعة بها ، ولم تزل تتأكد بينهما تلك العلاقة

---

(1) الجندي : السلوك ، ج ١ ، ص ٤٢٤ ، ٤٢٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٦١ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٠٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٨٦٣ ، وقد أجمع الشافعي وغيره أنه لا يجوز قضاء صغير لم يبلغ ولا كبير قد خرف .. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٢٤، ٢٥

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٤٤،٢٤٥

(3) سبق التعريف به ، ص٦٥

(4) ابن عبدالمجيد: بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص٢٨٠ ؛ الخزرجي:العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٤٠

(5) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني، ص١٧٢ ،١٧٤، ١٨٣ ، ١٨٤

(6) المصنعة : كانت من معاقل العلم الشهيرة في اليمن الأسفل ، وهي اليوم خربة لم يبق منها إلا بعض أطلالها ، وتقع في وادي سير من مخلاف صُهبان ، وأعمال لواء إب في الشمال الشرقي من الجند ، اشتراها بنو عمران في عام ٥٥٦هـ ، وبدأ البناء فيها سنة ٥٥٧هـ ، ولم تزل منذ ابتداء عمارتها موئلا لطلبة العلم. انظر الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤، ص٢٠٦٢

(7) جبأ : بلدة قديمة غربي جبل صبر ، من أعمال تعز. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص١٧٢

حتى ولاه قضاء الأقضية والوزارة[١] ، وكان وقوف القاضي محمد بن أبي بكر بن الفقيه محمد بن عمر الهزاز(ت ٧٢٩هـ) إلى جانب السلطان الملك المجاهد في حصار سنة ٧٢٤هـ سببا في تعيينه على قضاء الأقضية ، بالرغم من أن السلطان المؤيد أقصاه وعزله عن هذا المنصب[٢] ، وحينما ندب الملك المجاهد القاضي محمد بن مؤمن إلى الديار المصرية في طلب النصرة على من بغى عليه في اليمن من أهل الفساد ، وقام في ذلك قياما مرضيا ، وشمّر في الخدمة الصادقة حظي عند السلطان بمنزلة عالية وأضاف إليه قضاء الأقضية.[٣]

ونلحظ أن بعض السلاطين كانوا يميلون عند التعيين في هذا المنصب إلى من كان يربطهم بهم علاقة أو صله[٤] ، فعلى سبيل المثال: قلد السلطان الملك المجاهد معلمه الفقيه عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن الظفاري (ت٧٢٢هـ) منصب قاضي القضاة بعد وفاة والده السلطان المؤيد[٥] ، وقلد السلطان الأشرف الثاني منصب قضاء الأقضية لمشايخه الذين تعلم على أيديهم مثل : القاضي جمال الدين محمد بن عبدالله الريمي ، والقاضي عبدالرحمن بن علي بن عباس المقري[٦] ، والقاضي زكي الدين

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٦ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٦٢ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٤٨٥

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٢ ، ١٢٣

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٢٣

(4) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٧٣

(5) انظر الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٦٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٠٠؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣، ص ٣٣٢٤

(6) أبو محمد عبدالرحمن بن المقري علي بن عباس الملقب وجيه الدين ، كان فقيها نبيها عارفا ماهرا ، مولده في سنة ٧٤١هـ قربه السلطان الأشرف ، وجعله أحد جلسائه ، فكانت كلمته العليا عنده ، ثم ولاه قضاء الأقضية ، وكانت وفاته في عام ٧٩٠هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ج٣ ، ص١١٤٩ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٩٨

أبي بكر بن يحيى بن أبي بكر بن يحيى بن عجيل[1] ، ونجد السلطان الناصر أحمد جعل الصوفي أحمد بـــن أبي بكر الرداد(ت٨٢١هـــ) على قضاء الأقضية ، حينما كان يميل للصوفية فاستمر عليه حتى وفاته[2] ، ولذلك ، يقول الأهدل[3]: لم يكن تأهل ابن الرداد لهذا المنصب على أساس الفقه.

وكان هناك من الفقهاء من طلب القضاء وسعى إليه،[4] فتمكن من تولي هذا المنصب ، ومنهم من لم يحقق السلطان رغبته في ذلك ، ومن طرق بعض الفقهاء في ذلـــك محاولـــة تقـــربهم إلى بعـــض السلاطين ، والسير وفق رغباتهم لكسب ودهم رغبة في تولي هذا المنصب،[5] ومنهم من بادر إلى طلب تولي هذا المنصب مباشرة من السلطان ، كالقاضي أحمد بن أبي بكر بن محمد بن الرداد ، فعندما بقـــي منصب القضاء شاغرا طلبه من السلطان الناصر فولاه إياه،[6] بل وصل الأمر عندما بقي هذا المنـــصب شاغرا كذلك ما بين عامي ٧١٢ ـــ ٧١٣هـــ بعد وفاة القاضي الوزير(علي بن محمـــد بـــن عمـــر

---

(1) الاشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، (مقدمة المحقق) ، ص٢٦

(2) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، (كلام المحقق) ، ص ٢٧

(3) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٣٣٧ ، كشف الغطاء ، تحقيق أحمـــد بكـــير محمـــود ، (د.ن) ، ١٩٦٤م ، ص٢١٧ ، وقد ذهب الإمام الشافعي وغيره إلى أنه لا يتولى القضاء إلا فقيه ، عالم بالكتاب والـــسنة والآثـــار. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٢٤ ، ولعل ما ذهب إليه الأهدل من باب المعارضة للصوفية ، والتحامـــل على دعاتها .

(4) اختلف الدخول في القضاء وطلبه باختلاف أحوال الناس ، ولذلك عدة حالات منها : من لا يـــصلح لتـــولي منصب القضاء لعدم توافر الشروط فيه فيحرم عليه تولي القضاء وطلبه ، لأن الإسلام يشترط الكفاءة ، وقد كان عمر رضي الله عنه يرفض تعيين من يطلب الدخول في القضاء، وللمزيد حول الحالات الأخرى. انظر الماوردي: الأحكام السلطانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت) ، ص٩٤، ٩٥ ؛ أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص ١٩ وما بعدها ، الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج١، ص١٨٧ ؛ عيسى ، كمال محمد : أقـــضية وقضاة في رحاب الإسلام ، مطابع دار البلاد ، جده ، ط١ ، ١٤٠٧هـــ/١٩٨٧م ، ص٥٩ وما بعدها.

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٤ ، ٣٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٤٨ ، ٢٤٩

(6) ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٧ ، ص ٣٣٠ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٦١

اليحيوي) في عصر السلطان المؤيد إلى طلب أخيه أسعد تولي منصب أخيه مقابل دفع مبلغ من المـــال[1] للسلطان يقال قدره مئة ألف ، إلا انه لم يتولاه ، بل جعل السلطان ذلك في الفقيه أبي بكر بن أحمد بن علي الظفاري،[2] ومن الفقهاء من كانت له الرغبة الأكيدة في تولي هذا المنصب ، مثل الفقيه إسماعيـــل بن أبي بكر بن عبدالله بن محمد المقرئ (ت٨٣٧هـــ) [3] حيث كان من أبرز علماء عصره ، غير أنه لم ينل ذلك لمنافسة الفيروزابادي له.[4]

وكان استمرار بعض قضاة الأقضية في مناصبهم ، وأعمالهم القضائية لعدة عهود من الطـــرق والوسائل المعمول بها في شغل هذا المنصب ، فقد استمر الكثير منهم يشغل هذا المنصب لفترات طويلة خلال فترة الحكم الرسولي[5] ، وما كان ذلك إلا لثقة السلاطين في كفاءتهم العلمية وقدرتهم على القيام بالمهام القضائية في الدولة من خلال خبرتهم الطويلة فيه .

---

(1) بذل المال على طلب القضاء من المحظورات ، لأنها رشوة محرمة يصير الباذل لها ، والقابل لها مجروحين ، ولذلك لا يجوز توليهم القضاء، ومن تولاه بهذه الطريقة ، فحكمه مردود، وإن كان قد حكم بحق. انظر ابن القـــاص : أدب القاضي ، ص٢٤، ٢٥ ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية، دار الكتاب العربي ، ص١٤٥، ١٤٦

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٧٥ ، ٥٧٦ ، تولى الفقيه الظفاري قضاء الأقضية زمن السلطان المؤيد إلى عام ٧١٦هـــ. انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٥٠٤

(3) مولده سنة ٧٥٥هـــ ، كان فقيها ، وغلب عليه الأدب فامتدح السلطان الأشرف الثاني ، فأكرمه ، وولاه بعض البلاد ، ولما تولى السلطان الناصر الحكم بعد أبيه أكرمه وأحسن إليه ، وولاه المدرسة الأشرفية بتعـــز فاجتهـــد وبرع في الفقه ، وألف مصنفات نافعة ، منها كتاب سماه "عنوان الشرف الوافي" وغيره ، وله قصائد كـــثيرة ، وقد حدث بينه وبين قاضي القضاة ابن الرداد الصوفي خلاف ، بسبب إنكاره للصوفية. انظر الاهدل : تحفـــة الزمن ، ج٢، ص٣٢٤ ، ٣٢٥

(4) انظر ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٨، ص٣٠٩ ؛ الحضرمي : زبيد مساجدها ومدارسها العلمية ، ص١٧١

(5) نمثل على ذلك بالقاضي أبو بكر بن أحمد بن عمر بن الأديب ، الذي تولى قضاء الأقضية في عـــصر الـــسلطان المؤيد، وثلاثة أشهر من عصر السلطان المجاهد ، ثم تولاه زمن الملك المنصور بن أيوب بن المظفر ، كما تولى هذا المنصب القاضي محمد بن أبي بكر بن الفقيه محمد بن القاضي عمر الهزاز(ت٧٢٩هـــ) زمن الملك المؤيد ثم قـــام بعزله عنه في سنة ٧١٦هـــ ، ثم تولاه في عصر السلطان المجاهد ، وتولاه أيضا الفقيه الغساني محمد بن أحمد بن صقر(ت٧٨٥هـــ) في عصر الملك المجاهد واستمر عليه في عهد الملك الأفضل وصدرا مـــن ولايـــة الـــسلطان الأشرف، فمكث عليه بضعا وأربعين سنة. انظر الجندي : الـــسلوك ، ج٢ ، ص١٢٣ ، ٤٥٣ ؛ الأفـــضل

وعمل بعض السلاطين بمبدأ التدرج في الوظائف والمناصب المختلفة لشغل هذا المنصب ، سواء من كان منهم يشغل منصب قضاء إحدى مدن اليمن أو جهاته ، خاصة ممن كانت سيرتهم فيه حسنة وذلك بالاستفادة من خبراتهم وإمكاناتهم العلمية(١) ، ويظهر أن السلاطين كانوا يهدفون من ذلك إلى تهيئتهم لتولي منصب قاضي القضاة،(٢) أو من كان على بعض المناصب الأخرى التي لها علاقة بالقضاء مثل من اشتهر بالتدريس ، أو برئاسة الفتوى في جميع أنحاء اليمن،(٣) كما تقلد هذا المنصب بعض ممن تدرج في مناصب أخرى ، كأن يكون على سبيل المثال ناظرا أو وزيرا ، ولذلك نجد أن الوزير عبدالرحمن بن المقرئ علي بن العباس ت٧٨٩هـ أحد وزراء الدولة الأشرفية عندما كان بارعا في الفقه والنحو والعروض والفرائض جعله السلطان الأفضل الرسولي كاتب إنشائه ثم استمر ناظرا في مدينة جبلة ، وبعدما توفي السلطان الأفضل ولاه الملك الأشرف قضاء الأقضية في سنة ٧٨٥هـ(٤) ، وبالتالي يظهر لنا حرص السلاطين على تولية هذا المنصب من كان من الفقهاء مشكور الثناء ، وحسن السيرة

=الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٢٠ ، الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، تحقيق ، ص٧٦٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٢٠١، ٦٨٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٩٩، ٢٠٣، ٢٠٤ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٣٨، ٣٣٥٤، ٣٣٨٧ ، ٣٤٩٤

(1) من الأمثلة على ذلك: القاضي أبو بكر بن أحمد بن عمر بن الأديب (ت٧٢٥هـ) تولى قضاء عدن وأبين، قبل أن يتولى منصب قضاء الأقضية في قطر اليمن ، والقاضي عبدالاكبر بن أبي بكر بن محمد بن الفقيه احمد الجنيد (ت٧٥٤هـ) تولى قضاء السحول ثم القضاء بمدينة تعز ثم تولى قضاء الاقضية أيام السلطان المجاهد. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦١٧ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢،ص٨٧ ؛ العقد الفاخر، تحقيق الاشول ، ص٦٨٤ ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٧ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٧٥ ،١٨٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ٣٣٣٨

(2) ولى السلطان الأشرف الثاني القضاء بمدينة تعز القاضي محمد بن علي الجنيد(٧٩٧هـ) ، ثم عزله عن تعز وولاه القضاء بمدينة عدن ، وعندما كان مشكور الثناء حسن السيرة أراد السلطان أن يجعله قاضي قضاته ، إلا أنه توفي قبل ذلك. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٢٦

(3) انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٨٨ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٠١ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٥٢ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٢ ، ٣٥٠٣

(4) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٠١

ومحبوباً عند سائر الناس من خلال المناصب التي تولاها قبل توليه منصب قاضي القــضاة،[١] فكانــت سيرتهم فيه حسنة ؛ بسبب الفهم الجيد ، وحسن النظر ، والسياسة في الأحكام التي قد يعجــز عنــها غيرهم.[٢]

وكان هناك عدد من الصفات التي اتصف بها غالب الفقهاء الذين تولوا منصب قاضي القــضاة منها :

الفقه وسعة العلم : حيث كانت من الصفات التي على ضوئها أُختير الكثير من الفقهاء لتولي هــذا المنصب[٣] ، فقد لقب على سبيل المثال: قاضي قضاة المنصور أبو بكر بن أحمد بن موسى العمــراني " بسرداب العلم " لسعة علمه وكونه أحد حفاظ اليمن المشهورين[٤] ؛ ولذلك كان من أفضل من قضى بأحكام الشرع.[٥] وعين الملك الأشرف في هذا المنصب القاضي محمد بن عبدالله الريمي ، حيث كــان رأس فقهاء اليمن وأوحد عصره علما ، وأحسنهم فهما.[٦] وكان الزهد والتقــوى والتواضــع مــن الصفات التي اتصف بها غالب من تولى هذا المنصب خلال عصر بني رسول[٧] ، يُضاف إلى ذلك مــا

---

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٧

(2) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٢٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٨٧

(3)انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٨ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦١٧ ؛ الخزرجي : العقــود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٢٦ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٢٣٩ ؛ مجهول : تــاريخ الدولــة الرسولية ، ص١٠٤، ١٠٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٣٨، ٣٥٣٦

(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٤

(5) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٨٧

(6) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٧١ ؛ الخزرجي:العقود اللؤلؤية، ج٢، ص١٥٧

(7)الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٢٩ ، ٦٠٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٤٠

اتصف به بعض الفقهاء من علو الهمة ، وشرف النفس ، وحسن الخلق ، فكانت أيضا من الصفات التي على ضوئها اختير الكثير ممن تقلد هذا المنصب الرفيع.[١]

ونخلص إلى أن سلاطين بني رسول كانوا يتحرون لهذا المنصب من بلغ من العلماء درجة رفيعة من العلم والفقه والذكاء والفطنة[٢]، وأن التعيين في هذا المنصب استمر حتى في فترة صراع أفراد البيت الرسولي على السلطة.[٣] ومما يظهر لنا أهمية شغل هذا المنصب أن السلطان الناصر تضجر من بقائه شاغرا بقية عام ٧١٢هـ ، وعام ٧١٣هـ ، لكثرة المراجعات وشكاوى الناس ، ولذلك بحث عن من يشغله لتحمل أعباء القضاء عنه.[٤]

مراسيم تقليد قاضي القضاة :

تنوعت مراسيم تعين القضاة من عصر إلى آخر ، فنجد أن تعيين القضاة بصفة عامة في العصر الأموي لا يتعدى أن يبعث الخليفة أو الوالي مع القاضي المُعين الحرس إلى المسجد الأعظم في المصر المُعين فيه ، فيجلس وهم حوله حتى يعلم الناس تعيينه[٥] ، ونجد قاضي القضاة في العصر العباسي كانت ترافقه

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ١٤٩ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٠٤ ، ٦٠٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٨٢ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٣١ ، تحقيق الأشول ، ص ٢٤٧

(2) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٨٠، ٢٨١ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية، ص٤٧١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٨٣ ،١٨٢، ٢٠٨ ، العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٧٦٥ ، ٧٦٦ ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٣١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣١٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٦٣ ؛ كيال : الفقيه الذي لم ينصفه التاريخ ، ص٨٨

(3) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٧٨٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٣٨٧

(4) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٥٠٣ ، ٥٠٤

(5) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية تاريخه ونظمه ، ج١ ، ص ٤١١

بعض مراسيم التقليد[١] ، أما مراسيم تقليد قاضي قضاة الدولة الرسولية فكانت بحضور السلطان ، والفقهاء ، ولذلك عندما فوض السلطان المؤيد أمر القضاء إلى القاضي رضي الدين أبي بكر بن أحمد بن عمر بن الأديب سنة ٧١٦هـ كان بحضور السلطان نفسه ومجموعة كبيرة من فقهاء الجبال والتهائم[٢]، وطلب السلطان المجاهد عندما اختار الفقيه وجيه الدين عبدا لرحمن بن أحمد الظفاري لتولي منصب قضاء الأقضية حضور أكابر فقهاء تعز إلى الجَنَد سنة ٧٢٢ هـ لحضور تقليده هذا المنصب[٣] بقصر السلطان[٤] ، وقيل بجامع الجند[٥] ، ثم نجد السلطان يصدر مرسوماً أو منشوراً بالتعيين أو الاستمرار فيه[٦] يتم توزيعه في أنحاء المملكة اليمنية في ذلك الوقت.[٧]

عزل قاضي القضاة :

كان بطبيعة الحال عن طريق السلطان مباشرة[٨] ، وأحيانا يُعزل عن هذا المنصب ويلحق السلطان به عقوبة ، وذلك إما بمصادرة أمواله ، أو سجنه ، أو نحو ذلك حسب ما يراه السلطان[٩] يتناسب مع الأسباب التي دعت إلى ذلك ، ففي بعض الأحيان قد يُتهم بعض قضاة الأقضية بإثارة

---

(1) الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٢٢١

(2) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٥٥٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٣٤٢

(3) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص٥٥٦ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٥٧٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٥ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٧٠٣ ؛ الاهدل : تحفة الزمن، ج٢ ، ص٤٩٢

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٣٣

(5) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ص٢٨٧

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٨٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٢

(7) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٢٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٩٨

(8) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٣٩٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص٣٤٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٧٥ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ٢٠٥

(9) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٠٤ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص ٤٧٣، ٤٧٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٠٥، ٢٢٩ ، قلادة النحر ، ج٣، ص٣٢١٤ ٣٢٢٠، ٣٣٥٤ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله ،ج٣، ص١٤٣٨

الخلافات بين بعض أبناء البيت الرسولي كالذي كان في سنة ٧١٦هـ فيما بين الملك الناصر بن الأشرف وعمه السلطان المؤيد ، وأُتهم بذلك قاضي القضاة محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمر الهزاز ت ٧٢٩هـ ، لذلك عزله السلطان المؤيد عن القضاء ، ثم سجنه وصادر أمواله.[١]

ومن قضاة الأقضية من لم يُعزل عن هذا المنصب إلا بناء على طلبه ، فكان يعتذر عن هذا المنصب،ويطلب من السلطان إعفاءه،فيقبل السلطان اعتذاره، ويعفيه من منصبه[٢]،والقليل من القضاة من كان يعزل نفسه عن هذا المنصب[٣]،من ذلك قاضي قضاة المظفر إسماعيل الحميري ت ٦٧٦هـ حينما اعتزل القضاء بسبب رجوع السلطان المظفر في إبطال الخمر.[٤]

نائب قاضي القضاة[٥] :

كانت النيابة في قضاء الأقضية تأتي من قبل السلطان ، فكان تولي القاضي موفق الدين علي بن أبي بكر الناشري النيابة في قضاء الأقضية بأمر السلطان الأشرف الثاني في شهر رمضان سنة ٨٠٢هـ عن الفيروزابادي الذي كان قاضي القضاة في حينه[٦] ، وإذا كانت إنابته في هذه الحالة من قبل السلطان فيعتقد أن إنابة الوزير محمد بن أحمد بن أبي القاسم ابن المقرئ الزبيدي(ت٨١٢هـ) في قضاء الأقضية عن الفيروزبادي فيما بعد كانت كذلك من السلطان نفسه.[٧]

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٢ ، ١٢٣ ؛ ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٨٠ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٤٩٢

(2) انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٠٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٠٠ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٢٨٦٣

(3) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٦٨٦ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٠٠

(4) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٤٠

(5) لمعلومات أوفى عن منصب نائب قاضي القضاة انظر المبحث الثاني من هذا الفصل .

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٢٥٥

(7) انظر ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٦، ص١٩٢ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ،ج٧، ص٣٧

وفي حالات أخرى نجد أن الإنابة في هذا المنصب تأتي من قبل قاضي القضاة ، فالقاضي محمد بن أحمد بن محمد بن عمر اليحيوي (ت٧١٢هـ) كان ينوب عمه القاضي موفق الدين الصاحب علي بن محمد بن عمر اليحيوي (ت٧١٢هـ) في قضاء الأقضية زمن المؤيد[١] ، ويبدو أن ذلك كان بتفويض من السلطان من خلال النفوذ الواسع الذي جعله له ، ونفوذ أمره في البلاد[٢] ، ولذلك نجد أن قاضي قضاة الملك الظاهر القاضي الحسن بن عبدالله بن أبي السرور (ت٧٦٠هـ) كان يجعل ابن عمه الفقيه سالم بن عمران بن أبي السرور نائبا له على القضاء.[٣]

عزل نائب قاضي القضاة : الذي يظهر أن تكليفه في هذا المنصب ينتهي بمجرد عودة قاضي القضاة الذي استنابه ، فكان استمراره فيه بشكل مؤقت وحسب الحاجة إلى ذلك،[٤] ونستدل على ذلك بقاضي القضاة الفيروزبادي ، حيث كان يجعل له نائبا على القضاء عندما يخرج من اليمن لأداء مناسك الحج ، ولذلك عندما يعود من سفره يتولى منصبه وتنتهي مهمة نائبه.[٥]

القضاة :

نلحظ أن بعض سلاطين بني رسول كانوا بين الحين والآخر يشاركون قضاة الأقضية في تعيين بعض القضاة ؛ خاصة في اختيار من يلي القضاء بالعاصمة تعز من الفقهاء والعلماء المشهورين،[٦] وقد

---

(1)الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص٣٣١ ، العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٢٠٧

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص٢٥٤

(3) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٥٥٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٥٠

(4) انظر الخزرجي: طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٥٠٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٤٩

(5) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٥٥ ؛ ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٦، ص١٩٢

(6) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٥٨ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١١٩، ٢٣٤ ، ٢٣٨ ، ٣٤٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٣١٣٥

كان بعض سلاطين بني رسول يعينون بعض القضاة على جهات من اليمن ، وبعض مدنه الرئيـــسية[١] أحيانا على كره من قاضي القضاة، [٢] وطريقتهم في ذلك هي:

التعيين المباشر من السلطان دون الرجوع إلى قاضي القضاة ، ومثال ذلك تعيين السلطان الأشرف الثاني للقاضي محمد بن علي الجنيد ت٧٩٧هـ [٣]على القضاء بمدينة تعز ، ثم جعله على قضاء عدن،[٤] كما عين السلطان نفسه الفقيه سليمان بن علي الجنيد ت٨٢١هـ[٥]في عام ٧٩٣هـ على قضاء تعز. [٦]

وإما تكليف قاضي قضاته باختيار من يصلح للقضاء وفق بعض الشروط التي قد يراها السلطان فيمن يرشح للقضاء ، كما فعل الملك المجاهد حينما كتب إلى القاضي محمد بن علي[٧] يقول له : ".. انظر لنا لثغر عدن قاضياً فقيهاً " ، فعين له الفقيه محمد بن صالح بن أحمد الخل.[٨]

---

(1) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٨٥، ٢٢٦ ؛ طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٢١٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٢٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٥

(2) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٨٢

(3) كان فقيها عالما تولى قضاء تعز، ثم قضاء عدن ، وطلبه السلطان الأشرف الثاني ليوليه قضاء الأقضية فأقام أياما ، ثم توفي بتعز عام ٧٩٧هـ. انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٠٦، ٣٥٠٧

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٢٢٦

(5) سليمان بن علي بن أحمد بن علي بن أحمد الجنيد ، كان فقيها كريم النفس ، ولي قضاء عدد من المدن ، وتوفي وهو على قضاء عدن. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٩٥، ٩٦

(6) انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٧٧٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٨٥

(7) محمد بن علي : إما أن يكون القاضي محمد بن علي بن عبدالله العسيل ،الذي تولى قضاء الاقضية زمن المجاهد ، كان يذكر بحسن السيرة ، توفي لبضع وثلاثين وسبعمائة. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٠٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرين ،ج٤، ص١٩٧٣ ، أو أن المؤلف يقصد به القاضي محمد بن علي بن محمد بن عبدالله بن محمد بن يوسف الخلي ،الذي ولي قضاء المحالب ثم المهجم ثم قضاء الأقضية زمن المجاهد ، وقد كان عالماً ، فقيهاً ، شريف النفس ، عالي الهمة ، توفي سنة ٧٤١هـ ، ولعله المقصود. انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٣١ ، الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦١٧ ، ٦١٨

(8) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج ٢ ، ص ٢٢٠ ، وقد كان القاضي محمد بن صالح بن أحمد فقيها محققا ، ، وكان طويلا ضخما جلدا . انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص١٣٧

وإما أن يكلف السلطان أحد نوابه بتعيين القضاة ، حيث أشارت بعض المصادر إلى طلب بعض البلدان الواقعة خارج اليمن[1] قضاة من سلاطين بني رسول ، من ذلك ما كتبه أهل تانه[2] إلى السلطان المظفر يطلبون منه أن يبعث إليهم فقيهاً ليكون قاضيا فيهم ، فكتب السلطان بدوره إلى نائبه في عدن يأمره أن ينظر فقيهاً جيداً عارفاً يصلح لما طلبوه ، فعيّن لهم الفقيه الحسين بن محمد بن عدنان ، حيث كان فاضلاً ديناً حسن السيرة ، فسار إليهم وأقام عندهم واغتبطوا به ، ثم توفي فكانوا يثنون عليه في قضائه.[3]

وكان سلاطين بني رسول في ذلك يتحققون من ورع الفقيه المراد تعيينه على القضاء،[4] ثم يقومون بإصدار أوامرهم إما بالتعيين على القضاء،أو بإعادة من كان عليه وجعله يستمر فيه[5] ؛ وذلك بإرسال منشور لهم بولاية القضاء.[6]

وأما قاضي القضاة فكان من ضمن اختصاصاته تعيين القضاة ، لذلك كان تعيين غالب قضاة الدولة الرسولية عن طريقه. وبطبيعة الحال فقد تطور نظام القضاء في الإسلام ، وتنقلت صلاحيات

---

(1) أشار الخزرجي إلى وجود علاقات ما بين اليمن ، والهند في فترة الحكم الرسولي ، حيث وصل رسول ملك الهند إلى السلطان الرسولي نور الدين عمر بن علي قبل وفاته بيومين ، أو ثلاثة ، فحضر مجلس السلطان ، وأدى رسالة مرسله ، فأكرمه السلطان ، وأنعم عليه ، ولم تذكر المصادر أي نوع من تبادل السفارات ، والرسائل ، والهدايا بين السلطان المظفر ، وملوك الهند سوى الرسالة الوحيدة التي بعث بها ملكها إلى السلطان المظفر بمناسبة ضمه لظفار الحبوضي ، مما يعني وجود علاقات ودّ ، واحترام بينهما ، وذلك لأهمية اليمن ، وموقعه المتميز على طريق التجارة العالمية ، وضمانا لمصلحة تجارها الواردين إلى موانئها. انظر العقود اللؤلؤية ، ج١،ص٨١ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ٧٢ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص١٨٩

(2) تانه: تقع في بلاد الهند. انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٢٥ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٦١٢ ، هامش رقم (٢) ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٨١ ، هامش رقم (٤)

(3) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٦١٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٢٩١٨

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠١

(5) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٠٢

(6) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٦٩

تعيين القضاة ما بين الخليفة والوالي عبر العصور الإسلامية[١] ، إلى أن استحدث هارون الرشيد وظيفة قاضي القضاة ، ففوض إليه اختيار قضاة الأقاليم التابعة للخلافة العباسية ، فقام بذلك طوال عهدها[٢]، وبالتالي كان تعيين القضاة في فترة حكم الدولة الرسولية من اختصاص قاضي القضاة ، حيث ذكرت المصادر التي بين يدي الباحث عدداً كبيراً من القضاة الذين تم تعيينهم عن طريقه سواء على قضاء المدن،[٣] أو على قضاء الجهات والقرى والبوادي،[٤] وقد جرى خلال هذه الفترة تعيين قاض واحد إما على عدد من البلدان المتقاربة،[٥] حيث كانت بعض هذه البلدان الصغيرة والقرى المتقاربة تنفرد بقاض واحد لقربهما من بعض،[٦] فيتردد القاضي بينها في القضاء ، ويدل على ذلك تردد القاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن محمد النحواني(ت٨٢٣هـ) بين ذي جبلة والجند للحكم بهما، [٧] وإما أن يعين قاضيا

---

(1) كان الرسول ﷺ يحكم بنفسه فيما يعرض عليه من منازعات ، ثم عين قضاة للبلاد البعيدة عن المدينة كمكة واليمن ، واقتدى به الخلفاء من بعده ، فاستمروا يعينون بأنفسهم قضاة العواصم ، والأقاليم المختلفة إلى أوائل العصر العباسي ، واتبع نهجهم الخلفاء الأمويون في الأندلس ، والفاطميون في مصر ، ثم أسند لكثير من الولاة تعيين القضاة في أقاليمهم. انظر وكيع : أخبار القضاة ، ص٩٦ ؛ الكندي ، أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب : الولاة والقضاة ، تحقيق محمد حسن محمد ، وأحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م ، ص ٢١٧، ٣٥٤ ؛ نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ١٣١

(2) انظر المبحث الثاني من هذا الفصل.

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٦٤، ١٣٤ ؛ الخزرجي : طراز اعلام الزمن، تحقيق العبادي ، ص٣٦٥ ، العقد الفاخر: تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٠٧ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٥٣

(4) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٥٤ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٣٠٣ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ،ص١٦٨ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٥٣ ،٤٤١ ،ج٢، ص٢٧٨

(5) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٣٨٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٦٧ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٩٤

(6) انفرد كل من بيت حسين ، وبيت عطاء بقاض واحد ، وأبيات أو بيت حسين: كانت من أهم معاقل العلم في تهامة ، وتقع في وادي سردد ، وبيت عطا: قرية كانت عامرة من أعمال وادي سردد. انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ،ص ٦٧ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج١، ص٣٤ ، ٢١٩

(7) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٩٠

على مدينتين من مدن اليمن الكبرى كعدن وزبيد ، فيتنقل بينهما ، أو يعين نائبا له علـــى القـــضاء في أحدى تلك المدن ، ويتولى بنفسه القضاء في الأخرى.[١]

وقد استمر كل من تولى منصب قاضي القضاة طوال فترة حكم الدولة الرســولية في تعــيين القضاة بمختلف مراتبهم،[٢] وذلك باختيار من يصلح لتولي منصب القضاء ، ويتحققــون مــن ذلــك بأنفسهم،[٣] ممن يثقون بدينه وورعه.[٤]

ومن شدة حرص بعض قضاة الأقضية في اختيار من يصلح للقضاء أنه كان يستخير الله تعــالى فيمن يريد تقليده هذا المنصب لعظم المسؤولية والأمانة في ذلك ، فعندما أراد قاضي قضاة المظفر تعــيين القاضي محمد بن علي بن عمر بن محمد بن علي بن أبي القاسم الرياحي الحميري (ت ٦٨٢هــ) علــى

---

(1)انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٥٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا ، ص٣٤٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٤٢ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ،ج٢،ص٩٧

(2) من الأمثلة على ذلك ما قام به قاضي قضاة المظفر إسماعيل الحضرمي ، حينما تولى منصبه من تعيين القضاة على عدد من المدن اليمنية، وقام بالدور نفسه كذلك قاضي قضاة المظفر بهاء الدين العمراني ، وغــيره مــن قــضاة الأقضية من بني عمران ، كما قام قضاة الأقضية من بني محمد بن عمر بدورهم في تعيين القضاة على الكثير من مدن اليمن في العصر الرسولي ، كزبيد ، والجند ، وفشال ، وعدن ، وأبين ، وتعز ، والكدراء ، واستمر كــل من تولى هذا المنصب في تعيين القضاة طوال فترة حكم الدولة الرسولية في بلاد اليمن. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٢ ،١٣٤ ، ٢٢١ ، ٢٢٦،٣٢٣ ، ٣٣٠ ، ٣٧١،٣٩٢؛ الأفضل الرسولي : العطايــا الــسنية ، ص ٤٥٦؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣١٩ ،٦٢٤ ،٧٧٢ ، طراز أعــلام الــزمن ، تحقيــق العبادي، ص ٣٨١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٦٧ ؛ البريهي : طبقات صلحاء الــيمن ، ص١٦٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٥٢ ، ٢٤٣ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٧٣، ٣١٢١ ، ٣٤٥٠

(3) الأهدل : تحفه الزمن ، ج١ ، ص ٥٦٨

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٧٦

القضاء بعث إليه وقال له : "قد استخرت الله واستنبتك[١]على قضاء تعز"[٢] ، وكان بالفعل صالحا للقضاء وحسنت سيرته فيه.[٣]

و لم يكن التعيين في منصب القضاء مقصورا على فقهاء وعلماء اليمن ، بل استفادوا من العلماء والفضلاء الوافدين إلى اليمن من أقطار شتى.[٤]

وقد اتخذ قضاة الأقضية بعض الطرق والوسائل في تعيين القضاة ، منها:

- تثبيت بعض قضاة من سبقهم في أماكنهم وعلى مناصبهم[٥] ، فكان بعض من تولى منصب قاضي القضاة يعمل على إبقاء بعض قضاة من سبقه على أعمالهم ومناصبهم ، وقد يكون الاختلاف فقط في توسيع دائرة مسؤولياتهم ، أو نقلهم على القضاء من بلد إلى آخر.[٦]
- ترشيح قضاة جدد لهذا المنصب من الفقهاء الورعين،[٧] وقد يستدعيه لمقابلته فإذا رآه صالحا طلب منه تولي هذا المنصب.[٨]

---

(1) استنبتك : من الألفاظ التي تنعقد بها ولاية القضاء ، وهي ضربان : صريح ، وكناية ، فالصريح أربعة ألفاظ : قلدتك ، وليتك ، استخلفتك ، استنبتك ، فإذا أتى بأحد هذه الألفاظ انعقدت ولاية القضاء ، وأما الكناية فهي سبعة ألفاظ : اعتمدت عليك ، عولت عليك ، رددت إليك ، فوضت إليك ، وكلت إليك ، أسندت إليك. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، دار الكتب العلمية ، ص ٩٢ ، ٩٣

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٩

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٠١

(4) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٤٣

(5) يلاحظ أن ذلك كان معمولا به في بغداد ، حيث نجد استمرار بعض القضاة في أعمالهم القضائية على الرغم من تغير قاضي القضاة. انظر الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٢٢٢

(6) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٤٤١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٢٨ ؛ الاهدل : تحفة الزمن، ج١، ص٤٥٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٢٦٠

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٦ ، ٣٧ ، ١٣٣

(8) انظر الجندي :السلوك ، ج٢ ، ص ٩٩ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٣١٠

- ترغيب بعض الفقهاء لتولي منصب القضاء في الدولة ، وذلك إما بإعطائه شيئا من المال عله يغريه بتولي القضاء،[١] وإما أن يترك لهم حرية اختيار الموضع الذي يرغب تولي القضاء فيه.[٢]
- تعيين بعض أبناء من كان له سابق فضل بتولي منصب القضاء[٣] من باب تقديرهم واحترامهم،[٤] خاصة من كانت سيرته فيه حسنة ومرضية.[٥]
- إلزام بعض الفقهاء على تولي منصب القضاء ، فقد أوردت الكثير من المصادر قائمة كبيرة من القضاة الذين امتحنوا بتولي هذا المنصب ، وألزموا عليه على غير رغبة منهم،[٦] وقد وصل الأمر ببعض الفقهاء الذين خافوا من أن يجبروا على توليه إلى تفضيل الخروج والرحيل من بلدهم ، ومع ذلك لم يجدوا بداً من العودة وتولي القضاء، [٧] وأما الحالات التي ألزم فيها بعض الفقهاء على تولي منصب القضاء وامتنعوا عن قبوله في خلال فترة الحكم الرسولي فكانت كثيرة سيتطرق إليها الباحث لاحقا.

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٨٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٧٨

(2) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٥٣ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٣٩

(3) عرض قاضي القضاة من بني عمران قضاء عدن على الفقيه عبدالله بن أبي بكر بن أحمد بن الفقيه مقبل الدثيني (ت٦٨١هـ) أحد أحفاد القاضي أحمد بن الفقيه مقبل الدثيني (ت٦٣٠هـ) الذي كان على قضاء عدن. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤٨ ، ٤٤٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢١١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٤٩

(4)انظر الجندي : السلوك ، ج١، ص٤١١، ٤١٢، ٤٣١ ، ج٢ ، ص٩٨ – ١٠٠ ، ١٦٢،١١٦، ٢٥١ ، ٢٥٢، ٢٥٤ ، ٣٩٠، ٤٤٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢١٣ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٦١ ، العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٢٤١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٢٩٨٨ ،٣٠٤٩، ٣٢٧٧ ، ٣٣٤٥

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٣٨١ ، ٣٨٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٨٥ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ١٢٣ ، تحقيق العبادي ، ص ٢١٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٤٦

(6) انظر الجندي : السلوك ، ج ١ ، ص ٤٤٤ ، ٤٤٥ ، ج٢ ، ص ٩٩ ، ٣٩٠ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٤٧ ، ٣٤٠ ، ٣٨٨ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج ٢ ، ص ٩٧ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٨٨

(7) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٧٥٤

- الاستشارة فيمن يصلح لتولي منصب القضاء سواء من قِبَل السلطان،[١] أو من قـــضاة الأقـــضية ، لذلك كان قاضي القضاة أحيانا يسترشد برأي السلطان ويستأنس به عند اختيار بعض قضاته[٢] ، ويأخذ برأي بعض الفقهاء أحيانا أخرى[٣] ، و لم يُغفل في هذا الجانب آراء ورغبات أهـــل البلـــد فيمن يرونه صالحا لتولي القضاء فيهم،[٤]فلم يعين قاضي القضاة إسماعيل الحضرمي قاضيا على بلدة السورة على سبيل المثال إلا بعد موافقة أهل البلدة ، وإجماعهم عليه ، وقبولهم إيـــاه، [٥]وأحيانـــا أخرى تدخل الشفاعة عند قاضي القضاة في التعيين لهذا المنصب ، ولكنها تكون فيمن توافرت فيه الصفات والشروط من الفقهاء لتولي القضاء ، فكأنها بمثابة تزكية له ، وشهادة تدل على فقهـــه ، وعلمه وصلاحه ، ولذلك نجد من يتقلده بهذه الطريقة يكون في الغالب صالحا له.[٦]
- طلب بعض الفقهاء تولي منصب القضاء[٧]وما الجأهم إليه إلا الفقر والعوز وكثرة الدين،[٨] فمـــا قَبِـــلَ الفقيه أحمد بن محمد الرعاوي(ت٧١٤هـــ) [٩] بتولي قضاء الجند إلا بسبب الفقر والعوز،[١٠] وما الجأ

---

(1) عندما إعتذر القاضي أبو بكر بن محمد بن صالح ابن الخياط (ت٨٠١هـــ) عن قضاء تعز بعد أن إستمر فيه ، قال له السلطان : "فعين من يصلح لذلك" ، فاختار الفقيه عفيف الدين عبدالله بن محمد الناشري (ت٨١٤هـــــ) ، فولاه السلطان القضاء بمدينة تعز. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١١٩

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٢٥ ، ٤٢٦

(3) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٤٢ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٧٥٤

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٥٩ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٥٣

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٩٩

(6) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج ٢ ، ص ٥٢

(7)ونمثل على ذلك بالفقيه أبو محمد بن الحسن الشرعبي (ت ٧٠٢هـــ) ، حينما قصد البهاء قاضي قضاة المظفـــر ، وشكا عليه حاجته ، فعينه على قضاء موزع. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٨٨

(8) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٩٢

(9) أبو العباس أحمد بن محمد عرف بالرعاوي ، كان ذو مروءة ودين ، ولي قضاء الجند شهرين ثم مرض وتـــوفي في عام ٧١٤هـــ. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٥٥

(10) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢١ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣٣٥

الفقيه عبدالله بن عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن الناشري[1]على تولي قضاء القحمة إلا الحاجة والفقر.[2]

وقد وجد خلال فترة الحكم الرسولي تنافس بين بعض الفقهاء على تولي منصب القضاء ، مما جعل بعض سلاطين بني رسول في بعض الأحيان يتدخلون في ذلك.[3]

وقد تعددت الصفات التي اتصف بها غالب الفقهاء الذين تولوا هذا المنصب ، وهي لا تكاد تختلف كثيرا عن تلك التي اتصف بها من تولى منصب قاضي القضاة ، نذكر منها: سعة العلم ، والفقه ، والزهد ، والورع ، والأمانة ، وحسن الخلق ، ومن كان يُعرف عنه الصلاح والخير،[4] وكانت هذه الصفات من أهم دواعي اختيار القضاة في مناصبهم. ونلحظ عند اختيار قضاة مدن اليمن الكبرى والرئيسية أنه كان يتم اختيارهم من كبار الفقهاء؛[5] وبناء على هذه الدقة في اختيار القضاة الذين يتمتعون بما ذُكر من صفات فإن بعضهم يستمر فترة طويلة في منصب القضاء.[6]

---

(1) كان فقيها عالما كثير النسك والعبادة ، ولي قضاء القحمة ، فأقام على ذلك إلى أن توفي ٧٣٨هـ. انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٣٧٩ ، ٣٣٨٠

(2) الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٢٤٢ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٦٧

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٦٣

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٧١ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٦٢ ، الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٦٠ ، ١٧٦ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٣٥ ، تحقيق الأشول ، ص ٤٤٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص٣٤٤٩، ٣٤٩٢

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١١٦ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٠٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٧١ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٢٦ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٦٧ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٧٥ ، ١١٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٥٧ ، ٣٠٨٨ ، ٣٤٤٩

(6) استمر قاضي مدينة الجند الفقيه عيسى بن علي بن مفلت (ت٦٧٣هـ) على القضاء خمسا وأربعين سنة ، واستمر القاضي محمد بن سعيد بن علي بن كبن (ت٨٤٢هـ) على قضاء عدن نحو من أربعين سنة. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٥٠ ، ٤٥١ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٧، ص٢٥١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٢٩٩٤

وكانت هناك شروط عامة لا يجوز أن يتقلد القضاء إلا من توفرت فيه حتى يكون حكمه نافذا ، وهي: أن يكون رجلاً ، وهذا الشرط يجمع صفتي البلوغ والذكورية ، والعقل ، والحرية ، والإسلام ، والعدالة، والسلامة في السمع والبصر ، والعلم بالأحكام الشرعية ، وعلمه بها يشتمل على أصولها،[١] والارتباط بفروعها،[٢] وهذه الشروط تكاد تكون عامة في تولية القضاة على مستوى الدولة الإسلامية ، واليمن بصفة خاصة .

وقد استمر تعيين القضاة في المدن اليمنية خلال الفترة التي كان فيها الصراع بين أبناء البيت الرسولي على السلطة.[٣]

ونجد أن بعض الفقهاء[٤] تواصل مع خليفة المسلمين آنذاك ، وهو الخليفة العباسي المستعصم لاستصدار أمر قيامه بالقضاء في صنعاء ونواحيها ، بعد أن عرض عليه قضاؤها واعتذر منه فأجابه الخليفة ووصله خطه بذلك. ولا نستطيع أن نجزم في ضوء هذا النص بأن هذا القاضي كان متجاوزا لسلطة الملك المظفر ، وربما نفهم من فعله أنه لم يرَ بأسا في التواصل مع الخليفة في ضوء ما قام به السلطان المظفر نفسه من السعي للحصول على مباركة الخليفة على سلطته، [٥] ويؤكد ذلك أن السلطان لم يغضب على القاضي في تواصله المباشر مع الخليفة ، بل كانت بينهما مودة ، وكان السلطان المظفر يجله ويقدره، ومن الناحية الأخرى يظهر لنا أن القاضي عمد إلى التواصل مع الخليفة

---

(1) أصول الأحكام في الشرع أربعة : الكتاب ، والسنة ، والعلم بتأويل السلف فيما اجتمعوا عليه ، وما اختلفوا فيه لتتبع الإجماع ، ومجتهد برأيه في الاختلاف ، وعلمه بالقياس. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية : طبعة دار الكتب العلمية ، ص٨٤ ، ٨٥ ؛ الضحيان: الإدارة والحكم في الإسلام ، ص ١٩٢

(2) للتفصيلات حول هذه الشروط. انظر إبن القاص : أدب القاضي ، ص٢٣، ٢٤ ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٨٨ ، ٨٩

(3) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٠٧

(4) مثل: الفقيه عمر بن سعيد بن محمد بن علي الربيعي ت٦٨٤هـ زمن السلطان المظفر. انظر الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٢٠٦ ، ٢٠٧

(5) انظر الخزرجي : العسجد ، ص ٢١٩

نظرا لما كان بينه وبين قاضي قضاة المظفر البهاء من مكارهة كما سماها الجندي،[1] ولذلك أراد قاضي صنعاء أن يميز نفسه عن قاضي القضاة بموافقة الخليفة على تعيينه قاضيا ، فلا يستطيع قاضي القضاة عزله أو الإساءة إليه.[2]

عزل القضاة :

كان عزل القضاة عن القضاء يأتي على عدة صور : إما عن طريق السلطان مباشرة[3]دون مشاورة قاضي القضاة ،[4] وإما أن يصدر السلطان أمره على قاضي قضاته بعزل أحد القضاة ، من ذلك ما قام به السلطان المظفر ، على سبيل المثال حينما أمر قاضي قضاته البهاء بعزل قاضي عدن عبدالرحمن بن محمد بن أسعد بن محمد بن عبدالله بن سعيد ت٦٩٢هـ عن القضاء فعزله ولزم بيته،[5] وعزل القاضي محمد بن يوسف عن القضاء بمدينة تعز،[6] وقد يكون سبب عزلهم لبعض القضاة شكوى الرعية من شدقم في تطبيق الأحكام الشرعية ؛ لذلك عزل السلطان الأشرف الثاني أحد قضاته لهذا

---

(1) انظر السلوك ، ج١ ، ص٤٤٦

(2) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٤٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٠١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٦٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٦٥

(3) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٠٢ ، تحقيق الأشول ، ص ٣١٩ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢١٨، ٢١٩ ، وفي بعض الحالات يقوم السلطان بعزل القاضي ومصادرة أمواله. انظر البريهي : طبقات الخواص ، ص٢٤٥

(4) ومن الأمثلة على ذلك : عزل السلطان الأشرف الثاني قاضي زبيد شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الناشري عن القضاء سنة ٧٩٢هـ ، كما قام السلطان الناصر بعزل القاضي أحمد بن أبي بكر بن علي بن محمد الناشري (ت٨١٥هـ) عن القضاء بزبيد ، وحينما تولى السلطان المنصور الثاني السلطة قام بعزل القاضي جمال الدين محمد بن عمر الجريري (ت٨٥٠هـ) عن القضاء. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٨٥ ؛ طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٢١٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٢٦ ، ١٢٧

(5) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٠٨ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٦٩ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٦

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٧٣ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٥

السبب، [١] وقد يكون سوء تصرف القاضي في القضاء سببا في عزل السلطان له ؛ من ذلك عزل الملك الظاهر يحيى بن الأشرف للقاضي محمد بن سعيد بن كبن ت٨٤٢هـ[٢]على إثر حكمه على اليهـودي الذي كان يستهزئ بالرسولﷺ ، [٣] كما عزل السلطان بعض القضاة ، لأسباب تتعلق بعدم احترامهم وتقديرهم للسلطة ، فقد غضب السلطان المجاهد على قاضيه عمر بن سعيد التعزي[٤] عندما لم ينتظـر قدومه في صلاة العيد ، وعلى ما يبدوا أن السلطان اعتبر ذلك من باب عدم التقدير والاحترام مما جعله يصرفه عن القضاء،[٥] كما كان يعزل ويصادر من يثبت تعاونه من القـضاة مـع الخـارجين علـى السلطة.[٦]

وقد كان السلطان أحيانا يتحقق من الوشايات التي كانت تصله عن بعض قـضاته ، ومـن ثم يتورع عن عزلهم ، ولذلك حين أراد السلطان المظفر عزل قاضي عدن الفقيه محمد بن أسعد بن محمـد بن عبدالله بن سعيد القرِّي ت ٦٦١هـ[٧] بسبب ما ذُكر عنه ، تورع ليتحقق من ذلك ، ثم تراجـع

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٤٥٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٠٦ ، وقد توسط البعض في الجواز للحاكم أن يعزل القاضي إذا ما شاء. انظر نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص٢٣١

(2) العلامة القاضي الفقيه المحدث ، مولده كان في عام ٧٧٦هـ ، وولي قضاء عدن سنة ٨٠٧هـ ، فكان فيه حسن السيرة ، وله عدد من المصنفات ، وكانت وفاته سنة ٨٤٢هـ. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عـدن ، ج٢ ، ص ٢٥٦ ، قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٦٨ -٣٥٧١

(3) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٣٢

(4) عمر بن سعيد بن مغيث التعزي ، كان فقيها نبيها عارفا بالفقه والنحو والفرائض ، ولي قضاء تعز زمن المجاهد ، وكانت سيرته مرضية ، ودرس بالمدرسة المظفرية. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥١٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٥١

(5) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٠٢

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦٤

(7) كان أحد أعيان اليمن ، وأخيار الزمن ، كان موصوفا بالورع والفقه والدين ، ولي قضاء عدن ، ودرس فيها ، وإليه انتهت رئاسة تلك الجهات أجمع ، وله تصانيف حسنة ، وكانت وفاته في عام ٦٦١هـ. انظر الأفـضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٦٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٣٢

عن عزله عندما تأكد من ورعه وفقهه ونزاهتة عمّا كان يُتهم به بعض قضاة عدن وغيرهم[١]،وأحيانا يعتذر بعض القضاة من السلطان عن ولاية القضاء فيقبل السلطان اعتذاره.[٢]

وإما أن يكون عزل القضاة عن طريق قضاة الأقضية وهو الغالب خلال فترة الحكم الرسولي ، حيث كان ذلك يدخل ضمن اختصاصاتهم[٣] ،قال الجندي[٤] في ذلك:" ولما ظهر استحقاقه للعزل عزله قاضي القضاة وجعل هذا مكانه .." ، وبالتالي قام قضاة الأقضية بدورهم في عزل القضاة عن القضاء[٥]، ونمثل على ذلك بقاضي القضاة ابن الأديب حينما قام بعزل قاضي جبلة الفقيه عبيد بن أحمد بن عبيد بن منصور بن أحمد[٦]عن منصبه.[٧]

وقد يأتي العزل عن القضاء عن طريق القضاة أنفسهم ، حيث كان بعضهم يقوم باعتزال القضاء ، وأحيانا يأتي بصفة الاعتذار من القاضي عن الاستمرار في القضاء،[٨] والحقيقة أن اعتزالهم منصب القضاء، أو اعتذارهم عنه لم يكن إلا لأسباب دفعتهم إلى قبوله ، ثم رفضه ، نجمل تلك الأسباب في الآتي :

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٣٨، ٤٤٠ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٦٠
(2) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٠٠
(3) انظر المبحث الثاني من الفصل الأول .
(4) السلوك ، ج٢ ، ص ٦٥
(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٥ ، ١٢٨ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٤١ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢١٨ ، ٢١٩ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٥٣ ، ٣٢٠٦
(6) كان فقيها عالما عارفا محققا مشهور بالدين والصلاح والزهد والورع والعبادة ، عينه قاضي القضاة أبو بكر بن محمد بن عمر اليحيوي قاضيا بجبلة. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٣١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٢٧٨
(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٩٠
(8) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٦ ، ٢٠٠

التدين والزهد والورع : حيث كان ذلك سبب اعتزال غالب القضاة للقضاء ، وندلل علـــى ذلـــك بالقاضي سليمان الملقب بالجنيد بن محمد بن أسعد بن أبي النهى(ت ٦٦٤هــ) [1] حينما عزل نفـــسه عن قضاء زبيد ، وهو زاهد فيه لأنه إنما تولاه مجبرا عليه.[2]

تأثر القضاة من بعض المواقف القضائية : حيث اعتزل بعض القضاة القضاء بسبب تـــأثرهم بـــبعض المواقف القضائية ، فهناك بعض القضايا التي قد خشي فيها القاضي من الوقوع في المحظور ، أو مجانبـــة الحق جعلته يبادر بعزل نفسه عن القضاء[3] ، من ذلك اعتزال القاضي عبدالرحمن بن أسعد بن محمد بن يوسف الحجاجي الركبي الأشعري ت ٦٩٨هــ[4]عن قضاء عدن بعدما أتت إليه امرأة تشكو من أبيها

---

(1) كان فقيها جليلا نبيلا عابدا زاهدا ، تولى قضاء زبيد وعدن ، وكانت وفاته في عام ٦٦٤هــ. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٤٠

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤٤ ، ٤٤٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٤٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٩٧ ، وللمزيد من الأمثلة على ذلك انظـــر الجنـــدي : الـــسلوك ، ج٢ ، ص ٤١٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٣٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٤٥ ، ٣٤٩٢، ٣٤٣٦

(3) أخذ قاضي القحمة علي بن محمد بن أحمد بن نجاح المعروف بابن ثمامة (ت٦٩٢هــ) من أحد المتخاصـــمين في مجلسه هدية قبل دخوله في القضاء ، فبعدما حكم بين صاحبه ، وخصمه بالحق عزل نفسه عن القضاء ، كمـــا عزل نفسه القاضي عماد الدين إدريس محمد بن سعيد بن يوسف بن أحمد بن الهيثم (ت٧٧٤هــ) عن القضاء بعدن ، بسبب هدية قدمها له أحد التجار فلم يقبلها ، وقد اختلف الفقهاء حول الهدية وهم في ذلك على عدة أقوال منها : المنع المطلق ، والجواز ، والجواز ممن لا قضية له ، والجواز لمن كان يُهدى له قبل أن يتولي القضاء ، والجواز ممن كان يهدى له قبل أن يتولى وليس له قضية ، فكان من شدة حرص وورع القضاة المذكورين مـــن الوقوع في المحظور أنهم آثروا عزل أنفسهم عن القضاء. انظر الجنـــدي : الـــسلوك ، ج٢ ، ص ٤٢ ، ٤٣ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص ٣٠٩٤ ؛ نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ٢٠٨ــ ٢١٢

(4) كان تقيا فقيها ، وكان مبارك التدريس تولى قضاء عدن ، وكان قضاؤه مرضيا، وكانت وفاته في عام ٦٩٨هــ. انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤١٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٧٠

أنه يعضلها عن الزواج،[1] وأنه يراودها عن نفسها ، فاشمأز القاضي من ذلك وقال : "أعوذ بالله مـن الإقامة في بلدة يكون فيها هذا" ، وخرج من فوره عن عدن تاركا القضاء بها.[2]

تدخل السلطة : فقد يكون اعتزال بعض القضاة بسبب تدخل السلطة في شؤون القضاء،[3] ولـذلك عندما أخذ السلطان المظفر مال الجزية وعوض أربابها من مال الخراج – خاصة وأن رواتـب القـضاة كانت منها – قام قاضي تعز عباس بن منصور بن عباس البريهي ت٦٨٣هـ[4] بعـزل نفـسه عـن القضاء، ولزم بيته،[5] وقد يكون تدخل قاضي القضاة في شؤون القاضي سببا في اعتزال القضاء ، مـن ذلك إلزام بعض القضاة بشروط معينة في القضاء ، جعلتهم يضيقون بها ذرعا مما جعل بعـض القـضاة يترك هذا المنصب،[6] وأحيانا يترك القاضي منصبه خوفا من تدخل السلطان في تغيير مجرى سير الحق ، ويؤكد ذلك القاضي علي بن محمد ابن أبي بكر بن عبدالله بـن عمـر بـن عبـدالرحمن الناشـري

---

(1) أجمع الفقهاء على أنه إذا عضلها الولي والخاطب كفء لها ، زوجها القاضي . انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص١٥٣

(2) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٢٠

(3) على مستوى الدولة الاسلامية بصفة عامة نجد على سبيل المثال : أن ابن حجر كان يُعرض عليه القضاء ويرفضه ، ولما تولاه تزايد ندمه على قبوله ، وقيل أن ذلك كان لعدم تفريق أرباب الدولة بـين العلمـاء وغيرهـم ، ومبالغتهم في اللوم لرد إشاراتهم ، واحتياجه إلى مداراة كبيرهم ، وصغيرهم ، بحيث لا يمكنه مع ذلك القيام بما يحتاجونه ، وقال ابن حجر : إنه جنى على نفسه بتوليه القضاء ، و لم يلبث أن صُرف عنه. انظر الـشوكاني : البدر الطالع ، ج١ ، ص٦٣

(4) ولد سنة ٦١٠هـ ، ولي قضاء تعز ، حيث كان فقيها فاضلا محققا ، ولما عزل نفسه عن القضاء تولى التدريس ، وانتفع به جمع كثير، وكانت وفاته في عام ٦٨٣هـ. انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص١٧٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٢٥ ، ٤٢٦

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٧٣ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٤٥

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٤٢ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٤١٦

ت٧٣٩هـ[١] حينما عزل نفسه عن القضاء بعدما حكم على السلطان المجاهد بما صح عنده في واجب الشرع و لم يحابه في شيء.[٢]

ونجد من خلال عزل القضاة عبر العصور الإسلامية المتقدمة أنهم لا يعزلون عن القضاء إلا إذا توافرت مجموعة من الأسباب منها: إذا وجد الإمام أفضل منه ، وإذا ظهر عجزه وعدم كفاءته ، وإذا حكم بجور متعمداً أو ثبت عليه ذلك بالبينة ، وإذا ظهر فسقه، والردة لأن الإسلام شرط في صحة ولاية القاضي ، وشرط في استمراره ، والجنون والسفه ، وفقدان السمع أو البصر أو النطق ، والمرض والعجز فإذا أصيب بمرض أقعده عن الحركة والنهوض ، وأعجزه عن القيام بعمله و لم يرج شفاؤه فإنه يعزل.[٣]

ولذلك نجد تعدد أسباب عزل القضاة في العصر الرسولي ، وكان من ضمن هذه الأسباب :

سيرة القاضي غير المرضية في القضاء: فعندما تكون سيرته غير حسنة ، ويتبين عدم صلاحه يكون ذلك مبررا لعزله عن منصب القضاء.[٤]

---

(1) سبق التعريف به ،ص٩٠

(2) الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٣٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٨٣ ، والحكم الذي صدر منه كان حول الري بوادي زبيد إذ أنصف فيه القاضي ملاك الأراضي الذين كانوا يشتكون من تخصيص الماء للأملاك السلطانية ، فحكم القاضي المذكور في ذلك بتخصيص الري للأملاك السلطانية ثلاثين يوما في السنة ، أما بقية أيام السنة فتستفيد منه بقية الأراضي بوادي زبيد الأعلى فالأعلى. انظر الحضرمي : زبيد، ص١٦٩،هامش رقم (١)

(3) انظر أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص ٧٤ـ ٧٧ ، وللمزيد حول أسباب عزل القضاة عبر العصور الإسلامية انظر نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ٢٣٢ وما بعدها

(4) عُزل القاضي الشرعبي عن قضاء موزع عندما كان قضاؤه غير مرضي ، وعُزل قاضي حيس أبو بكر بن محمد بن أبي بكر بن صبيح عن القضاء، بسبب سيرته غير المرضية وسوء فعله وذكره، كذلك عندما لم تُحسن سيرة قاضي عدن يوسف بن مضمون عُزل عن هذا المنصب سنه ٧٠٦هـ. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٩٠ ، ٣٩٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٤٢ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٤١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ،٢٩٨٨ ، ٣١٨٧

قلة ورع القاضي والشك في نزاهته وعدم صلاحه : فقد يلحظ قاضي القضاة من خـــلال متابعتـــه للقضاة أن بعض الذين تولوا القضاء تغيرت أحوالهم المالية، الأمر الذي يجعلهم محل شك ، مما يدلل على أنهم قد اكتسبوا ذلك من وراء القضاء فيؤدي به إلى العزل ، ليس ذلك فحسب ، بل كانوا يقومـــون بمصادرة تلك الأموال إذا تبيَّن أنها جاءت بغير وجه حق،[١] ونستدل على ذلك بما قام به الفقيه إسماعيل الحضرمي(ت٦٧٦هـــ) قاضي قضاة المظفر حينما كان يتفقد قضاته ودخل منزل قاضي زبيد وهو يعلم فقره قبل توليه القضاء ، فلما دخل عليه وجد عنده من علامات الثراء في اللباس ، فسأله عن ذلك فرد عليه القاضي بأنها من بركته ؛ أي أنها من وظيفة القضاء لذلك قام بعزله،[٢] والبعض الآخر من القـــضاة كان يكتسب بعض أمواله من اشتغاله بالزراعة والتجارة وهو على القضاء، فنجده يُعزل عن القـــضاء ويُصادر،[٣] ويظهر أن تفرغ القاضي لوظيفته كان محل اهتمام من قاضي قضاة الدولة الرسولية.[٤]

شكوى وتظلم الرعية : فلا ريب أن تظلم الناس من سيرة بعض القضاة ، وبعض أحكامهم واســـتجابة السلطان أو قاضي قضاته لتلك الظلامات بعد التحقق منها تعكس صورة مشرفة للقـــضاء في الدولـــة الرسولية ، ونمثل على ذلك بقاضي قضاة المظفر عندما همَّ بعزل قاضي المهجم بسبب شكوى النـــاس

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٧٠ ، ٣٧١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٣٤٩

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٧ ، ٣٨ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي، ص ٤٤٠

(3) اشترط عمر بن الخطاب ﷺ شروطاً إذا عين قاضياً على ناحية من النواحي ، أبرزها ما ورد عند تعيينه للقاضي شريح فقد روى شريح أنه قال : " شرط عليّ عمر رحمه الله حين ولاني القضاء أن لا أبيع ، ولا أبتـــاع ، ولا ارتشي ولا أقضي وأنا غضبان " ، وقد كانت كراهية التجارة من المبادئ التي وضعها ﷺ لكل موظفي دولته ممن يتقاضون رواتب من خزينة الدولة ، ومن ثبت أنه مارس التجارة بأي شكل من الأشكال خلال توليه منصباً من مناصب الدولة ، كان يسارع إلى التحقيق معه ، وإذا أثبت التحقيق إدانته كان يأخذ الأرباح التي حققها هـــذا الموظف ، ويضعها في بيت المال ، ونقيس هذه الحالة بتلك ،حيث كان ينشغل القاضي عـــن أمـــور القـــضاء بالزراعة، والتجارة ، وربما كان هذا سبباً في عزل بعض قضاة الدولة الرسولية ومصادرتهم. انظـــر الهـــرفي : القضاء في الدولة الإسلامية، ج١،ص ١٨٩ ، ١٨٧

(4) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٣١٩

وتأذيهم منه،[1] وعُزل قاضي عدن عبدالرحمن بن محمد بن أسعد بن محمد بـــن عبـــدالله بـــن ســـعيد (ت٦٩٢هـــ) عن منصبه بسبب شكوى قُدمت ضده من أحد التجار،[2] كذلك عُزل قاضي تعز محمد بن قيصر عن منصبه زمن السلطان المجاهد بعد تظلم أهل تعز منه ومن سيرته في القـــضاء، [3]وعنـــدما تكررت الشكوى من أهل المهجم ونواحيها من القاضي إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل الحـــضرمي قـــام قاضي قضاة المجاهد بعزله،[4] وقد يكون سبب عزل بعض القضاة عن مناصبهم شكوى الرعيـــة مـــن الشدة في تطبيق الأحكام الشرعية لذلك عُزل بعض القضاة لهذا السبب.[5]

التنافس على تولي القضاء : وانتشار الوشايات للتقرب من السلطان كانت من أسباب عزل بعـــض القضاة عن مناصبهم ، ومصادرة وسجن البعض منهم ، وقد ينتهي الحال بالبعض الآخر إلى القتـــل،[6] فعُزل عدد من قضاة الدولة الرسولية بسبب ما كان يحدث بين القضاة أنفسهم ، أو فيما بينـــهم وبـــين قاضي القضاة من تنافس،[7] ولا يكتفى بالعزل في بعض الأحيان ، بل كانت تصادر أمواله ، ثم يُقيـــد ويُضرب ويوضع في الحبس.[8]

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٥
(2) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٠٨ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٦٩ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٦
(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦٤
(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٥
(5) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٨٥ ؛ البريهي : طبقات صـــلحاء الـــيمن ، ص٢١٩ ، ٣٤٣ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٥٣
(6) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٦٧ ، ٦٦٨
(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٩، ٤٦٠ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ،ج٢، ص٤٠٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٣٩١
(8) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤١ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٣٥٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ ، وفي هذه الصورة إساءة للقضاء والقضاة. انظر نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ،ص ٢٣١

كراهية المتأخر من قضاة الأقضية لقضاة المتقدم : حيث كان بمجرد وفاة قاضي القضاة ، أو عزله يقوم من يتولى هذا المنصب من بعده بترك بعض القضاة على مناصبهم وأعمالهم كما تقدم ، والبعض الآخـــر يقوم بعزلهم وإقصائهم عن مناصبهم،[١] واختيار قضاة آخرين غيرهم،[٢] وهذا العزل إنما كان بـــسبب التنافس على منصب قاضي القضاة ، مما جعل بعض المؤرخين[٣] يطلقون على عزلهم بهـــذه الطريقـــة "العادة الوهمية" ، أو"العادة الرديئة" لشيوعها في فترة الحكم الرسولي ، وسماها آخـــر[٤] "بعـــادة أهـــل الوقت" ، ويُعتقد أن عزل بعض القضاة بهذه الطريقة كان دون وجه حق بسبب عدم وجود المبرر الذي يوجب عزله عن القضاء،[٥]حيث إن بعضا ممن عُزل عن منصبه بهذه الطريقة كانت سيرته في القـــضاء حسنة ومرضية.[٦]

نائب القاضي[٧] :

يأتي التعيين في هذه الوظيفة من القاضي نفسه،[٨] وقد لا يشترط إذن قاضي القضاة في ذلك ، بل قد يكون مفوضا من قاضي القضاة بذلك ، فبعض القضاة تولى القضاء في مدينتين من مدن اليمن ، فبطبيعة الحال كان يتولى القضاء في إحداها ويعين له نائبا على الأخرى،[٩] وبعض القضاة كان يسند له

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٥ ، ١٢٨
(2) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٩٠ ، ٤٥٣
(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٢٥٤
(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٢١٣
(5) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤١١، ٤١٢ ، ج٢ ، ص١٩٠ ، ٣٢٣
(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٥٤؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٤٦٢
(7) انظر المبحث الثاني من هذا الفصل.
(8) انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص٢٦١ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٩ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ٣٤٣
(9) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٦٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٤١٣ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢،ص٤١٦

قضاء المدينة أو البلدة وما يتبعها من أعمال،[١] فقد يحتاج القاضي إلى من ينيبه على بعض القرى التابعة لقضائه،[٢] ويظهر أن السلطان كان على علم بمن يجعله القاضي نائبا له على القضاء خاصة عندما يخرج من المدينة لسفر أو نحوه،[٣] ويؤكد ذلك أن قاضي عدن محمد بن سعيد بن علي بن كبن ت ٨٤٢هـ استأذن من السلطان الأشرف أو ابنه الناصر في الحج فأذن له في ذلك ، فجعل له نائبا على القضاء وذكر للسلطان بأنه أصلح منه للقضاء ، فلما عاد إلى عدن بعد الحج وجد نائبه استقل بالقضاء وعندما راجع السلطان في ذلك وأراد العودة إلى قضاء عدن ، كتب إليه السلطان : "لا يمكن عزل من قد شهدت له بأنه أصلح منك"[٤] ، أما بالنسبة لقاضي القضاة فقد كان على علم بنواب قضاته بدليل أن الفقيه عمران بن النعمان بن زيد الحرازي[٥] عندما كان ينوب في قضاء الجند قام قاضي قضاة المظفر البهاء العمراني بنقله إلى زبيد وجعله يدرس بها،[٦] وبالتالي كانت النيابة في القضاء مؤقتة،[٧] وكثيرا ما كان القاضي يعين أحد أبنائه أو أقاربه نائبا له[٨]، ولعله بذلك يريد تهيئته لتولي القضاء بعده ، ولذلك

---

(1) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٦٢ ، ١٦٣ ، ٢٠٢

(2) انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٢٤٧

(3) با مخرمة : تاريخ ثغر عدن ،ج٢، ص٢٤٤

(4) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٦٩

(5) كان فقيها مقرئا ، ينوب القاضي عيسى بن علي بن مفلت ت ٦٧٣هـ في قضاء الجند ، زمن السلطان المظفر. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٥٧

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦١

(7) كان الفقيه عفيف الدين عبدالله بن أبي بكر البريهي(توفي بعد عام ٨٣٠هـ) ينوب ابن عمه في القضاء بذي السفال في بعض الأوقات. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٤١ ، ٢٣٩

(8) انظر الجندي : السلوك ،ج١ ، ص٤٣٠ ، ج٢ ، ص٣٩٢ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ،ج٢، ص١٦ ،٣٠٥ ، ج٤، ص١٣٥ ،١٦٩ ،ج٥، ص٧٧، ج١١، ص٥١ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٧٩ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣، ص٣١٠٤

نجد كثيرا من نواب القضاء تولوا منصب القضاء فيما بعد ،[١] ولذلك كان القضاة يختارون نوابهم من أهل الفقه والدين والزهد وممن يثقون بهم.[٢]

عزل نائب القاضي : لم تشر المصادر التي توفرت للباحث إلى طريقة عزل نائب القاضي ، ولكن العادة في ذلك أنه يبقى نائبا للقاضي على البلد الذي استنابه عليه، وقد يستقل بقضائه فيما بعد ،[٣] وقد يستمر على نيابة القضاء حتى يتم تعيينه على قضاء إحدى المدن الأخرى،[٤] ومنهم من يبقى على نيابة القضاء حتى وفاته[٥] ، ومنهم من يعزل نفسه عن هذا المنصب زهدا وورعا،[٦] ونمثل على ذلك بالفقيه عبدالعزيز بن أبي القاسم الأبيني عندما كان ينوب في القضاء ، وعلم بما كان يأخذه من كان قبله من القضاة والكتَّاب على المتخاصمين من أجور مقابل تسجيل قضاياهم اعتزل القضاء ، وفضل عدم الاستمرار فيه.[٧]

عزوف بعض الفقهاء عن تولي منصب القضاء :

لم يكن العصر الرسولي بداية عزوف الفقهاء عن تولي منصب القضاء ، وإنما كانت هناك حالات عزوف كثيرة عبر العصور الإسلامية المتقدمة ، حيث وصل الأمر إلى ضرب بعض الفقهاء وتعذيبهم من

---

(1)انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤٤١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٢٨ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٤٠٧ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١،ص١١٨ ،ج٤، ص٣٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣١٨٧، ٣٢٣٥

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٤٤١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٤١٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٢٦

(3) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٠٠ ، ١٢٩

(4) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٦٧ ، ومن الأمثلة على ذلك تولي القاضي جمال الدين محمد بن القاضي عفيف الدين سفيان من بني أبي الرخاء نيابة القضاء بذي جبلة ، فحكم بها أياما ثم انفصل عنها وتولى القضاء بالعقر. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٣٤

(5) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٤٩

(6) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٢٦

(7)انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٤٣٧ ؛ الخزرجي: العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٨٥

أجل إلزامهم على تولي هذا المنصب ، فمنهم من استمسك ومنهم من اضطر إلى توليه مجـــبرا عليـــه،[١]

من هؤلاء الفقهاء شريك بن عبدالله النخعي،[٢] حيث استدعاه الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور وقال

له: " قد وليتك قضاء الكوفة " ، قال : "يا أمير المؤمنين إني إنما انظر في الصلاة والصوم وأما القضاء فلا

أحسنه" ، قال : "اذهب فأنفذ ما أحسنت وتكتب إليَّ فيما لا تحسن".[٣]

وليست تلك الحالات في المشرق الإسلامي فحسب ، بل نجدها وصلت بلاد الأندلس ، فقـــد عقد الخشني[٤] في كتابه باباً لمن عُرض عليه القضاء في الأندلس فأبى، ونجدها كذلك في بلاد اليمن قبل العصر الرسولي حيث كان يشترط بعض الفقهاء في العصر الصليحي عدم إلزامهم بالقضاء مقابل قيامهم بالتدريس والفتوى ونشر العلم.[٥]

وقد كان لعزوف الفقهاء عن تولي القضاء أسبابه في كل عصر ، إلا أنه يمكـــن أن نجمـــل هـــذه الأسباب في أن الكثير من الأتقياء الصالحين يخافون من وقوعهم في الزلل والخطأ الذي قد يوجب النـــار والعياذ بالله،[٦] والخشية من الوقوع في ظلم أحد ، وقد جاءت الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة تحذر

---

(1) انظر وكيع : أخبار القضاة ، ص ٢٩ ؛ مدكور : القضاء في الإسلام ، ص١٤ ، ١٥ ؛ الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج١ ، ص٤١٢ ، ٤١٣ ، ج٢ ، ص ١٦٦ ؛ نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ٥١ ، ٥٣

(2) شريك بن عبدالله العلامة الحافظ القاضي النخعي ، أحد الأعلام في الحديث ، استقضاه المنصور العباسي علـــى الكوفة سنة ١٥٣هـــ ، فكان عادلا في قضائه ، وكانت وفاته بالكوفة. انظر الذهبي : سير أعلام النبلاء ، تحقيق محمد نعيم العرسوقي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٢هـــ/١٩٨٢م ،ج٨ ، ص٢٠٠ ؛ الزركلـــي : الأعلام ، ج٣، ص١٦٣

(3) وكيع : أخبار القضاة ، ص ٥٨٦

(4) انظر قضاة قرطبة ، ص ٢٧ وما بعدها

(5) ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص٩٤ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص١١٩

(6) الضحيان : الإدارة والحكم في الإسلام ، ص ١٨٨ ، ١٨٩

من مغبة الظلم والوقوع فيه ، مما جعلهم يزهدون فيه.[1] وقد يكون من أسباب عزوفهم عـــن تـــولي القضاء خشيتهم من تدخل السلطة في أحكامهم القضائية ، فلقد كان القضاء في العصر العباسي الثـــاني خاصة متأثراً بالسياسة ، وأصبح الخلفاء يتدخلون في القضاء حتى حملوا القضاة في كثير من الأحيان على السير وفق رغباتهم ولهذا السبب كان كثير من الفقهاء يعتذر عن قبول التعيين في المناصب القـــضائية،[2] ويترددون في قبوله والتمنع والتتره عنه.[3]

وبطبيعة الحال كان هناك عزوف للفقهاء في العصر الرسولي عن تولي القضاء ، حيـــث نجـــد الأتقياء يبذلون كل الجهود لتجنب توليه إذا ما رشحوا له، فأحيانا ما يكون السلطان أو قاضي قضاته ممن يتصفون برحابة الصدر فيقبلون اعتذارهم ، ومما يلاحظ في هذا العصر كثرة العزوف عن القضاء ، فتذكر المصادر حشداً كبيراً ممن عُرض عليهم القضاء ، فألزموا على توليه أو امتنعـــوا وأصـــروا علـــى رفضه، ولعل سبب ذلك في الغالب كان هو التقى والزهد والورع.[4]

فأما من امتنع من الفقهاء عن القضاء وأُلزم على توليه ، فيذكر الجندي[5]-عند ذكر فقهاء تعـــز - قائمة الفقهاء الذين امتحنوا بالقضاء ، وكانوا فيه متورعين زاهدين. ويتضح من خلال عرض الجنـــدي أن الممتحنين[6] بالقضاء والمجبرين على توليه عدد ليس باليسير، حيث وصل الأمر ببعض المجبرين عليه إلى

---

(1) انظر مدكور : القضاء في الإسلام ، ص ١٥

(2) واصل : السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام ، ص ٧٧

(3) الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص٨٨ ، وللمزيد حول أعذار الكثير من الفقهاء عن تولي القضاء عبر العصور. انظر نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ٥٠

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٧١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٢٧٨ ؛ البريهـــي : طبقـــات صلحاء اليمن ، ص٧٤

(5) السلوك ، ج٢ ، ص ٩٨

(6) اعتبر أحد الباحثين أن تولي منصب القضاء يعد محنة كبيرة يقع فيها القاضي وذلك للمسؤوليات الكـــبيرة الـــتي يتحملها أمام الله ، ثم الدولة ، ونفسه. انظر هديل ، طه حسين عوض أحمد : الحياة الاجتماعيـــة في الـــيمن في عصر الدولة الرسولية ، رسالة دكتوراه ،غير منشورة ، جامعة صنعاء ، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م ، ص١٤٩

التضرع إلى الله عند الكعبة للعصمة منه،[1] وكان من القضاة أنفسهم من يحـذر أبنـاءه مـن تـولي القضاء،[2] فإذا أجبر عليه استناب غيره مقابل إعطاءه جزءا من مرتبه الذي يحصل عليه،[3] ومن الفقهاء من ألزم بتوليه ، ثم ما يلبث أن يعزل نفسه عن هذا المنصب،[4] أو يطلـب مـن الـسلطان إعفـاءه منه[5]وهناك قائمة من الفقهاء تولوا القضاء مجبرين ، وما ألجأهم إليه إلا الفقر والعوز كما سبق .

ومن فقهاء العصر الرسولي من امتنع كليا عـن تـولي القـضاء علـى الـرغم مـن تعرضـهم للترسيم[6]والسجن ، على أنهم كانوا في حاجة ماسة إلى ما قد يصرف لهم عليه من مرتبات،[7] ويظهر أن إجبار السلطة لهم ومحاولتهم تولي القضاء لم يكن إلا من باب الحرص على الفقهاء الذين اشـتهروا بالفقه والدين وسعة العلم والعبادة والزهد والورع،[8] وقد عرضت المصادر التي بين يـدي الباحـث مجموعة من الفقهاء الذين عُرض عليهم القضاء فامتنعوا وكرهوا قبوله،[9] بالرغم من الوسائل التي اتبعت

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٧٠

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٩

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٩٠ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٦١ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣٢٣

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤١٦ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الـزمن ، تحقيـق العبـادي ، ص ٤٣٥ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٥٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٩٢

(5) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١١٩

(6) الرسم : يعني أن يجعل عليه حفظه من الجنود يمنعونه من الخروج، والدخول ، ورسمّ عليه بالتشديد جعل عليه حرساً. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٧٤ هامش رقم (٤)

(7) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٥٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صـالح ، ص ٤٢٦

(8) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٨٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٧١ ،١٦٠ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٩

(9) عرض بنو عمران قضاء عدن على الفقيه عبدالله بن أبي بكر بن أحمد بن الفقيه مقبل العلهي (ت٦٨١هـ) فكره وامتنع ، وعرض قاضي القضاة ابن الأديب على الفقيه الحسن بن علي بن محمد بن إبراهيم بن الفقيه صالح بـن علي العثري القضاء في أي موضع أحب فأبى وامتنع على الرغم من أنه كان ممتحناً بغالب أحوال الفقهاء مـن الفقر والدَين ، وعُرض القضاء على الفقيه أحمد بن أبي القاسم الريمي(ت٨١٩هـ) فامتنع عن قبوله مع شـدة

لترغيبهم في توليه ، كبذل المال لهم ، ومع ذلك أصروا على الامتناع.[١]

وقد وصل الأمر كذلك بالفقهاء إلى العزوف عن تولي منصب قاضي القضاة ،[٢] فقد عُـرض هذا المنصب زمن السلطان المؤيد على الفقيه أحمد بن علي الظفاري فامتنع،[٣] وعُرض كـذلك علـى الفقيه أبي الحسن علي بن عبدالله الشاوري ت٧٧٨هـ[٤] فامتنع عن قبوله.[٥]

ونخلص إلى أن سبب ذلك العزوف هو ورع وزهد الفقهاء والقضاة،[٦] والحرص على عدم الوقوع في الزلل والخطأ الذي قد يؤدي إلى الظلم ، وربما كان البعض منهم يرى في المرتبات نوع من الـشبهة فيفضل إما عزل نفسه إن كان على القضاء ، أو الإصرار على عدم توليه كما سبق .

=فقره وكثرة عياله. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤٨ ، ٤٤٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء الـيمن ، ص٧٤ ،١٣٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٤٩ ، ٣٣٣٩

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٨٩ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص٣١٠

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٨ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٨٣ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٥٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ٣١٣٣ ، ٣٥٠٩

(3)الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٧٥ ، ٥٧٦

(4) كان فقيها نبيها متقنا محققا عارفا بأصول الفقه وفروعه ،والحديث والقراءات والنحو وغيرها من العلوم ، وكان مولده في عدن سنة ٧٣٦هـ ووفاته عام ٧٧٨هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخـرون ،ج٣ ص١٤٤٦

(5)الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٠١ ؛ بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٥٣

(6) انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٥٢

المبحث الرابع : أعوان القضاة

بعد أن تشعبت مسؤوليات القضاة في مجالس الحكم استعانوا بطائفة من الموظفين ، لمساعدتهم في إنجاز القضايا وإصدار الأحكام ومن هؤلاء الأعوان :

نائب القاضي[١] حيث كان من أهم أعوانه ذلك لأنه يحل محله ويقوم بالأعمال التي يعهدها القاضي إليه ، فكان يحضر مع القاضي أحيانا في مجلس حكمه ، ويتولى الفصل بين المتنازعين ؛ إذا عرض للقاضي عارض جعله يخرج من مجلسه[٢]، كما يتولى القضاء بين الناس في حالة غياب القاضي أو نحو ذلك.[٣]

الكتّاب ويسمون "بكتّاب الشرع"[٤] وهو مسمى عام أطلق على جميع الكتاب الذين يعملون مع القاضي ، حيث كان للقاضي كاتب واحد فأكثر[٥] يخصص أحدهم ليكون كاتب سره[٦] كما فعل

---

(1) حول هذا المنصب انظر المبحث الثاني من هذا الفصل

(2) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٥١

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٠٢ ؛ بامخرمة: تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٩١

(4) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٤٩ ؛ الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤ ، ص ٢١٧٣

(5) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٧٦٩ ، وقد كان للقاضي في مجلسه في العصر العباسي الأول على سبيل المثال أكثر من كاتب ففي عهد الخليفة العباسي المأمون كان هناك كاتب أحكام ، وكاتب معونة ، وكاتب جيش ، وكاتب رسائل ، وكاتب خراج. انظر الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص٢١٣ ــ ٢١٦

(6) كاتب السر : هو أحد الموظفين من الكتبة ، وهو اسم آخر لصاحب ديوان الإنشاء ، وظهر هذا المصطلح في الدولة العباسية ، وهو يدل على أن هذا الكاتب كان ــ بحكم عمله ــ على علم بأسراره ، وقد ظهرت صيغة كاتب السّر في الدولة الفاطمية ، وانتقلت إلى الدولة الأيوبية ويبدو أنها اختفت في بداية دولة المماليك وحل محلها كاتب الدرج ، وعرفت وظيفة كاتب السر خارج دولة المماليك : فعرفت في دولة بني رسول باليمن ، وفي دولة بني مرين في المغرب الأقصى .. وقد كانت من أرباب الوظائف في العصر الرسولي انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٥ ، ص ٣٤ ؛ حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف ، ج٢ ، ص ٩٢٢ ــ ٩٢٥

القاضي عمر بن سعيد[١] ، حينما اختار الشيخ أبا بكر بن عمار من أهل جبلة من بين كتّابه وجعله كاتب سره[٢] أو حافظ سره ، وقد يتولى مرافقته ومصاحبته.[٣]

وسمي بعض هؤلاء الكتاب " بكاتب السجلات والمحاضر"[٤] حيث كان مع كل قاض[٥] كاتب لسجلاته ومحاضره[٦]، يجلس إلى جانبه[٧] يتولى كتابتها[٨] ، على أن مهمة كتّاب الشرع على اختلاف تخصصاتهم تسجيل القضايا والأحكام[٩]في السجلات والمحاضر الخاصة بها[١٠]وتوثيقها ، ومن ثم عرضها على القاضي فيتصفحها ليقر ما يقره منها ويضيف ما يراه من زيادة لا بد منها ، ثم يضع خطة عليها[١١]لاعتمادها.

---

(1) عمر بن سعيد بن مغيث بن سعيد التعزي ، ولي قضاء تعز زمن المجاهد ، وكانت سيرته مرضية وقد سبقت الترجمة له. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥١٤

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٦٥

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٠٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ١٢٢

(4) لعلهم أشبه بكتاب العدل أو الضبط في المحاكم في وقتنا الحاضر

(5) كان أبو بكر بن أبي بكر أحمد بن علي الأحوري كاتب للسجلات ، والمحاضر للقاضي عمر بن محمد بن عيسى اليافعي انظر. بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٧

(6) كان كاتب القاضي عبر العصور الإسلامية أحد موظفي مجلسه البارزين وإليه تعهد مهمة تسجيل ما يدور في هذا المجلس بين المتخاصمين من حجج وبيّنات ، كما يسجل في النهاية إقرار الحكم الذي ينطق به القاضي ، ويثبت عليه بشهادة العدول ، بنسختين تعطى الأولى للمدعي وتحفظ الثانية في ديوان القاضي. انظر الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢١٢

(7) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٢٦ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ١٠٣

(8) عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في عهد الدولة الرسولية ، ص ١٨٧ ، ١٨٨

(9) ظهرت الحاجة إلى وجود سجلات تدون فيها الأحكام التي يصدرها القضاة في العهد الأموي ، ولم يعرف هذا في عهد الخلفاء الراشدين ، حيث أدى تناكر الخصوم إلى وجود مثل هذه السجلات. انظر الحميضي : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، ص ٢٢٦

(10) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٤٣

(11) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٥٠ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٤٠ ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٤٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٦٨

ويظهر أن هناك بعض الصفات والشروط التي لا بد أن تتوفر فيمن يتولى هذه الوظيفة ، منها سرعة الفهم ، والذكاء ، وحسن الخط ؛ ونستدل على ذلك: بتولي أبو بكر بن أبي المعالي بن عبـــدالله الرضي الناشري الزبيدي ت٨٢١هـــ كتابة الشرع بزبيد حيث كان حسن الخط ، وكان وحيد وقته في الفرائض، وأفضل من قيد ، وضبط ، وكان يتصف بسرعة الفهم وجودة الذكاء[١] ، ولذلك فإن هـــذه الوظيفة كانت في الغالب تسند إلى بعض الفقهاء.[٢]

وذكر الجندي[٣]أن بعض الكتّاب خلال العصر الرسولي كانوا يأخذون من المتخاصمين أجورا مقابل تسجيل قضاياهم ، قدرت بخمسة دنانير على كل سجل، ويبدو أنهم اعتادوا على ذلك ربما لقلة ما كانوا يتقاضونه من مرتبات[٤]، ومن خلال هذا النص يظهر أن تسجيل القضايا كان بدون أجـــر ، وأن بعض كتاب السجلات كانوا غير أمناء من خلال أخذهم أموال الناس دون وجه حق.

كما كان من ضمن أعوان القاضي مجموعة من العسكر ، أو الجند الذين يعملون على تحقيـــق الأمن في مجلسه ، ويتولون إحضار المتخاصمين إلى مجلس الشرع[٥] ، كما كـــانوا يرافقـــون القـــضاة

---

(1) السخاوي: الضوء اللامع ، ج١١، ص٩٥ ، ٩٦ ، ويرى الإمام الشافعي أنه لا يجوز للقاضي أن يتخذ كاتبـــا لأمور المسلمين في القضاء إلا مسلما ، عدلا ، جائز الشهادة ، حرا ، بالغا ، فصيحا ، فقيها ،فطنا ، متيقظا لا يؤتى من جهالة ، عاقلا لا يخدع بغيره ، متنزها عن الطمع لا يستمال بهدية ، قوي الخط قائم الحروف ، عالمـــا بمواضع التدليس فيه ، ضابطا لنظمها لا يلتبس على خطه. انظر ابن القاص : أدب القاضـــي ، ص٢٩ ، ٣٠ ، ولمعلومات أوفى حول الشروط ، والصفات التي يجب توافرها في كتاب القضاة. انظر الهرفي:القضاء في الدولـــة الإسلامية، ج٢،ص٢١٣ـــ ٢١٥ ؛ نصار:صفحات من القضاء الإسلامي، ص ٢١٤

(2) السخاوي : الضوء اللامع ، ج٢، ص٥٠

(3) السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٨٥

(4) اختلف مقدار رزق الكتَّاب من عصر لآخر ، فبعضهم كان يتقاضى أربعين درهماً ، وآخر عشرين درهماً عنـــد قاضي واحد. انظر الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢، ص٢١٦

(5) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٣٤

لحراستهم وتوفير الحماية لهم[١]، ويعملون على قضاء حاجاتهم ، وكان يترأس عليهم شخص يسمى "نقيب"[٢]، وعزلهم كان بأيدي القضاة ، ويتقاضون على عملهم هذا مالا معلوما كل شهر.[٣]

وكان القاضي يستعين بالمحتسب[٤]عند تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة لغرض التأديب[٥]، ويستعين ببعض الفقهاء الذين كانوا يحضرون مجلسه لتحري العدل في الأحكام[٦] ، فقد اشترط قاضي قضاة المظفر إسماعيل الحضرمي على قضاته في تهامة ألا تصدر الأحكام إلا بحضور مجموعة من الفقهاء[٧]، فقد تكون مهمتهم التأكد من الحكم،ومراجعته في حالة إصدار بعض الأحكام الخاطئة[٨]،

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٣٧٦ ، ج٢ ، ص ٢٢٥ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٧٣ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ١٠٣ ، وقد تعددت مهمة الأعوان واختلفت من حين لآخر ، فمنهم من كان يسير مع القضاة ، فيدفعون عنهم من يتزاحمون حولهم ، وكان من مهامهم في العصر العباسي إحضار الخصوم إلى مجلس الحكم ، وإيصال ما كتبه القاضي إلى أحد الخصوم ، حتى وأن كان من كبار رجال الدولة. انظر وكيع : أخبار القضاة ، ص ٦٧٣ ؛ ابن القاص : أدب القاضي ، ص٤٥ ؛ نصار: صفحات من القضاء في الإسلام ، ص٢١٤

(2)الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٥ ، وقد استخدمت لفظة نقيب بدلالات مختلفة ، وتعددت مهامه التي منها:القيام بتنبيه القاضي على الشهود ، وتنبيه الشهود على القاضي .. ويظهر أن مهامه في العصر الرسولي الوقوف على أبواب القضاة ، يجهز في طلب من يطلب على ألا يزعج من يستدعي ، ويترفق في طلبه، وليس ببعيد أن يكون هذا المصطلح مرادفاً لكلمة الحاجب. انظر حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف، ج٣ ، ص ١٢٩٤ــ ١٢٩٨ ؛ نصار:صفحات من القضاء في الإسلام، ص ٢٢٤

(3) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٦٨ ، ولمعلومات أوفى حول رواتب بعض أعوان القضاة ببغداد سنة ٣٣٦هــ على سبيل المثال. انظر نصار : صفحات من القضاء في الإسلام ، ص٢١٤

(4) الحسبة : وظيفة جليلة رفيعة الشأن تختص بالأمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤، ص٣٧ ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية ، طبعة دار الكتاب العربي ، ص٣٩١

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٦٨

(6) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٤٠ ، وكان لا بد للقاضي إذا شاور أن يشاور عالما بالكتاب والسنة وأقوال الأئمة ، وأن يكون فقيها عاقلا يعرف مخارج القياس ، وموارده أمينا لا يقصد إلا قصد الحق فيما يشاور فيه ، وللقاضي الأخذ بقوله ، وإذا تبين له خلاف رأي الفقيه قضى برأيه. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٤٩

(7) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٣٩ ، ٤٤٠

(8) العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٣

وربما يكون دورهم أشبه بدور المستشارين الذين يعاونون القضاة في استخراج الأدلة ، ومعرفة الحق بالاجتهاد لأن القاضي لا يحيط بجميع العلوم والمعارف والأحكام ، بالرغم من أن رأي مثل هؤلاء المستشارين قد لا يلزم القاضي في شيء ، وإنما كان يستأنس ويسترشد به.[١]

ومن أعوانه أيضاً مجموعة من ذوي الكفاءة يعرفون "بالأمناء"[٢]مهمتهم العمل خارج إطار مجلس القاضي كالتوقيع على الوصايا،[٣] حيث كان تعيينهم عن طريق القضاة،[٤] وأحيانا كان لبعض القضاة مماليك يرافقونهم ويصحبونهم في جلساتهم ، وتحركاتهم.[٥]

وربما كانت هناك خلال العصر الرسولي بعض الوظائف التي تدخل تحت مسمى أعوان القضاة؛ كالحجَّاب الذين يمنعون المتقاضين من التقدم إلى القاضي قبل أن يحين وقت النظر في قضيتهم ، ويحافظون على النظام،[٦] إلا أنها قد تدخل تحت مسميات أخرى مما ذكر سابقا.[٧]

---

(1) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢١٩ ، ٢٢٠

(2) لعلهم أشبه الآن بهيئة النظر الذين يعملون في المحاكم .

(3)الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣١٧ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٣٢ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ١٠٣ ، وقد كانت مهمة هؤلاء الأمناء في العصر العباسي صيانة الأموال والمقتنيات ، والإشراف على أموال الغائبين ، وتصريف الأوصياء ، والمدارس الموقوفة ، وكانوا يشاركون في موكب الاحتفال بالقضاة الجدد وحفظ التركات ، ولذلك كان القضاة الورعون يحاسبونهم في كل وقت ، ويشترط في صاحبها الأمانة والاستقامة لأن القاضي يبعث به أو بهم إلى من يرفض الحضور إلى مجلس القضاء من ذوي السلطان ليسمعوا منه ما يرد به على كتاب القاضي الذي يستدعيه فيه للحضور. انظر وكيع : أخبار القضاة ، ص ٢٧٠ ؛ الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص٢٢١، ٢٢٢ ؛ نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص٢٢٠

(4) الخزرجي : العقد الفاخر ، جميل الأشول ، ص ٦٨٥

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٦٥ ؛ مؤلف مجهول: نور المعارف ، ج١ ، ص ١٢٨ ؛ الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٦٧٣

(6) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢١٧

(7) كصاحب المسائل ، والحرس ، والجلواز ، والقَوَمة ، والقسام ، والقيام ، والمنادي ، والمترجمون ، والمستشارون. انظر الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢١٧ ــ ٢٢١ ؛ نصار : صفحات من القضاء في الإسلام، ص ٢٢٣ ــ ٢٢٨

المبحث الخامس : مجالس القضاء :

كان لابد للقاضي أن يتخذ مكاناً يعرفه الناس ويأتون إليه عند التنازع والتخاصم وهـــو مـــا يسمى اليوم بالمحكمة ، وقد كان المسجد هو أول مكان لجلوس القضاة للقضاء بدءاً من زمن النبيﷺ[١] فالخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم[٢] ، كما اتخذه بعض قضاة العصر الأموي ومن جاء بعدهم مكانا للقضاء بين الناس والنظر في الخصومات المعروضة عليهم[٣]، بل واتخذ بعض القضاة من المسجد مجلـــساً للصيف وآخر للشتاء ، ومنع بعضهم المصلين من الاقتراب منه.[٤]

كما أُتخذ مسجد قرطبة في بلاد الأندلس مكاناً للقضاة حيث خصصوا أحد أركانـــه ليكـــون مجلسا للقضاء وليس مسجد قرطبة فحسب بل كان بعضهم يتخذ من المسجد القريب من مترله مقـــراً للتقاضي[٥] و لم يمنع أن يكون للقضاة دارا للقضاء؛ فنجد الخليفة عثمان بن عفان ﷺ كان أول من اتخذ دارا للقضاء[٦]وأُتخذ في بعض فترات العصر العباسي مجلس للقضاء ، وكان عبارة عن مكان فـــسيح في وسط المدينة كي لا يتأذى الناس من الجلوس فيه[٧] ، كما نجد كذلك أن بعض القضاة اتخذوا مـــن

---

(1) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج ١ ، ص ١٢١ ، ١٢٢

(2) أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص ٦٨

(3) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص٢٠٩ ،٢٨٩

(4) الكندي : الولاة والقضاة ، ص ٣١٧

(5) اختلف الفقهاء فيما بعد حول مناسبة المسجد للقضاء فمنهم من يرى مناسبته ، واستشهد بـــالمواقف القـــضائية للرسول ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده ، ومنهم من ذهب إلى أن القضاء في المسجد يكره كالإمام الـــشافعي ، معللاً ذلك ببعض الأسباب، وللمزيد حول ذلك. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٤١، ٤٢ ؛ أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص ٦٨ ، ٦٩ ؛ نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ١٦٨ ، ١٧٠

(6) نصار: صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ١٦٨ ؛ الضحيان : الإدارة والحكم في الإسلام ، ص١٩٠

(7) نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ١٦٧

دورهم مقاراً للحكم[١]، وفي العصر المملوكي اتخذ القضاة المدارس مقارا للحكـــم ، ثم أنـــشئ ســـنة ٦٦١هــ ما يسمى بدار العدل[٢] ، وفض بعض القضاة بعض المنازعات في الأسواق،[٣] حيث وجد ما يسمى بالقاضي المتنقل الذي يطوف القرى ليقضي بين أهلها.[٤]

وقد غلبت البساطة على هذه المجالس بدايات الدولة الإسلامية لبساطة الحياة في تلك الفتـــرة ، ولكنها ما لبثت أن اتسعت باتساع رقعة الدولة الإسلامية.[٥]

وعلى الرغم من أنه كان لقضاة الدولة الرسولية أماكن مخصـــصة لمباشـــرة القـــضاء ، إلا أن المسجد[٦] كان من ضمن المجالس التي يجلس فيها القضاة أحيانا للقضاء، وبخاصة في الأمور العارضـــة أو الطارئة[٧] أو التي يرى القاضي أن تكون ظاهرة أمام الناس ، فقد نظر قاضي قضاة المظفر فيما بين أهل عدن وناظرهم بالجامع[٨] فربما لصغر مجلس القضاء كونه لا يستوعب أعداد الناس ، وكـــذلك رغبـــة القاضي في حضورهم هذه المحاكمة عقد جلسته في الجامع .

---

(1) عندما تنازع عمر بن الخطاب وأبيّ بن كعب رضي الله عنهما توجها إلى زيد بن ثابتﷺ في بيته فقضى بينهما. انظر وكيع : أخبار القضاة ، ص٧٦ ، ٣٤٥

(2) نصار : صفحات من القضاء في الإسلام ، ص١٧٠ ، وقد أُجمع على أن للقاضي الجلوس للحكم في أي مجلـــس كان في بلد قضائه. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٤٠

(3) وكيع : أخبار القضاة ، ص ٦٤٠

(4) وكيع : أخبار القضاة ، ص ٦٨٥

(5) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ولمعرفة بعض الآداب المتعلقة بمجلس الحكـــم. انظر المرجع نفسه ، ج٢ ، ص ٢٩٤ وما بعدها

(6) انتشرت المساجد بشكل كبير في أنحاء بلاد اليمن في فترة حكم الدولة الرسولية. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٨١ ؛ مجاهد: التعليم في اليمن ، ص١٠٩

(7) عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٨٨

(8) الجندي : السلوك ، ج١، ٤٣٩، ٤٤٠

وكان للقاضي خلال فترة حكم الدولة الرسولية مجلس للحكم في كل بلد،[١] وكان مقره معروفا للناس[٢] حتى يسهل عليهم الاستدلال والوصول إليه[٣]، وقد أوردته بعض المصادر بمسميات مختلفة[٤]، جميعها يدل على أن القاضي يجلس فيه للفصل بين المتخاصمين[٥] في مختلف القضايا[٦] ، وتتم فيه إجراءات التقاضي[٧]، وسماع الدعوى ، وإقامة البينة ، وإحضار الشهود[٨] ، ومن ثم يقوم القاضي بالفصل بين المتنازعين إما بالإصلاح[٩] أو بإصدار الأحكام[١٠] ولم يكن دور المجلس مكانا للفصل بين المتنازعين فحسب بل إن بعض القضاة بالإضافة إلى ما سبق جعل منه مكانا يجتمع فيه بالفقهاء فتدور فيه المناظرات والمناقشات في بعض المسائل الفقهية وأحيانا يكون مكانا للتعليم.[١١]

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٥ ؛ با مخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٣٦٨

(2) عادة ما يكون هذا المجلس في موضع بارز للناس ، ولا يكون دونه حجاب ، متوسطا للمصر ، ولذلك ذكر أحد الباحثين بعض المواصفات التي لا بد أن تتوفر في هذا المجلس كأن يكون الطريق إليه سهل وميسور لجميع الناس ، وحالته جيدة يقيهم برد الشتاء وحرّ الصيف ، ويستطيع المتخاصمون والشهود الحضور إليه ، والاطمئنان فيه ، ويتمكن القاضي من إصدار الحكم فيه. انظر ابن القاص: أدب القاضي ، ص٤١ ؛ أبو فارس : القضاء في الإسلام ، ص٦٩

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٨٥

(4) سمي " بمجلس القاضي " وتارة باسم " مجلس الحكم " ، وأخرى " بمجلس الشرع " انظر ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص ٢٢٥ ؛ الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٧٦ ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٥٦

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٠٢ ؛ البريهي: طبقات صلحاء اليمن ، ص١٠٠

(6) انظر الأهدل : كشف الغطاء ، ص٢٢٢ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء في اليمن ، ص ١٥٩ ، ١٦٠

(7) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ٦٥٩ ، ٦٦٠

(8) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٦٥٩، ٦٦٠ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٩

(9) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٣

(10) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٨٥

(11) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٥٦ ، قلادة النحر ، ج٣، ص٣١٤٣

وفي بعض الأحيان قد يكون مقر هذا المجلس قريباً من مترل القاضي أو يكون جزءاً منه[١]،وربما أن دار العدل التي أنشأها بعض سلاطين بني رسول كانت بمثابة مجالس للقضاء.[٢]

وللقاضي وقت معلوم محدود يحضر فيه للمجلس ، فإذا انقضى ذلك الوقت انصرف لقضاء حوائجه[٣] ، فكان يبدأ بعض القضاة بالحضور إلى مجلس القضاء بعد أن يؤدي صلاة الضحى ، حيث يجلس فيه إلى وقت القيلولة[٤] ، وعادة ما يحضر هذا المجلس نواب القاضي[٥] وأعوانه[٦] من نقباء[٧] ، وكتّاب[٨] ، وغيرهم ممن يحضر هذا المجلس[٩] خاصة من الفقهاء[١٠] ، حيث جرت العادة حضور بعض

---

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٠٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٥١

(2) أنشأ السلطان المظفر دارا للعدل في تعز للنظر في المظالم المرفوعة من عامة الناس فيتم إنصاف المظلوم من الظالم ، وبنى بجانبها قبة كان يمكث فيها لمراقبة الأحكام الشرعية، وتنفيذها ، والتأكد من عدل الذين ينظرون في المظالم ، كما كان للسلطان المجاهد دار للعدل في سوق الأحد بذي عدينة ، وجعل هذه الدار مشرفة على السوق لينتصف إليه المظلوم. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٨١ ؛ السروري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص٤١٢ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٧

(3) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٩٩ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٤٣

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ١٩٩

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٥١

(6) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٣٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٥ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٣

(7) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٦٨

(8) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ١١٩

(9) أحيانا يحضر قاضي القضاة ، وبعض أعيان الفقهاء ، وكبار رجال الدولة إلى مجلس الشرع للوقوف على بعض المحاكمات ، والقضايا الهامة ، كالقتل ، وغيرها ، وأحيانا أخرى قد يكلف قاضي القضاة بعض خاصته لحضور مجلس بعض القضاة لمعرفة ما يدور فيه. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٢٥ ، ٤٢٦ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٥٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٠٢

(10) اشترط إسماعيل الحضرمي قاضي قضاة المظفر على قضاته ألا يحكم أحد منهم إلا بمحضر من الفقهاء ، ولذلك كانوا يحضرون في مجلس حكم القاضي. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٧ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ١٧٦ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٤٠

العلماء الموثوق بهم مجلس القاضي لمشاورتهم في المعضلات ومناظرتهم في المجتهدات [١] ، وكان يسمح القاضي للوكلاء[٢] بحضور مجلسه[٣] ومناظرة الخصم فيه.[٤]

---

(1) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢٩٠

(2) برزت الوكالة في الخصومة في عهد الرسول ﷺ ، ثم تطور الأمر بعد ذلك حتى أصبحت الوكالة وظيفة ، يمتهنها عدد من الناس ، ، وقد ذهب الإمام الشافعي إلى أن التوكيل جائز من كل موكل سواء كان حاضرا أم مسافرا، أما أبو حنيفة فلا يقبل الوكالة من حاضر صحيح. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٦٢ ؛ الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٢٢٢ ، ٢٢٣

(3) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٢٢٤ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٩٩

(4) وكيع : أخبار القضاة ، ص٦٧٣ ، ويظهر أن مهمة الوكلاء أشبه بمهمة المحامين في وقتنا الحاضر. انظر العراشي: الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٣

المبحث السادس : مرتبات القضاة

من الثابت أن القضاة فُرض لهم عطاء منذ عهد النبي ﷺ ، حينما فرض لعتّاب بن أسيدرضي الله عنه[١] – عندما كان قاضياً ووالياً على مكة المكرمة – درهماً في كل يوم ، ثم زيدت مرتباتهم في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، إذ جعل القضاة يتمتعون بميزة مالية تختلف عن بقية موظفي الدولة حيث وسع عليهم في الرزق، وطلب من ولاته أيضاً التوسعة على من يولونهم القضاء ، وذلك حتى يكونوا في مستوى معيشي مرتفع يمنعهم من مد أيدهم إلى الناس ، أو أن تهفو أنفسهم إلى هدية أو رشوة من أحد الخصوم[٢] ، فكان بذلك أول من رتب أرزاقا للقضاة في الدواوين[٣] ، واستمر الحال على ذلك في العهد الأموي حيث كانت تجرى أرزاق القضاة من بيت المال[٤]، وفي العصر العباسي اهتم الخلفاء بمرتبات القضاة فأغدقوا عليهم الأرزاق والجوائز الضخمة[٥]فوصل رزق بعض القضاة في الشهر إلى أربعة آلاف درهم[٦] بعد أن كانت لا تتجاوز الثلاثين دينارا.[٧]

---

(1) عتّاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس أسلم يوم الفتح واستعمله النبيﷺ على مكة لما سار إلى حنين ثم استمر ، وقيل إنما استعمله بعد أن رجع من الطائف وحج بالناس سنة الفتح ثم أقره أبو بكررضي الله عنه على مكة إلى أن مات قيل آخر خلافة عمررضي الله عنه . انظر ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي : الإصابة في تمييز الصحابة ، دار الفكر، بيروت ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م ، ج٢ ، ص٤٥١

(2) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج١ ، ص ٢٨٨ ـ ٢٩١ ، ورد اختلاف حول أخذ القضاة أجرا مقابل قيامهم بالقضاء ، فمنهم من قال لا ينبغي لقاضي المسلمين ذلك ، ولعل القصد من غير بيت المسلمين ويُستدل على ذلك ما روي عن شريح أن عمر رضي الله عنه كان يرزقه في كل شهر مئة درهم وقول النبي ﷺ " أيما عامل استعملنا وفرضنا له رزقا فما أصاب بعد رزقه فهو غلول ". وللتفصيلات انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٢٧

(3) الحميضي : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، ص٢٦٦

(4) الحميضي : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، ص٢٦٧

(5) الهرفي : القضاء في الدولة الإسلامية ، ج٢ ، ص ٧٢٠

(6) الكندي : الولاة والقضاة ، ص ٣١١ ، ٣١٢

(7) الكندي : الولاة والقضاة ، ص٢٦٧ ؛ الحميضي : القضاء ونظامه في الكتاب والسنة ، ص٢٨٧

وقد استمرت العناية بالقضاة وأعطايتهم في العصر الرسولي ، ففرضوا لهم رواتب[١]كانت هذه المرتبات[٢]في كثير من الأحيان من جزية[٣]يهود اليمن[٤]، الذين كانوا يقيمون ببعض مدنه مثـــل: ذي جبلة، والجند ، وصنعاء وغيرها ، فما يتحصل عليه من هذه الجزية كان جزءا منه يُحمـــل إلى الخزانـــة العامة (بيت المال) ، في حين أن الجزء الباقي خصصت منه مرتبات القضاة.[٥]

كما خُصصت رواتب القضاة في بعض فترات العصر الرسولي من مال الوقف ، وأحيانا جعلوه من مال الديوان[٦]، ولذلك لما انتقل الإشراف على الأوقاف من القضاة إلى أرباب الديوان زمن الملـــك

(1) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣١١

(2) سميت مرتبات القضاة في بعض المصادر(جامكية) وتعني المرتبات. انظر حسن الباشـــا : الفنـــون الإســـلامية والوظائف ، ج١ ، ص٣٤٧

(3) الجزية : تؤخذ على الرؤوس. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، طبعة دار الكتاب العربي ، ص٢٥١ ، ٢٥٢

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج١، ص ٤٤٦ ، ٤٤٧ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٩٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٠٠ ، وقد اختلف الفقهاء في تحديد قدرها فعلى سبيل المثـــال : ذهب أبو حنيفة إلى تصنيفهم إلى ثلاثة أصناف أغنياء ، ويؤخذ منهم ثمانية وأربعون درهما ، وأوساط ويؤخـــذ منهم أربعة وعشرون درهما ، وفقراء ويؤخذ منهم إثنا عشر درهما ، وذهب الإمام الشافعي إلى أن أقلها دينـــار ولا يجوز الاقتصار على أقل منه ، ولمعلومات أوفى انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، طبعة دار الكتاب العربي ، ص٢٥٥

(5) عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ١٧٨ ، وقد كانت الجزية التي فرضت على اليهود في عـــدن في بعض فترات الحكم الرسولي مئة وتسعة وعشرين مثقالا من الذهب على الساكنين في الميناء ، وستة وسبعين بهارا على الواصلين إلى الميناء عبر الطرق البرية ، وفي الشوافي بلغت أربع مئة وأربعون بهارا. انظر مؤلف مجهـــول : ارتفاع الدولة المؤيدية ، تحقيق محمد عبدالرحيم جازم ، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعيـــة ، والمعهـــد الألماني للآثار ، صنعاء ، ط١ ، ١٤٢٩هـــ/٢٠٠٨م ، ص١٣٧ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد ، ص١٥٢

(6) الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٦٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٦٥ ، وقد كانت مهمة الديوان الكبير تحصيل الأموال المقررة للدولة مثل: الخراج ، والعشور التجارية ، والضرائب ، وتوريدها إلى الخزانة العامة للدولة الرسولية. انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢،ص٦٦٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢، ص٦٢

المؤيد ؛ وارتفع مال الخزانة المؤيدية من الأوقاف صار يصرف منه رواتب معظم القضاة.[١]

وفي أحيان أخرى خُصصت رواتب القضاة من مال الخراج[٢] ، ويؤكد ذلك ما ذكره الجندي وغيره[٣] من أن السلطان المظفر حينما أراد بناء مدرسة بمغربة تعز أمر بجمع الجزية من كل بلد لهذا الغرض وعوض أربابها من مال الخراج ، مما جعل بعض القضاة الورعين الذين يرون أن مال الخراج فيه شبهة يعزلون أنفسهم عن هذا المنصب لهذا السبب.

وتتفاوت مقدار مرتبات القضاة من قاض لآخر ، ويظهر أن ذلك كان حسب مراتب القضاة وأهمية المدينة ، أو الجهة التي يتولى القضاء بها[٤] ، فقد جعل السلطان المجاهد على سبيل المثال راتب قاضي قضاته خمسة عشر دينارا في كل يوم[٥] ، في حين أن قاضي الجَنَد زمن المظفر كان يتقاضى خمسة عشر ديناراً في الشهر[٦] ، وفي الفترة نفسها كان قاضي عدن يتقاضى في الشهر أربعين ديناراً[٧] ، أما نائب القاضي فكان يأخذ مرتبه في بعض الفترات من القاضي الذي عينه نائبا عنه على القضاء.[٨]

---

(1) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٠٩

(2) الخراج : هو ما يؤخذ على الأرض من حقوق تؤدى عنها ، وكان مقداره موقوف على اجتهاد الأئمة. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، طبعة دار الكتاب العربي ، ص٢٦٢

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٧٣ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ،ص ٤٨٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٥٧ ؛ الأكوع ، إسماعيل بن علي : المدارس الإسلامية في اليمن، منشورات جامعة صنعاء ، صنعاء ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م ، ص ٦٥ ، ٨٥

(4) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣١٢

(5) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٧٥

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٥١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٩٥

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣١٢

(8) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٩٠ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص٢٦١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٢٩٨٨

وقد كان تقدير كفاية مرتبات قاضي القضاة يأتي من قِبَل السلطان ، ولذلك زاد الملك الأفضل في راتب قاضي قضاته الفقيه محمد بن أحمد بن صقر الغساني حينما أبقاه على منصبه الذي تولاه زمن المجاهد وأوسع فيه.[١]

أما تقدير مرتبات القضاة فقد حرص السلطان وقاضي القضاة على متابعة القضاة والوقوف على مدى كفاية رواتبهم التي يأخذونها على القضاء ؛ فان رأى عدم كفاية هذه المرتبات عمد إلى زيادتها ، وأحيانا يقوم باستشارة قاضي القضاة للنظر في مدى الحاجة لهذه الزيادات ويدل على ذلك ما دار بين السلطان المظفر وقاضي قضاته البهاء حول مدى حاجة قاضي عدن أبي بكر بن محمد بن الفقيه محمد الملقب بالقاضي ابن الجنيد ت٦٦٨هـ[٢] إلى زيادة راتبه ، فقال السلطان: " يا قاضي بهاء الدين بلغنا أن الحاكم(أي القاضي) فقير ويجب أن نزيد جامكيته[٣] وكانت لا تقوم به فكم ترى نزيده " فقال: عشرة دنانير فأمر السلطان بجعلها أربعين ديناراً[٤] بعد أن كانت ثلاثين ، وفي بعض الأحيان يتولى قاضي القضاة خاصة في بعض الفترات التي قوي فيها نفوذهم تقدير مرتبات القضاة.[٥]

وقد كان بعض سلاطين بني رسول يغدقون الأموال على قضاتهم حيث يعطونهم أموالا غير المرتبات المخصصة لهم[٦] ، بل إن بعض القضاة نال حظوة كبيرة عندهم فجمع أموالا جمة من عطاياهم.[٧]

---

(1) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٢٠

(2) ولي قضاء جبلة ثم نقل إلى قضاء عدن ، فحمدت سيرته فيه بحيث أجمع أهالي عدن على زهده وورعه. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٨

(3) أي "رزقه" انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٩٩

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٥

(5) انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٦٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٣٥

(6) مؤلف مجهول : نور المعارف ، ج١، ص١٢٨

(7) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٨٣ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص٧٣

ويبدو أن كثيراً من القضاة بسبب قلة ما كانوا يتقاضونه من مرتبات[١] لا تكفي للقيام بأحوالهم المعيشية[٢] يسعون إلى القيام بوظيفة التدريس إلى جانب القضاء[٣] ؛ لتحسين وضعهم المعيشي ، وقضاء بعض الديون ، من خلال ما يحصلون عليه من التدريس[٤] من مرتبات وصلت في بعض الأحيان إلى ثلاثين دينارا في الشهر[٥] ، ومنهم من مكث على القضاء خمساً وأربعين سنة قام بسد حاجته وأسرته بما يأتيه من أرضه التي يعمل بها ، إضافة إلى ما كان يتقاضاه من مرتب زهيد[٦] ، ومنهم من عمل بالصناعة من تجارة وخياطة وغيرها.[٧]

وأمام ضعف العطاء الذي كانت تصرفه الدولة لبعض القضاة استفاد بعضهم من غله الأرضي الموقوفة التي كان بعض المتطوعين يجعلونها وقفا على مساجدهم ، مقابل قيام هؤلاء القضاة بالتدريس إلى جانب القضاء[٨]، وقضاة آخرون ربما عالجوا قلة الرواتب وعدم كفايتها بأخذهم أجورا على

(1) نستدل على قلة رواتب القضاة في فترة الحكم الرسولي بما ذكره الجندي: من أن السلطان المظفر حينما استشار قاضي قضاته البهاء في زيادة مرتب قاضي عدن أشار عليه بزيادة عشرة دنانير ليصبح مرتبه أربعين دينارا في الشهر فعتب الناس على قاضي القضاة لأنه لم يقل بأكثر من ذلك وحملوه على الحسد مما يعني أن هذه الزيادة ضئيلة. انظر السلوك ، ج٢، ص٢٢٥

(2) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص٣٤٤ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد ، ص١٦٦

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج١، ٦٤٥، ٦٤٦ ، ج٢، ١٣٤، ٢٥٤؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٨١، وسيأتي تفصيل ذلك في الفصل الثالث من هذه الدراسة

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٠٥، ١٣٤ ، ١٨٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٧٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٧٨ ، وقد كانت بعض المدارس تحظى بنصيب كبير من الأوقاف فيحظى مدرسوها وطلابها بالرزق الوفير ، وأخرى تحظى بنصيب أقل من هذه الأموال نتيجة لضعف أوقافها ومن هنا يختلف ما يتقاضونه على التدريس من مدرسة إلى أخرى. انظر مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١١٦

(5) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٥٢

(6) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٥٠ ، ٤٥١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٦٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٩٥

(7) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٤١٤

(8) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٨٨

المتخاصمين مقابل الفصل بينهم ، وتسجيل قضاياهم وأحكامهم[١] ، والبعض الآخر مارس العمل بالتجارة [٢] ، والبيع والشراء وهم على رأس القضاء[٣]واكتسبوا من ذلك أموالاً جزيلة[٤] كانت وسيلة لتحسين عيشهم وأحوالهم ، حتى لا يجدون أنفسهم تحت تأثير الحاجة ، فيؤثر ذلك على ما يصدرونه من أحكام.[٥]

وفي المقابل نجد أن بعض قضاة الدولة الرسولية أمتنع كليا عن قبض أي مرتب على القضاء مقابل قيامه بمنصب القضاء[٦] إما بسبب زهدهم وورعهم فيما كانوا يتقاضونه على القضاء من مرتبات[٧] ، أو أنهم يرونها مشبوهة المصادر[٨] ، لذلك كانت تعرض على بعضهم الأسباب الكاملة على القضاء فلا يرغبون في شيء من ذلك[٩] ، وبعض من القضاة لم يمانعون من أخذ مرتباتهم على القضاء لكنهم لا يصرفون منها شيئا على أنفسهم ولا على من يعولون ، وإنما كانوا يصرفونها في أوجه الخير

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٨٥

(2) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٤٤١ ، ٤٦٠ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٢٠ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٣٥ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢١٨ ، ٢٢٣ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٣٥

(3) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٠٠

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٩ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣٨١

(5) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣١٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٢٧٧ ؛ غالب: أحوال اليمن السياسية والاجتماعية والاقتصادية في ظل دولة بني رسول ، ص٥٧

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٥٦

(7) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٦١

(8)كان قاضي إب أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن محمد بن يحيى البريهي (٨١٥هـ) يتورع عمّا إعتاد القضاة أخذه و لم يقدم على شيء فيه شبهة. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٩ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٦٢

(9) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٦٨٢ ، ومن الأمثلة على ذلك أن قاضي قضاة المجاهد عبدالاكبر بن أبي بكر بن محمد بن احمد الجنيد مكث في منصبه مدة سنتين جعل له السلطان راتب ، فلما عُزل كتب للسلطان: "إني لم اقبض الجامكية مده ولايتي فخذها ممن هي في يده فلا حاجة لي بها " فلما امتنع من قبضها أخذها السلطان. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٧٥

المختلفة كالإنفاق على المنقطعين من طلبة العلم والفقراء[١]، وقد كان يخرج بعضهم من القضاء كما دخل فيه من الفقر والحاجة ،الأمر الذي نقف من خلاله على أنه لم يتكسب من وظيفة القضاء أية أموال أو ما شابهها[٢] ، بل كان من شدة فقر بعض القضاة أنه قام بإرسال كتبه إلى الهند فبيعت له بثلاثة آلاف فاستغنى بها وهو على القضاء[٣] ، ومنهم من كان على القضاء وتوفي وعليه ديون كثيرة.[٤]

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٨١

(2) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص١٦٧ ، ٢١٣ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٣٥ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣١٩

(3) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٦،١٢٧

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١،ص١٦٧ ، يقول ابن خلدون : "إن القائمين بأمور الدين ، كالقضاة وغيرهم لا تعظم ثرواتهم ، وذلك لان هؤلاء لا تضطر إليهم عامة الخلق ، وبذلك يقع الاستغناء عنهم فيفرض لهم صاحب الدولة رزقا على حسب الحاجة إليهم ، كما أن القضاة لشرف مكانتهم لا يخضعون لأهل الجاه حتى ينالوا منه حظا ، بل ولا تفرغ أوقاتهم لذلك لاشتغالهم بأمور الدين". انظر المقدمة ، ص٣١٢

الفصل الثاني
دور القضاة في الحياة السياسية

المبحث الأول: علاقة القضاة بالحكام الرسوليين .

المبحث الثاني: دور القضاة في مواجهة الخارجين على السلطة.

المبحث الثالث: إسهام القضاة في دعم العلاقات الخارجية للدولة.

المبحث الرابع: المناصب السياسية والإدارية التي تولاها بعض القضاء .

المبحث الأول : علاقة القضاة بالحكام الرسوليين

نقف على أن القضاة يعتبرون جزءاً من الدولة ، ولذلك ارتبط القــضاء بالــسياسة في جميــع العصور الإسلامية السابقة ، وعندما نأتي إلى عصر الدولة الرسولية في بلاد اليمن نجد أن القضاة كـــانوا على علاقة وثيقة بالدولة ، وبالتالي يمكن أن نبين العلاقة بين القضاة والسلطة على النحو التالي :

على طول الفترة التاريخية التي حكم فيها الرسوليون بلاد اليمن نلحظ نظــرة الاحتــرام مــن سلاطين بني رسول وأبنائهم وأمرائهم وحاشيتهم للقضاء وتقدير مكانة القضاة ، وقد تعــددت صــور وأشكال هذا التقدير ؛ منها ما أمدتنا به المصادر من عبارات تظهر ذلك مثل: " وتقدم عند الــسلطان تقدماً كلياً لم يسمع بمثله"(١) ،ومنها " كان له قبول تام عند السلطان"(٢) ، " كان الــسلطان يعظمــه ويجله"(٣) ، " كان له عند السلطان مكانه"(٤) ، "كان له جاه عند ملوك بني رســول وأمــرائهم" (٥) ، وغيرها من العبارات التي تدل دلالة واضحة على مكانة القضاة ومترلتهم عند السلاطين ، ومــا كـــان ذلك إلا لعظم أهمية هذه الوظيفة عند بني رسول بصفة خاصة ، وفي الدولة الإسلامية بصفة عامــة في جميع عصورها ، إضافة إلى ما كان يتصفون به القضاة من الفقه والصلاح.(٦)

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٤

(2) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٣٥

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٤٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٤١ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٤٦ ، ٥٠٠ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٦٥ ؛ الأهدل : تحفــة الــزمن ، ج١، ص ٣٦٥

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣١ ، ٣٢ ، ١٠١

(5) الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٤٧

(6) انظر الجندي : السلوك ،ج٢ ، ص ١١٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٢٥٤ ، ٢٥٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٣٧

وكان من ثقة السلاطين ببعض قضاتهم تفويضه صلاحيات واسعة يمارس دوره من خلالها ، ومن ثم دعمه ومساندته ، ونستدل على ذلك بما أورده الخزرجي[1]عن السلطان المؤيد عندما منح وزيره وقاضي قضاته موفق الدين علي بن محمد بن عمر اليحيوي المعروف "بالصاحب" صلاحيات واسعة ، وقام بمساندته حتى نفذ أمره في البلاد،[2] وأحيانا للمكانة العلمية لقاضي القضاة وشهرته في الآفاق فإن السلطان يزيد من احترامه ويطلق له الحرية في بعض الأحيان ، ونمثل على ذلك بالسلطان الناصر عندما زاد في إكرام قاضي قضاته الفيروزبادي بأن كتب له منشورا بإطلاق يده ونفوذ أمره على كل واحد في مملكته،[3] وأحيانا أخرى يوكل إلى القضاة أهم الوظائف في البلاط السلطاني التي ما كان يتولاها إلا كبار رجال الدولة ، كأن يجعل أحد قضاته وزير بابه ، أو القائم عليه ، حيث كانت هذه الوظيفة من أهم وظائف البلاط السلطاني وصاحبها من كبار رجال الدولة[4] فقد جعل السلطان المجاهد على سبيل المثال القاضي جمال الدين محمد بن مؤمن[5]القائم ببابه ، وفوض له الأمر في ذلك،[6]وتبوأ هذه المكانة بعده القاضي جلال الدين علي بن محمد بن عمار[7]،مما يدل على تقدير وثقة السلاطين بقضاتهم من خلال جعلهم يتولون أمورهم الخاصة.

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٢٥٤

(2) قام السلطان المؤيد بذلك تكريما للقاضي على مساندته له في خلافه مع أخيه السلطان الأشرف على تولي السلطة بعد وفاة أبيه السلطان المظفر. انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٤٦٠

(3) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٩٧

(4) حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص٥٨

(5) هو أبوعبدالله محمد بن مؤمن استوزره السلطان المجاهد ، وأضاف إليه القضاء الأكبر ، وحظيّ بمكانة مرموقة عنده، وقيل أنه لم يتسلم الوزارة بل وعده بها مشافهة ، وكانت وفاته ما بين سنة ٧٣٥هـ - ٧٣٦هـ انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٢٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٥٩ ، ٦١

(6) الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٥٦ ، ٦٦٧

(7) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٨٥

ولعل أبرز مجال يظهر فيه احترام السلطة للقضاة:هو قبولهم لأحكـامهم ، وتـسليمهم بهـا ، ويؤكد ذلك ما صدر عن القاضي عيسى بن علي بن أبي بكر بن مفلت (ت٦٧٣هـ) عندما رفض أن يعقد للسلطان المظفر حينما أراد أن يتزوج لعدم اكتمال شروط العقد ، فلم يحابه أو يتساهل معـه في شيء ، فامتثل السلطان وقال: " لو كان متساهلاً بشيء في حكمه لتساهل معنا في مرادنا"[١]، مما يجعلنا نستدل على أن السلطان المظفر كان يكن احتراما وتقديرا لقضاته ؛ مما جعله يـشهد لهـذا القاضـي بالورع والدين ، ومن الصور الأخرى للسلطان المظفر والتي تدل على تقديره واحترامه للقضاء والقضاة ؛ خاصة أولئك الذين اشتهروا بالورع والأمانة استجابته لقاضي قضاته ، عندما بعث إليه يطلبه الحضور للإجابة على الدعوى المقدمة ضده من رعيته بوادي رمع[٢] وزبيد بسبب ما يتعرضون له من النهب من قبل بعض القبائل ، لذلك امتثل السلطان وحضر وأجاب على الدعوى وطلب من القاضي مهلة شـهر لتأديبهم.[٣] ومن صور قبول السلاطين لأحكام قضاتهم سواء كان ذلك تدينا من الـسلاطين أو رغبـة منهم في رفع مكانة القضاة واعتبار أحكامهم ملزمة للخاصة والعامة أن قاضي زبيد الفقيه علي بن محمد بن أبي بكر الناشري (ت٧٥١هـ) قام بالحكم على السلطان المجاهد عندما وقع بينه وبـين أصـحاب الأراضي بوادي زبيد خلاف حول كيفية ري الأراضي من مياه العين،[٤] وهذه المواقف وغيرها تـدل

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٥٠ ، ٤٥١

(2) وادي رمع : واد مشهور من أودية اليمن يقع بين وادي زبيد ووادي سهام ، وهو إلى زبيد أقرب. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢، ص٣٧٠ ،٣٧١

(3) العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص١٠٦ ؛ المندعي : الزراعة في اليمن ، ص٢١٩

(4) الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٣٦ ؛ الأهدل : تحفـة الـزمن ، ج٢ ، ص ٦٨ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٨٣ ، وكان الحكم الذي أصدره قاضي زبيد حول عادة الري بـوادي زبيد ، حيث كان الرسوليون يملكون أرضا بنخل وادي زبيد في شريج العين ، وكان ماء الوادي بهذا الـشريج طوال السنة حتى سمي بوادي العين ، وعندما أجدبت العين العليا ثار أصحاب الأراضي وطالبوا بإنـصافهم في حقوقهم المشروعة بأن يكون السقي للأعلى فالأعلى ، فحكم القاضي المذكور بمّد الري لجميع الأراضي بذلك الوادي طوال السنة ، وخصص للأراضي السلطانية ثلاثين يوما ، وذلك في شهر أيلول ، وبقية الـسنة لجميـع

على نزاهة أحكام القضاة وقولهم الحق لا يخشون فيه لومة لائم، ، وفي المقابل نجد الامتثال للأحكـــام الشرعية والرضاء بها من سلاطين بني رسول ، ولذلك عندما أراد قاضي زبيد سابق الـــذكر أن يعـــزل نفسه عن القضاء بعد الحكم الذي أصدره على السلطان ، أبدى السلطان الحرص على بقاء القاضي في منصبه لما عُرف به من النزاهة والاستقامة والصلاح.[١]

و لم يتضجر سلاطين بني رسول وأمراؤهم من نصائح ووعظ قضاتهم وانتقاداتهم[٢] ، فكان من القضاة من يجاهر الولاة بالزجر عن المعاصي ويحثهم على الاجتهاد في الطاعة[٣] ، فيقبلون ذلك منهم مع ما فيه أحيانا من غضاضة ، ولعل أشهر ما يذكر في هذا المجال أن السلطان المظفر حينما كتـــب إليـــه قاضي قضاته الفقيه إسماعيل بن محمد الحميري في شقف بعظم فقال: " يا يوسف كثر شاكوك ، وقـــل شاكروك ، فإما عدلت وإلا اعتزلت"[٤]، وما أن وصل كتاب القاضي إلى الـــسلطان حـــتى ســـارع السلطان في الرد عليه باللين فقال: " قد أرسل الله من هو خير منك [موسى] إلى من هـــو شـــر مـــني [فرعون] وأمره الله باللطف واللين فقال تعالى﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾ [٥] ، أمـــا تكتب إليّ في ورقة بفلس"؟![٦]

=الأراضي بوادي زبيد الأعلى فالأعلى إلا إذا كان الماء متدفقا فيسقي به الجميع من أعلى الوادي إلى أســـفله. انظر الحضرمي : زبيد ، ص١٦٩ ، هامش رقم (١)

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٣٦ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٦٨ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٨٣ ، ٣٣٥٠

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٩

(3)الأفضل الرسولي:العطايا السنية ، ص٤١٨ ؛ الخزرجي:العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح،ص ١٦٧

(4) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٠١ ، ٣٠٠٢

(5) سورة طه: آية (٤٤)

(6) العامري : غربال الزمان ، ص٥٥٢ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٧

كما لم يتضجر سلاطين بني رسول حينما كان بعض القضاة يخالفون مـــرادهم ولا ينفـــذون أمرهم بل كانوا يتقبلون ذلك منهم بصدور رحبة.[١]

وكان من مظاهر احترام السلطة للقضاة أيضا: بذل الأموال الجزيلة والهبات لا ســيما عنــدما ينالون القبول والرضا من السلطان[٢] ، قال قاضي قضاة السلطان المجاهد الفقيه الريمي: "وهب لي الملك المجاهد في يوم من الأيام أربعة شخوص من الذهب وزن كل واحد منها مئتا مثقال"[٣] ، لــيس ذلــك فحسب بل كانوا يمنحونهم الأموال الطائلة تقديراً لنتاجهم العلمي.[٤]

كما كان السلاطين يقدّرون من يتصفون من القضاة بالنزاهة والعدالة[٥] ، وذلك بالحرص على بقائهم على القضاء واستمرارهم فيه.[٦]

ومن الصور الأخرى لتقدير سلاطين بني رسول لقضاتهم أنهم كانوا يعملون على تلبية مطالبهم ، ويقضون حوائج الناس على أيديهم ، ويقبلون شفاعتهم[٧] ، وكانوا يخــاطبونهم بــاللين واللطــف ويتوددون إليهم ، ويستعطفونهم[٨] ويؤكد ذلك ما ذكره الجندي وغيره من أن السلطان المظفر حينمــا أراد قاضي قضاته عزل قاضي زبيد خاطبه بقوله: "يا سيد هو من بيت أنت تعلم سابقتهم في هذا الشأن

---

(1) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٨٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٦٨
(2) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٠٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٣٥
(3) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٣٣٨ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٨٩
(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٦٠ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣١ (كلام المحقق) ؛ مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ٩٤
(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٤
(6) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ١٩٩
(7) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٩ ، ج٢ ، ص١٠١ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٥٢ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٢ ، ٣١٦ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣١٨
(8) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١١٦ ، ١١٧

فتصدق بالعطف والصبر"[١]، مما يدل على أن بعض السلاطين إذا تدخلوا في عزل القضاة وتوليتهم فإن هذا التدخل يكون باللين والاستعطاف ، كما كانوا يراسلون بعض القضاة خاصة إذا خرجوا نافرين من بلدهم ، ويعتذرون منهم ويحسنون إليهم.[٢]

وقد ذكرت بعض المصادر صورا أخرى لتقدير السلاطين لقضاهم ؛ تمثلت في المسامحات الضريبية التي جرى منحها لكبار الفقهاء والقضاة ، وهي إعفاء أملاكهم من الضرائب المقررة عليهم ، واستمرار هذه المسامحات أحيانا بعد وفاة السلطان المانح لها ، فكان منهم من يقر ما كان قبله من السلاطين ، ومنهم من كان يقوم بإلغائها ، على أن مقدار المسامحة كانت تختلف من سلطان لآخر[٣] ، وأحيانا يتمتع بها ورثتهم من بعدهم[٤]ومن ذلك ما ذكره مؤلف كتاب ارتفاع الدولة المؤيدية[٥]عند ذكر المسامحات في الأعمال الجندية مسامحة أبناء محمد بن أسعد (قاضي قضاة المظفر) فكان مقدار المسامحة غلة سبعة أذهاب وثلثان وثمن.

وممن أُعفي من أسرة بني عمران أسرة القضاء المشهورة علي بن أسعد العمراني[٦] ، وما كان ذلك من السلاطين إلا إمعانا منهم في تكريم فقهائهم وقضاهم لمكانتهم العلمية.[٧]

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٣٨٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٤٦

(2) الخزرجي :العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٤٢٧ ، بامخرمة : قلادة النحر، ج٣،ص ٣١٤٤

(3) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٦٢٦ ؛ حماد :مظاهر الحضارة في اليمن، ص١٤٦، ١٤٧

(4) مؤلف مجهول: ارتفاع الدولة المؤيدية ، ص٢٨٠

(5) مؤلف مجهول ، ص٢٤٠

(6) مؤلف مجهول: ارتفاع الدولة المؤيدية ، ص٢٨٣

(7) قد تفسر مسامحة السلطة لبعض القضاة والفقهاء على أنها من باب كسب ودهم ، وخوفا من معارضتهم ، أو تحريض الناس على عدم دفع مثل تلك الأموال للدولة التي ربما تكون غير مشروعة ، فتكون هذه المسامحة لتخفيف حدة غضبهم على الدولة. انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٢٨٤

وكثيرا ما كان سلاطين بني رسول يستأنسون بآراء قضاقم ، ويأخذون بمشورقم ، ويقبلون نصائحهم ، مما يعطى دلالة على مكانتهم وتقديرهم لهم.[١]

ومما يؤكد احترام السلاطين للقضاء والقضاة وحرصهم على استقلالية ما يصدرونه من أحكام، وقوفهم إلى جانبهم وتوفير الحماية لهم ؛ حتى لا تتأثر أحكامهم ببعض الأهواء والمضايقات التي قد يكون مصدرها بعض غلمان السلطان وأصحاب الدولة ، لعدم سيرهم فيما يحقق رغباقم في بعض الأحيان[٢] ، إلى درجة أن بعض السلاطين كانوا يصدرون عقوبات شديدة على بعض الولاة عندما يحدث منهم معارضة للقضاة أو لأحكامهم الشرعية تصل إلى حد إقصائهم عن مناصبهم ومصادرقم.[٣]

كما تمثلت مظاهر احترام السلطة للقضاة في زيارة السلاطين لبعض القضاة في بيوقم ، خاصة من كان منهم موسوماً بالفقه والدين والعبادة والصلاح والورع،[٤] وكان ذلك من تواضع السلطان وتقديره وحبه لقضاته[٥]، ويطلقون عليهم بعض الألقاب التشريفية،[٦] وكانوا يزورون قضاقم في حال

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٦ ، ج٢ ، ص ٢٢٥

(2) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٢١٢ ؛ السخاوي :الضوء اللامع ، ج١، ص٢٥٧

(3) انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٧٣، ٧٩٧ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٤٩ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص٥٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص٥٤٩

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١١٦ ، ٢٣٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٣٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص١٥٥

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٥٨ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣١٣٥

(6) كان بعض سلاطين بني رسول يطلقون بعض الألقاب على بعض قضاقم من هذه الألقاب: "زكي الدين" وهو لقب أطلقه السلطان الأشرف الثاني على قاضي قضاته أبي بكر بن يحيى بن أحمد بن موسى بن عجيل ، عندما تقلد هذا المنصب في أقطار المملكة اليمنية سنة ٧٩٢هـ. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٨٢ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٧٦٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٥٣

مرضهم[١]، وبعد وفاة بعض القضاة البارزين كان السلطان يوصي بدفنهم في المقابر الـتي خصـصت لقرابة وخواص السلاطين.[٢]

وكان غالب سلاطين بني رسول يصطحبون قضاقم في الاستقبالات والمناسبات الرسميـة[٣] ، وفي جولاقم التفقدية لبعض المدن،[٤] أو في زياراقم لبعض الفقهاء[٥] ؛ ممن كانوا يأخذون العلم علـى أيديهم[٦] ، أو في زيارة قبور أحد الصالحين[٧] ، ومرافقتهم في السفر إلى مكة لأداء مناسك الحـج[٨] ، كما كان القضاة من جلساء السلاطين والأمراء ، مما يدل على حسن العلاقة والتقدير الـذي يولونـه قضاقم.[٩]

ولم يكن تقدير القضاة من قِبَلِ السلاطين فحسب بل نجد الملوك من أبنائهم، وأمرائهم ، وكبار رجال الدولة ، يسيرون على نهجهم في قبول مواعظ ، وانتقادات قضاقم[١٠] ، وتقديم الدعم والمساندة

---

(1) عندما مرض قاضي قضاة المؤيد موفق الدين زاره السلطان في مرضه. انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٦٩ ، ٢٧٠

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١١٦

(3) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٢٠٧ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢١٠

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ١٨٥

(5) االجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٣٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٣٨ ؛ الخزرجـي : العقـود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٥٥

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٧٨

(7) الجندي ، السلوك ، ج٢ ، ص ٨٤ ، ٨٥

(8) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٠٢ ؛ الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٧٥ ؛ الخزرجي ، العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٦٩ ، العقد الفاخر الحسن ، تحقيق الأشول ، ٤٧٢

(9) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٤٣٢، ٤٣٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤيـة ، ج١، ص١٩٦

(10) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٩

لهم عندما يلوذون بهم ، وتقليدهم أرفع الوظائف[١] ، وكانوا يثقون بهم في التصدق بأموالهم على من يستحقها.[٢]

ومن تقدير الأمراء والولاة للقضاة مبادرتهم بالسؤال عنهم ، وحسن استقبالهم وتمييزهم في مجالسهم والتأدب عند الحديث والجلوس معهم ، وكانوا يُقبلون أيديهم ويقضون حوائجهم ؛ تعظيما لمكانتهم[٣] ، ولذلك كان لهذا التقدير أثره على عامة الناس ، ففي فترة ضعف الدولة وتنافس أبناء البيت الرسولي على السلطة وشيوع الفوضى والاضطراب خاصة في مدينة زبيد بعد تولي السلطان المظفر الثاني يوسف بن عمر بن الاشرف الثاني السلطة(٨٤٥هـ -٨٥٤هـ) سلبت بيوت كثيرة إلا بيوت القضاة لم يتعرضوا لها.[٤]

وأحياناً نلمس بعض المحاولات القليلة من السلطة للتدخل في شؤون القضاة، مما يودي إلى تضجر القضاة ؛ إلا أنها غالباً ما تنتهي بالفشل أمام إصرار القاضي وعزمه على تنفيذ الحكم وإعلاء كلمة الحق غير عابئ بما تريده السلطة ، خاصة في فترات الضعف حيث شاعت الدسائس والوشايات والتضجر من قول الحق من خلال ما يقوم به بعض الأمراء وغلمان السلاطين من مضايقة القاضي للسير وفق رغباتهم ، إلا أن القاضي يُصر على تمسكه بالحق ؛ للحد من تعسفهم ورغبتهم في التغلب على حقوق الناس.[٥]

---

(1)الأفضل الرسولي :العطايا السنية ، ص ٤٠٨

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٥

(3) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ١٠١ ،ج٢، ص١١٦ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص ٣١٦

(4) ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١١٣

(5) انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٢١٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٨٨

وقد يحدث أحياناً تنافر بين القضاة والسلطة تجعل القاضي يخرج من بلدة،[١] أو يقوم السلطان بإخراجه أياما عن بلده كنوع من العقاب له[٢] ، إضافة إلى تدخلهم في بعض الأحيـــان في ســـلطات قاضي القضاة[٣] دون أي اعتبار لرأيه[٤] ، إلا أن علاقة التقدير والاحترام هي السائدة في غالب فتـــرات حكم الدولة الرسولية بين القضاة والسلاطين، وعلى الرغم من ذلك فإن السلاطين لا يجدون غـــضاضة في محاسبة القضاة على ما قد يبدو منهم من تقصير[٥] ، فأحيانا تأخذ طابع التوجيه والنصح من السلطان إلى بعض قضاته وذلك بدعوتهم بالتمسك بالكتاب والسنة ، وتحذيرهم من التشدد ، وإشاعة الفوضى ، وأحيانا يتوعدون المخالف منهم بأشد العقوبات وكانت مثل هذه الخطابات تقـــرأ علـــى المنـــابر[٦] ، وأحيانا أخرى يعزلون من يتحققون عدم صلاحه من القضاة حتى وإن كان يتـــرأس أعلـــى مناصـــب القضاء.[٧]

وقد تناقلت المصادر اليمنية خاصة بنوع من التفصيل نكبة السلاطين لبعض الأسر المـــشهورة بالقضاء والعلم ، وتنكيلهم ببعض القضاة ، فنالوا على أيديهم وعلى أيدي رجـــالهم أشـــد صـــنوف القسوة، وبالغوا في اهانتهم وضربهم ، إلى درجة أن ذلك يصل في بعض الأحيان إلى أصحابه وأهله،[٨] ومن هذه الأسر على سبيل المثال:

---

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٢٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٤٤
(2) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٧٠
(3) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٩١
(4) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٦٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٥
(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣١ ، ٣٢
(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١١٢ وما بعدها
(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٣
(8) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٤٦

أسرة بني صالح: وهي أسرة كبيرة القدر ، شهيرة الذكر ، يلقبون بالقضاة[١] فقد صودر من هذه الأسرة الفقيه عبدالرحمن بن القاضي صالح بن الفقيه إبراهيم العثري[٢] مصادرة شديدة ، باعت هذه الأسرة جميع ما تملك بسبب هذه المصادرة مما أدى إلى تدهور أوضاعهم وفقرهم زمن السلطان المظفر.[٣]

أسرة بني عمران[٤]ونكبتهم الشهيرة في تاريخ اليمن وهي حادثة تذكر بتلك التي وقعت للبرامكة في عهد الرشيد،[٥] وملخصها أن الوزير حسان بن أسعد العمراني[٦] أُتهم بدس السم للملك المؤيد بواسطة أحد عبيده ، وغرضه من ذلك القضاء على بني رسول[٧]وعزى ذلك الخزرجي

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ وللمزيد انظر المبحث الثالث ، ص ٧٦
(2) كان فقيها عارفا محققا ، وهو أول من عُين مدرسا بالجامع المظفري بمدينة المهجم ، ثم عزله السلطان عن التدريس لكثرة اشتغاله بزراعة الأرض عن التدريس. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص١١٤٢ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص١١٤
(3)والسبب في ذلك أن المهجم كانت إقطاع للأمير ابن أبي زكريا وكان يصحب القضاة من هذه الأسرة ، ويحبهم ، ويقصدهم ، ويعتقد خيرهم ، فترك عندهم مالاً وأمرهم أن يتصدقوا منه على من يعرفون استحقاقه فقاموا بصرف معظمه ، ثم لمّا طُولبوا بأصل هذا المال لم يبق منه غير قدر يسير ، ولذلك تمت مصادرتهم تلك المصادرة الشنيعة زمن الملك المظفر. انظر الجندي :السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٥٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٥
(4) انظر فيما سبق ، ص٥٩
(5) الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص ٣٠ ، كانت نكبة البرامكة في عام ١٨٧هـ زمن الخليفة العباسي هارون الرشيد. انظر المسعودي : التنبيه والإشراف ، ص٣١٥
(6) القاضي أبو محمد حسان بن أسعد بن محمد بن موسى العمراني ، كان أوحد الرجال المعدودين فضلاً ، وعقلاً ، ورئاسة ، ونبلاً ، وكان وجيهاً نبيهاً كاملاً فقيهاً ، ولما استخلف المظفر يوسف بن عمر ابنه الأشرف عمر بن يوسف على قطر اليمن سنة٦٩٤ هـ جعله وزيراً له ، فأقام في الوزارة بقية أيام المظفر ، ومدة الأشرف ، ولما ولي المؤيد داود بن يوسف مملكة اليمن بعد موت أخيه الأشرف فصل القاضي حساناً عن الوزارة سنة ٦٩٦هـ، واستوزر القاضي موفق الدين علي بن محمد اليحيوي، وكانت فاته سنة ٧٠٨هـ. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٤٨ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٢٢٠
(7) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٤٧٣ ، ٤٧٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٥ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٤٨

وغيره[١]إلى الدسائس التي كانت بسبب التنافس على هذه المناصب ، وأما الأهـدل[٢] فـذهب إلى أن أسباب نكبتهم ترجع إلى توليهم الوزارة مع القضاء ، ومخالطتهم للسلطة ، وأما الأكوع[٣] فيـذكر أن إقصاء الوزير حسان عن منصبه كان بسبب عدم رضى السلطان المؤيد من انحيازه إلى أخيه الأشرف في نزاعه معه على الملك ، وأيا كانت الأسباب فإن السلطان المؤيد غضب وقال:"تركناهم فلم يتركونا"[٤] ثم أمر بالقبض على وزيره[٥] وقام بسجنه مع أفراد أسرته من بني عمران[٦] بعد أن طالبـهم بـأموال الأيتام ودفاتر أموال الوقف خلال نظرهم عليها وعندما لم يجيبوه بشيء أمر بهم إلى عدن وبـنى لهـم سجناً على باب دار الولاية [٧] ، وصُودر القاضي حسان مصادرة شديدة[٨] ، وضُرب هو وابن أخيه

---

(1) انظر العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٩٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر، ج٣ ، ص٣١٨٣

(2) تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٥٣

(3) هجر العلم ومعاقله ، ج٤ ، ص ٢٠٧٤

(4) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص١٨٤ ، ١٨٥

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣١٨٣

(6) منهم القاضي عبدالله بن أسعد بن الفقيه محمد بن موسى العمراني ، كان جواداً كريماً كـثير الـصدقة وفعـل المعروف، وله جاه عريض أيام وزارة أخيه محمد بن أسعد الملقب بالبهاء ، وكان فقيهاً صالحاً ، ولما تولى الوزارة ومنصب قاضي القضاة القاضي موفق الدين علي بن محمد اليحيوي أول أيام المؤيد قبض عليه وولـده عمـران وأخيه حسان فهم بضربه فحماه الله منهم ، أقام في سهفنة بعد أن رهن ولده عمران مقابل إخراجه من السجن إلى أن توفى سنة ٧٠١هـ. انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٨٢ ، ٣١٨٣

(7) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص ١٨٤ ، ١٨٥ ؛ بامخرمة: تاريخ ثغر عـدن ، ج٢ ، ص٤٨

(8) اعتبرت المصادرات التي تعرض لها كبار رجال الدولة من بين تلك الموارد الاقتصادية غير الثابتة في عهـد بـني رسول. انظر الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ٣٠٢

عمران بن عبدالله بن أسعد[(١)] ـــ ضرباً مبرحاً ـــ [(٢)] حتى شفعت فيهم الحرة بنت أسد الـــدين كريمـــة السلطان المؤيد ، فأقاموا بتعز أياما وسكنوا سهفنة بعد أن رهنوا أبناءهم ، وبعـــد وفاتهـــا صـــادرهم السلطان مرة أخرى[(٣)] وقيد القاضي حسان وأبناءه ، ونُزل بهم إلى عدن وسجنوا بها في سجن ضـــيق جداً قد أعده لهم أقاموا فيه ثلاث سنين وأربعة أشهر[(٤)] ، حتى قدمت أخت الملك المؤيد مـــن ظفـــار فشفعت لهم عنده ، فأمر بإطلاقهم من السجن على أن لا يخرجوا من عدن[(٥)]، وقد نال هـــذا الـــبلاء والامتحان نساء وأطفال ومساكن هذه الأسرة.[(٦)]

ونجد السلطان المؤيد في هذا الشأن يقوم بسجن قاضي قضاته الفقيه محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمر اليحيوي(ت ٧٢٩هـــ) ، ومصادرة أمواله ، بسبب بعض التهم التي وجهت إليه[(٧)] ، وفـــصله

---

(1) عمران بن القاضي عبدالله بن أسعد بن محمد بن موسى العمراني وزير الواثق بن المظفر ، كان فقيها فاضـــلاً ، عارفاً بالنحو وغيره ، استوزره الواثق إبراهيم بن المظفر مدة ، ثم ولي قضاء تعز مكان عمه حسان ، ولما صودر والده وأعمامه أول قيام الدولة المؤيدة ، كان ممن صودر معهم ، بل كان من أشدهم عذاباً ، ولم يزل مرهونـــاً بزبيد تحت الاعتقال إلى أن توفي سنة ٧٠٢هـــ. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٦٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٢٨٥ ؛ با مخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص،٣١٨٩، ٣١٩٠

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٢٧ ــ ٤٢٩

(3) الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص٣٠

(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٨ ، ٤٢٩

(5) الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص ٣٠ ، ولمعلومات أوفى عن هذه النكبة انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٦٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٥ ، ٢٨٥ ؛ العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٩٨ ــ ٢٠٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٤٨ ، ٤٩ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٨٣ ، ٣١٨٩ ، ٣٢٢٠ ؛ الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤ ، ص ٢٠٧٣ ــ ٢٠٧٦

(6) الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤ ، ص ٢٠٧٥

(7) من هذه التهم أن السلطان المؤيد مرض مرضا شديدا سنة ٧١٦هـــ فراسل القاضي المذكور الملك الناصـــر بـــن الملك الأشرف سرا ، وأشار عليه بنشر الدعوة له ، فلما علم السلطان المؤيد خرج من تعز إلى الجند وتـــصدى للملك الناصر ثم وقع الصلح بينهما ، وتبين أن السبب تحريض القاضي له. انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الـــزمن ، تحقيق حجازي ، ص١٣٠ ؛ الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ٥٥٧، ٥٥٨ ؛ الخزرجـــي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٤٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٥٤

عن القضاء ، وسجنه في عدن ، حيث سُجِن بنو عمران ، بل في البيت الذي كانوا فيه[1] ، و لم يطلـــق إلا بعد وفاة السلطان المؤيد سنة ٧٢١هـــ[2] ، كما قبض السلطان المؤيد على القاضي أحمد بن محمـــد بن علي بن أحمد بن مياس الواقدي(ت٧٢٥هـــ)[3] بسبب بعض الوشاية التي أثارها بعـــض الحاقـــدين عليه ، فصودر وأقام عدة سنوات في الترسيم.[4]

وهناك أمثلة كثيرة لقضاة تمت مصادرتهم ، وسجنهم ، وإبعادهم عن القضاء ، وتضرر من ذلك بقية أفراد أسرهم ، وكانت معظم أسبابها الدسائس والوشايات التي سادت ، خاصة في عصور الـــسلاطين المتأخرين ، كما تقدم[5] وأحيانا تكون مصادرة بعض القضاة على أيدي قضاة الأقضية لا على أيـــدي سلاطينهم.[6]

وغالبا ما يكون موقف السلطة من القضاة إيجابياً ، وهذا الموقف يمثل الاتجاه العام لسير العلاقة ما بين السلطة والقضاة ، ولا يمنع من وجود اختلاف بينهما في وجهات النظر ، وهذا مـــا سنلمـــسه لاحقاً عند الحديث عن موقف القضاة المعارض للسلطة.

---

(1) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٠٥
(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٣
(3) كان فقيها فاضلا من أعيان أهل زمانه كرما وفضلا ورئاسة ونبلا ولي قضاء لحج عام ٧١٢هـــ ، ثم حدث بينه وبين قاضي القضاة اليحيوي اختلاف بسبب بعض الوشايات والتحريض عليه ، فقبض عليه السلطان وصـــادره كما ذكر ، وندم السلطان المؤيد على ذلك فيما بعد. انظر بامخرمة:قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٢٧٧
(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٧٧
(5) لمعلومات أوفى حول نماذج أخرى من مصادرات بعض القضاة خلال فترة الحكم الرسولي. انظـــر الخزرجـــي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٥٢ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٢٥ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص ٣١٧، ٥٢٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٦ ، ٢٤٥ ؛ ابن الديبع : بغية المـــستفيد ، ص١٠٣ ، ١٠٤ ،١٠٥ ، قرة العيون ، ص٢٤٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٣٩١ ، يحـــيى بـــن الحسين : غاية الأماني ،ج٢، ص٥٦٨ ؛ الاكوع : الدولة الرسولية ، ص٥٩ ، ٦٠
(6) الأشرف الرسولي ، إسماعيل: فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٦٥ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥١٢

وما كان هذا الاحترام والتقدير من قبل السلطة للقضاة إلا لأسباب قد تكون متعلقة بالإيمـــان والتقوى ، والتمسك بتعاليم الشريعة على أساس أن القضاة هم القائمون بأمور الدين.

ثم إننا نجد كثيراً من القضاة أنفسهم كانوا من العلماء والفقهاء المبرزين ، وإلى بعضهم كانت الرحلة من سائر الأقطار ، ويُقصدون للفتوى من شاسع البلدان ، وجمعت خزائن كتب بعــضهم نحــو ألفي مجلد[١] ، ولذلك انتزعوا احترام السلطة وتقديرها لهم ، فاستطاعوا أن يصنعوا لأنفــسهم مكانــة وتأثيرا بارزين في المجتمع ، فكسب معظمهم ثقة العامة بالتمسك بتعاليم الشريعة.

ومن الطبيعي أن تكون علاقة السلاطين بالقضاة حسنة ، وتحرص دائماً على إظهار الاحتــرام والتقدير لهم ؛ إذ ليس من المنطق أن تكون علاقتهم بهم سيئة وحاجتهم ماسة إلى تأييدهم وتعاونهم من أجل تحقيق الصفة الشرعية ، والاستفادة من مكانة وإمكانات القضاة العلمية والعملية ، وعلــل أحــد الباحثين[٢]سبب تقريب الدولة للقضاة وغيرهم من العلماء والفقهاء والشعراء والعمــل علــى تحــسين أوضاعهم وتلمس احتياجاتهم وتشجيعهم على التأليف والإبداع يرجع إلى رغبة السلاطين في اتخــاذهم جهازا إعلاميا يدافع عنهم ، ويفسد كل دعاية أو إشاعة ضدهم.

وبمقابل التقدير الذي حضي به القضاة من سلاطينهم ؛ نجد احترام القضاة واعترافهم بمكانــة السلطان ، ومساندتهم وتأييدهم للسلطة ، ولا تعني مساندة هؤلاء القضاة للسلطة التأييد المطلق لهــا ، بقدر ما تعني توجيهها ، ومساعدتها في الحدود التي تمكنها من الأخذ بتعاليم الإسلام وتطبيقها ، ومهما كان غرضها أو شكلها إلا أن السلاطين يفسرونها على أنها موقف إيجابي تجاهها ، وتقابله من جانبــها بالرضا ونذكر على هذه المساندة صوراً منها :

---

(1) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٢ ، ٣٥٠٣

(2) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،(مقدمة المحقق) ، ص١٢٩ ، ١٣٠

التوجيه وتقديم المشورة ، إذ أن ذلك يعد من أوسع المجالات التي ساهم فيها كثير من القضاة فلا يجدون حرجاً في تقديم الرأي عندما يطلب منهم ، بل يعدون ذلك من واجبهم الديني ، ويدخل ضمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، خاصة إذا كان من كبار القضاة أو الفقهاء الراسخين في العلم، ومن ذوي المكانة والتأثير ، ولذلك تُقبل مشورته ويُؤخذ برأيه ، وكان بمجرد استعانة السلطان برأي قاضي قضاته فإنه يضفي على عمله الشرعية ، ويبعث من جهة أخرى الرضا والطمأنينة في نفوس العامة ، ولم يكن التوجيه والاستشارة المقدمان من قضاة العصر الرسولي للسلاطين أو أحد أمرائهم في الأمور الشرعية فحسب ، بل وفي الأمور السياسية وتدبير شؤون الدولة[١] ، قال القاضي عبدالباقي بن عبدالمجيد[٢] للأمير عمر بن يوسف بن منصور وكان الغالب على السلطان المجاهد : "يا أمير أعمل لآخرتك واسع في إطلاق هؤلاء القضاة من بني عمران من زبيد ، واجمع بينهم وبين عائلاتهم" فلم يزل الأمير يسعى في ذلك ، حتى أُطلقوا من زبيد ، وطلعوا سهفنة[٣]أيام السلطان المجاهد[٤]، وكتب قاضي القضاة إسماعيل بن محمد الحضرمي إلى السلطان المظفر يشاوره في عزل قاضي زبيد عندما تحقق مّما

---

(1) انظر الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤ ، ص ٢٠٧٣

(2) القاضي عبدالباقي بن عبدالمجيد بن عبدالله بن مثنى بن أحمد بن محمد بن عيسى بن يوسف بن عبدالمجيد اليماني المخزومي ، ولد سنة ٦٨٥ هـ بمكة ، ودخل اليمن سنة ٧٠٤هـ ثم قدم مصر ثم الشام ثم رجع إلى اليمن سنة ٧١٦هـ ، تولى الوزارة زمن السلطان المؤيد الرسولي ثم صادره السلطان المجاهد وأخذ أمواله ، ففرَّ منه إلى مكة ومنها إلى الشام ومصر ثم مات سنة ٧٤٤ هـ انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٩٩ ؛ الشوكاني: البدر الطالع ، ج١، ص ٢٢٢

(3) سهفنة : بلدة خاربة في بلاد تعز. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٣، ص٤٣٦

(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٩

يوجب عزله[١]، كما أشار قاضي قضاة المظفر البهاء العمراني على السلطان أن يجعل أخاه حساناً وزيراً للأشرف فأخذ برأيه وقبل بمشورته وجعله وزيرا له.[٢]

ومن صور مساندة القضاة للسلطة وقوفهم إلى جانب السلاطين ودعمهم لهم ، خاصة في بداية تولي السلطان مقاليد الحكم[٣] ،ولذلك يجدون مثل هولاء القضاة الرضا التام من السلطان ويحظون بتولي أرفع المناصب في الدولة[٤] ، ومن ذلك أيضا تولي بعض القضاة غالب أمور السلطان ، كما فعل قاضي قضاة السلطان المجاهد عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن الظفاري (ت ٧٢٢هـ)حينما كان يتولى غالب أموره[٥] ، خاصة أن السلطان المجاهد تولى مقاليد الحكم و لم يتجاوز الخامسة عشر من عمره[٦] وأن الفقيه الظفاري كان فيما سبق معلما له.[٧]

ومن الصور الأخرى لمساندة قضاة الدولة الرسولية للسلطة أنهم كانوا الواسطة الوحيدة بين الفقهاء والسلطان[٨] ، ولذلك قال الجندي وغيره[٩]عن البهاء العمراني قاضي قضاة المظفر: " كان له حسن نظر مع الملوك والفقهاء يجلهم ويحترمهم " فنتيجة لهذه العلاقة الحسنة ساهم القضاة في تقريب السلاطين إلى قلوب الفقهاء وإبراز دورهم ومدى حبهم للعلماء والصالحين ، وبيان الخصال الحميدة

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٣٨٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩٤٦

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٦

(3) الجندي : السلوك، ج١، ص٤٢٦ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١ ، ص٣٦٠ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٥٠

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ص٢٤٤ ، ٢٤٥

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٢٥

(6) الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٦١

(7) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٣٢٤

(8) انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٧٩ ، ٨٠ ؛ الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص ٣٥ ؛ غالب: أحوال اليمن السياسية والاجتماعية والاقتصادية في ظل دولة بني رسول ، ص ٥٦

(9) السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٦ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٣٥٠

التي تدل على خيرهم[1] ، حتى أصبح الفقهاء لا يترددون في الوصول إلى باب السلطان حينما يطلب منهم ذلك.[2]

كما قام القضاة بدور الوساطة بين السلاطين والرعية ، من خلال ملاطفة السلاطين وامتصاص غضبهم في بعض الأحيان[3] ، وقضاء حوائج الرعية من السلطان وغيره[4] فكان هؤلاء القضاة لا يتوسطون إلا بالخير ، لذلك عادة ما يقبل السلطان منهم[5] ، ومن أمثلة ذلك ما قام به قاضي القضاة الفقيه محمد بن أبي بكر بن الفقيه محمد بن القاضي عمر الهزاز (ت ٧٢٩هـ) من دور في الوساطة بين السلطان ورعية الشوافي.[6]

كما كان القضاة يشاركون في بعض المهمات الرسمية والخاصة نظراً لقدرة القضاة العلمية ومكانتهم الاجتماعية ، لذلك كان يحضر بعض القضاة المواكب الملكية[7]، والاستقبالات الرسمية[8] ، ويرافقون السلاطين في تنقلاتهم بين المدن اليمنية[9] ، مما يظهر لنا العلاقات الإيجابية الحسنة التي كانت بين السلاطين وقضاتهم.

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٣٣ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣٢١

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٣

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٥ ، ٤٦

(4) الشرجي : طبقات الخواص ،ص٣١٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٣

(5) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٥٥٢

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٣ ، والشوافي : مخلاف من بلاد إب. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٣ ، ص ٤٥٨

(7) كان قاضي الجند الفقيه عيسى بن علي بن أبي بكر بن مفلت (ت ٦٧٣هـ) الذي استمر على القضاء خمسا وأربعين سنة، يحضر المواكب الملكية. انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٥٠ ، ٤٥١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص١٦٨

(8)الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج١، ص٤٣٦ ، ٤٣٧

(9) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص ٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٥٥

ومن أبرز الأمور التي تظهر مساندة القاضي للسلطان وتدل على عمق العلاقة الطيبة فيما بينهم ولاء وطاعة القاضي للسلطان وتنفيذ أوامره ، والتي قوبلت من قبل الـــسلاطين بـــالاحترام والتقـــدير والاستجابة لأحكام قضاتهم والامتثال لها كما سبق ، ويؤكد ما تقدم قيام بعض القـــضاة بـــالتردد في السفارة ما بين السلاطين ، وأبنائهم من الملوك[١] ، كنوع من دعم العلاقات والتقارب بين الـــسلاطين وإخوتهم وأبنائهم ، من ذلك قيام القاضي أحمد بن محمد بن سالم المعروف بأبي علاف[٢] بالتردد ما بين الواثق[٣] وأخيه الأشرف[٤] ، حيث قدم من الواثق معزياً أخاه السلطان الأشراف في وفاة المظفـــر ، ثم وصل مرة أخرى من الواثق إلى السلطان المؤيد معزياً في وفاة أخيه السلطان الأشرف[٥] ، كذلك قيـــام القضاة بتنفيذ ما يطلبه السلاطين منهم سواء فيما كان يدخل ضمن اختصاص القضاة أو خلافه ، مـــن ذلك بعثهم في بعض المهمات الخاصة[٦] كالتحقيق أحياناً من تظلم الرعية من بعض الولاة[١] ، ونـــدبهم

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٤٧٥ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣٣٨ ؛ بامخرمـــه : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٣٤

(2) عُرف عند الخزرجي وأبي مخرمة بابن "علاق" وقد كان فقيها صالحا ، جُعل على القضاء مكان الفقيه القاضـــي إبراهيم بن أبي بكر المعروف بأبي رشاح (ت ٧٢٢هـــ) بعد أن عُزل عنه في مدينة ظفار فقام في القضاء مدة ثم توفي وكان قضاؤه مرضيا ، واعترف بفضله الفقهاء. انظر العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص١٩١ ، ٤١٦ ؛ قلادة النحر ، ج٣، ص٣١٣٤

(3) إبراهيم بن يوسف المظفر بن عمر بن علي بن رسول ، كان ذا نفس عالية وهمة شريفة عاقلا حليمـــا جـــوادا كريما، مولده عام ٦٥٩هـــ ، اقطعه والده صنعاء عام ٦٨٣هـــ إلى عام ٦٨٥هـــ ، ثم جعل إليه ملك ظفـــار الحبوضي عام ٦٩٣هـــ فاختص بها ، وانفرد بالخطبة والسكة ، وكانت وفاته سنة ٧١١هـــ. انظر الأفـــضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٧٤ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٥٤٧ ؛ الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص٢٤٠ ، ٢٤١

(4) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٤٤٦

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٧٥

(6) كلف السلطان الناصر أحد قضاته على رأس مجموعة من العسكر إلى زيلع(جزيرة في البحر الأحمر ما بين أرض اليمن وبلاد الحبشة) في مهمة سلطانية سنة ٨٢٢هـــ انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٩١ ؛ الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢، ص٤٠٠

أحيانا لمفاوضة بعض التجار[٢] ، وأحيانا أخرى لحسم بعض الخلاف الذي قد يقع بين الفقهاء أنفسهم، كالذي حدث بين الفقهاء الأحناف على تولي إمامة مسجد الاشاعر بزبيد على سبيل المثال[٣] ، وأمرهم بمشاركة الفقهاء في غسل بعض من يتوفي من الملوك ولذلك حينما توفي الملك الظاهر[٤] سنة ٧٣٤هـ أمر السلطان المجاهد قاضي تعز وسائر الفقهاء أن يشاهدوا غسله.[٥]

والذي يؤكد لنا العلاقة الحسنة التي كانت بين القضاة وسلاطينهم أن السلطان الأشرف الثاني أوصى قبل وفاته ألا يتولى غسله غير القاضي موفق الدين علي بن أبي بكر الناشري[٦] ، ولذلك تولى غسله حينما توفي سنة ٨٠٣هـ تنفيذا لوصيته.[٧]

ولا أدل على صور التأييد والمساندة من أن القضاة أنفسهم كانوا يخرجون في لقاء السلاطين واستقبالهم[٨] ، وعدوا ذلك من مظاهر الابتهاج والتعبير عن فرحتهم بعودة السلطان من أداء فريضة

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص١٠١ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠ ؛ حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص ١٨٨ ، ١٨٩

(2) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢١٨

(3) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص٧٩٠

(4) الملك الظاهرعبدالله بن المنصور أيوب بن المظفر يوسف بن عمر، وقد سبقت التعريف به، ص٣٩

(5) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٦٤

(6) ولي قضاء حيس ، ثم قضاء زبيد سنة ٧٩٣هـ ، وكان السلطان الأشرف يجّله ويبجّله ، ثم تولى منصب قضاء الأقضية زمن السلطان الناصر. انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٩٣ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٣٦، ٣٥٣٧

(7) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص٨٠٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٠٢ ، وقد كان ولا زال الفقهاء والقضاة هم من يتولون غسل الميت وتكفينه ، ومن ثم الصلاة عليه ، ودفنه ؛ لما في ذلك من الأجر والثواب ، ولذلك كانوا قضاة الدولة الرسولية يتولون تغسيل السلاطين ، وغيرهم ، ويتقدمون الجنائز ، ويتولون في كثير من الأحيان إدخال الميت في القبر. انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٨ ؛ البريهي: طبقات صلحاء اليمن ، ص ٢٠٢ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١٠٩

(8) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ٦٩٤

الحج[1] ، كما كانوا يحضرون الكثير من المناسبات السلطانية والاحتفالات الرسمية والتي كان يأمر بها السلطان في بعض الأحيان ، فكان القضاة يشاركونهم الحضور ويتناولون معهم الأطعمة التي كانت تنقسم في ذلك الحين إلى قسمين: طعام الخاصة ويأكل منه قاضي القضاة ، وكبار الأشراف ، والفقهاء، والضيوف ، وطعام العامة ويأكل منه سائر الشرفاء والفقهاء والقضاة والمشايخ والأمراء ووجوه الأجناد حيث كان مجلس كل شخص من هؤلاء محدد لا يتجاوزه.[2]

وقد اختص بعض قضاة الدولة الرسولية بعض السلاطين بمؤلفات زادت في منزلتهم عند السلاطين ، من هؤلاء القضاة على سبيل المثال: الفيروزابادي ، حيث خص السلطان الأشرف الرسولي وابنه الناصر ببعض مؤلفاته فزادت منزلته عندهم ، وكذلك ألف قاضي زبيد الفقيه علي بن أبي بكر الناشري(ت٨٤٤هـ) كتابا آخر للسلطان الناصر.[3]

و لم تكن صور المساندة سابقة الذكر وتقرب القضاة من السلطة تلقى الرضا من قبل أفراد المجتمع اليمني ، وبعض علمائه وفقهائه[4]، حيث كان القضاة وغيرهم ممن لهم صلة بالدولة يلقون حرج من وقوفهم إلى جانب الدولة ، وتولي مناصبها نتيجة الانتقاد الموجه لهم ، إلا أنهم برروا لأنفسهم بأن ذلك ما كان منهم إلا لمحاولة التأثير على حكام الدولة ، ونصحهم بالرفق بالرعية والتخفيف عنها[5]،

---

(1) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص٦٧٨ ، ٦٧٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٦٨

(2) ابن بطوطة، أبو عبدالله محمد بن إبراهيم اللواتي : رحلة ابن بطوطة ، دار صادر ، بيروت ، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م ، ص١٤٦ ؛ الاكوع: أعراف وتقاليد حكام اليمن في العصر الإسلامي ، ص٢٥ ؛ السبيعي: الدولة الرسولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد ، ص٢٠٧

(3) سيأتي الحديث عن ذلك في الفصل القادم من هذه الدراسة

(4) الشرجي :طبقات الخواص ، ص١٤٣

(5) انظر مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٦٢

وأن هذه العلاقة تصب في صالح أفراد المجتمع وصلاح ملوك الدولة أنفسهم[١]، ولذلك ألـــف العلامـــة الفقيه جمال الدين الريمي قاضي قضاة السلطان الأشرف الثاني كتاباً حول ذلك سماه "بهجة اللطفـــاء في الرد على من نقم على العلماء بصحبة الخلفاء".[٢]

أما معارضة القضاة للسلطة فقد كان لبعض قضاة الدولة الرسولية موقف معارض للسلطة وقد يكون سبب ذلك تجاوز السلطة في بعض الأحيان على الحقوق والمبادئ التي جاءت بهـــا الـــشريعة[٣] ، فكثيراً ما كانت أساليب وأعمال السلطة محل انتقاد القضاة وزجرهم في بعض الأحيـــان إلا أن هـــذا الانتقاد يختلف حجمه ونوعه باختلاف أسبابه وظروفه ، ويخضع لشخصية القاضي نفسه وطبيعة علاقاته بالسلطة ولذلك نجد أن بعض الانتقادات كانت مباشرة وشديدة فقد كتب قاضي القـــضاة إسماعيـــل الحميري للسلطان المظفر يقول له :" يا يوسف كثر شاكوك ، وقل شـــاكروك ، فإمـــا عـــدلت وإلا اعتزلت" [٤] ، فيظهر من ذلك أن بعض قضاة الدولة الرسولية يجاهر الولاة بالزجر عن المعاصي[٥] ، بل كان من القضاة من وقف في وجه السلطان الذي قام بتعيينه على القضاء حين قضى بينه وبـــين بعـــض رعاياه في قضية شرعية واجه فيها السلطان وصدعه بالحق ، ولم يجامله في سبيل الحـــق[٦] في حـــين أن

---

(1) مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٦٣

(2) الاكوع : المدارس الإسلامية ، ص٢٦٠

(3) وقف بعض القضاة في وجه السلطان الأشرف الثاني وابنه الناصر حينما كانوا يساندون الصوفيين ، خاصة وأن الفقهاء بما فيهم القضاة عارضوا بعض طرق الصوفية المنحرفة ودعاتها في اليمن انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٧٠

(4) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٠١ ، ٣٠٠٢ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٤٥

(5) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٦٧ ، ولم يقتصر دور إنكار منكرات الملوك علـــى القضاة فحسب ، بل كان من الفقهاء من يشدد في انكار المنكرات على الملوك فمن دونهم ، ولا تأخـــذه في الله لومة لائم. انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٢٢٧

(6) انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣٩٥

البعض الآخر كان نقده مبطنا يتخذ طابع النصح والتوجيه أو الوعظ والإرشاد كحث السلطة على الاجتهاد في الطاعة على سبيل المثال.[١]

ومن الممكن اعتبار رفض بعض الفقهاء تولي منصب القضاء من قبيل المعارضة وعدم التعاون مع السلطة ، ولذلك كان بعض السلاطين يلزمون بعض الفقهاء على تولي هذا المنصب ، مع أن الكثير من الفقهاء كانوا يرفضون القضاء زهداً وورعاً ، وصحيح أن ذلك قد يُفسر من قبيل حرص السلطة على أن تظهر في نظر العامة بمظهر الحريصة على الدين وتحقيق العدالة إلا أن ذلك ليس كل ما يراد من إلزامهم وإكراههم بل يقوم دليلاً على شعور السلطة أن رفض الفقهاء هو من قبيل عدم التعاون والمعارضة ، ولذلك فإن إكراه السلطة للفقهاء بتولي منصب القضاء قد تكلل بالنجاح في بعض الأحيان أو النجاح المؤقت ، غير أنه في الأعم الأغلب باء بالفشل أمام إصرار بعض الفقهاء على رفضه، [٢] فعلى الرغم من قبول اعتذار بعض القضاة،[٣]إلا إنهم يحاولون إلزام البعض الآخر بالضغط عليهم أو معاقبتهم أحياناً أخرى لتولي منصب القضاء،[٤] وهذا ما يؤكد أن بعض السلاطين يرى ذلك الرفض من قبيل المعارضة ، ولذلك فان امتناع بعض القضاة عن قبض أي مرتب مقابل قيامهم بالقضاء كان لاعتبارهم أن الأموال التي تؤخذ من الحكام مشبوهة المصادر،[٥] ويمكن أن يُعد ذلك من أنواع الاعتراض الموجه للسلطة ، وإن عزل بعض القضاة لأنفسهم عن القضاء والتخلي عنه قد يكون سببه عدم رضاه عن سلوك السلطة ، ومعارضته لها ، فقد كتب إسماعيل الحميري سابق الذكر قاضي القضاة لّما رأى أن

---

(1) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٨١

(2) حول عزوف بعض الفقهاء عن تولي منصب القضاء. انظر فيما سبق من هذه الدراسة، ص١٣١ وما بعدها

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٨٣

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٧٣ ، ٤٧٤

(5) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٩ ؛ مجاهد: التعليم في اليمن ، ص١٦٢

السلطان تساهل في إبطال الخمور[١] إلى السلطان المظفر في شقف عظم يقول: " يا يوسف قد عزلـــت نفسي " عن القضاء ، فعلم السلطان أنه لن يعود إليه،[٢] بذلك كان الكثير من فقهاء اليمن يتورعـــون عن مخالطة رجال الدولة حفاظاً على سلوكهم ، مما يرونه غير لائق بهم مـــن خـــلال ممارســـة بعـــض السلاطين لبعض المنكرات،[٣] حيث كانت هجرة العدد الكبير من العلماء ، والفقهاء بما فيهم القـــضاة إلى خارج اليمن يُعد نوعاً من أنواع المعارضة للسلطة لإجبارها على إزالة المنكرات والتخلي عن مثـــل هذه العادة ، والعمل على تطبيق أحكام الشرع بسبب ما كان يمارس من منكرات ، من ابتداع سلاطين بني رسول،[٤] وقد يقوم بعض القضاة باعتزال القضاء خوفا على نفـــسه حينمـــا لا يـــستطيع مجابهـــة السلطة.[٥]

وبرزت معارضة القضاة للسلطة في لون أخر يتمثل في عدم تنفيذ القضاة للأوامر الصادرة مـــن السلطة ، حيث كان بعض القضاة لا يعبأ بأوامر السلطان حينما تكون تدخلاً في شؤونه القضائية ، فقد كتب السلطان المجاهد لقاضيه في زبيد يومئذ يأمره بإعادة أحد النقباء الذي قام القاضي بعزله عن بابه ، وعندما وصل النقيب بالخطاب للقاضي أمر الأعوان بالقبض عليه ، وطلب المحتسب لتأديبه،[٦] وإن كان لعدم تنفيذ بعض القضاة لأوامر ورغبات السلطة الأثر السلبي عليهم إلا أننا نجده أحياناً ربما يحـــد مـــن تسلط السلاطين واندفاعهم وفرديتهم .

---

(1) الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص٣٦

(2) الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٩٨

(3) انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص ١٣٨ ؛ غالب : أحوال اليمن السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ظل دولة بني رسول ، ص٥٦

(4) انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٨٧٧ ؛ المندعي، داود داود عبدالهادي : الزراعة في اليمن في عـــصر الدولة الرسولية ٦٢٦هـــ- ٨٥٨هـــ ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة اليرموك ، الأردن ، ١٤١٢هـــ/ ١٩٩٢م ، ص ٢٣٧ ، وسيتم التطرق لعادة " السبوت " خلال الفصول القادمة من هذه الدراسة

(5) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٤٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٦٨

(6) الخزرجي:العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٥ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ،ج٣ ،ص ٣٣٦٨

ومن الخطوات المتقدمة في معارضة القضاة للسلطة التعاون من أجل الإطاحة بالسلطان حيث يمثل ذلك تدخلاً مباشراً منهم في الشؤون السياسية للدولة، من خلال مساندة الخارجين عليها والمناوئين لها،(١) فما كانت النكبة التي تعرض لها قاضي قضاة المؤيد الفقيه محمد بن أبي بكر بن محمد بن القاضي عمر اليحيوي (ت٧٢٧هـ) والتي تناقلتها معظم المصادر،(٢) إلا لاتهام المؤيد له بالتدخل في الشؤون السياسية للدولة ، وذلك بالتعاون مع ابن أخيه الناصر بن الأشرف(٣) بنشر الدعوة في المدن سرا بإنابته عن عمه ، ولذلك اعتقله السلطان المؤيد في حصن تعز(٤) وحصل عليه ما حصل من البلاء والسجن والمصادرة كما سبق.

كما كان على قضاء الجند زمن المجاهد القاضي محمد بن قيصر،(٥) ثم أضيف إليه قضاء تعز ، وعندما اشتكى منه أهل تعز للسلطان أمر بعزله من قضاء تعز ، وبقي على قضاء الجند ، ولذلك حقد على السلطان ، فقام بالتعاون مع الأمير حسن بن الأسد(٦)، عندما قدم من ذمار بعسكره لنصرة الملك

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٦٤ ، ٦٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤١٩

(2) سبق إيضاح ذلك فيما سبق من هذا الفصل

(3) الملك الناصر جلال الدين محمد بن الملك الأشرف عمر بن يوسف ، كان إقطاعه القحمة في أيام ملك أبيه ، توفي مسجونا في تعز سنة ٧٢٥هـ ودفن مع والده في المدرسة الأشرفية في مغربة تعز. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ج٢، ٣٦

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص٣٤٢

(5) سبق التعريف به ، ص٩٥

(6) الأمير بدر الدين حسن بن الأسد : عقد له الملك المنصور أيوب بن السلطان الملك المظفر الولاية واقطعه حرض عندما انتصر على المجاهد وقبض عليه وتولى السلطة بدلا منه ، وفي سنة ٧٢٣هـ ، كتب الملك الظاهر إلى الأمير بدر الدين يستدعيه إلى خدمته، فأجابه إلى ذلك ووصله في جمع كثير فجهزه نحو الجند فقام بالاستيلاء عليها وتقدم نحو تعز إلا أنه انهزم عنها ، وفي سنة ٧٢٨هـ قدم هذا الأمير إلى السلطان المجاهد في ذمار ومعه الهدايا إلى السلطان ، وفيها خيل جياد ، فدخل في طاعته. انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٩١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٥، ٢١، ٤٩

الظاهر أثناء خروجه على السلطان المجاهد[1] ، فخرج إليه ابن قيصر وجرأه على دخول الجَنَد ، وساهم في إفساد عساكر المجاهد في الدفاع عن المدينة حتى مالوا عن المجاهد إلى ابن الأسد ، ثم قصدوا تعز وحاصروها.[2]

ومن هنا يتبين أن هولاء المعارضين للسلطة ما دفعهم إلى تلك المعارضة إلا أسباب جعلتهم يحاولون الوقوف مع كل من يحاول الخروج على السلطة ، ولذلك كانت النكبة التي تعرضت لها أسرة بنو عمران كما سبق سببا في هروب أحد أبناء الوزير حسان العمراني مع أمه إلى مكة ، حيث كانت من الأسرة الطبرية ولذلك نشأ بينهم ، ولمّا كبر قدم زبيد سنة ٧٢٣هـ والتقى بالملك الظاهر فجعله قاضيا لقضاته ووقف إلى جانبه في حربه مع المجاهد[3] ، ولم تكن معارضة القاضي محمد بن مؤمن ووقوفه إلى جانب الملك الظاهر في حربه مع السلطان المجاهد إلا نتيجة قيام السلطان بعزله عن قضاء تعز كما سبق .

---

(1) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦٠١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢١ ، ٤٤ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية ، ص١١٢

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٦٤ ، ٦٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤١٩

(3)انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٦٩ ، ٤٧٠

المبحث الثاني : دور القضاة في مواجهة الخارجين على السلطة

إن وقوف القضاة إلى جانب السلطة في مواجهة الخارجين عليها يدل على الـدعم والتأييـد ، ويُكسب السلطان الشرعية في مواجهتهم ، ولذلك عادة ما كان سلاطين بني رسول يحاولون كـسب الفقهاء والقضاة إلى جانبهم ويؤكد ذلك ما قام به السلطان المظفر عندما حج في عام ٦٥٧هـ حينما تحالف مع قاضي قضاته ووزيره البهاء في مكة عند المقام[١] وما كان ذلك منه إلا لـضمان وقوفـه إلى جانبه وكسب تأييده .

وإذا كانت هناك حالات وقف فيها بعض القضاة إلى جانب بعض الخارجين على السلطة مـن باب المعارضة كما سبق[٢] ، فإن معظم الحالات الأخرى هي وقوف القضاة إلى جانبـها في مواجهـة الخارجين عليها ، وتمثل الدور السياسي البارز للقضاة في التوسط بين الأطراف المتنازعة ، واتخاذ سياسة المصالحة بين السلطة من طرف والأطراف الأخرى المناوئة لها[٣] ، ووقوفهم إلى جانب السلطة وتدخلهم لحل الخلافات بطرق سلمية دعماً للسلطة ، وربما تجنيبهم المصادمة مع الخارجين أو غير الطائعين ، مـن ذلك قيام القاضي الزاهد الورع عمر بن أبي الحب[٤] بالسفارة بين السلطان الملك المظفر وبين سالم بـن

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٥٠

(2) انظر فيما سبق من هذا الفصل

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٣

(4) كان فقيها صالحا عابدا زاهدا ورعا تولى القضاء ، وكانت سيرته فيه حسنة. انظر الخزرجي : العقد الفـاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٣، ص١٥٧٥

إدريس الحبوضي[١] أيام وقوع الخلاف بينهما[٢] ، ويتدخلون القضاة أحيانا في التزاع الذي يدور داخل الأسرة الرسولية عندما ينشب الخلاف السياسي بين السلطان وابنه أو بعض قرابته فيكون للقاضي هنـــا دور كبير في التهدئة وتلطيف ما بينهم من خلاف ، من ذلك ما قام به قاضي قضاة المجاهـــد ووزيـــره موفق الدين عبدالله بن علي بن محمد اليحيوي[٣]عندما خرج الملك المؤيد[٤]عن طاعة أبيـــه الـــسلطان المجاهد سنة ٧٤٤هـــ واستولى على إقطاعه المهجم ، جرد له والده العساكر وسيرّ له قاضـــي قـــضاته ووزيره سابق الذكر ومعه الأمير سيف الدين طغي الخرساني[٥] فلاطفاه كونه ولد السلطان ، وضمنا له عند والده الرضا التام والصفح الكلي على أن يقره في مترلته ، ولا يقدم عليه أحداً من أخوته فأجـــاب إلى ذلك وسار معهما إلى والده.[٦]

---

(1) أبو محمد سالم بن إدريس بن أحمد بن محمد الحبوضي صاحب مدينة ظفار ، من الحبوضيين وعنه انتقلت الجهـــة الظفارية إلى آل علي بن رسول ، وكانت وفاته مقتولاً على أيدي الجيش الرسولي ســـنة ٦٧٨هـــــ. انظـــر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ١٦٦ ، ١٧٦

(2) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٩٥

(3) أبو محمد عبدالله بن علي بن محمد بن عمر اليحيوي ، ولي القضاء الأكبر ، ثم استوزره المجاهد مع القضاء ، وكان ذا همة عالية ، قتل في حصن تعز سنة ٧٥٢هـــ ، انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٠٤

(4) هو الملك المؤيد داود بن السلطان الملك المجاهد علي بن داود بن يوسف بن عمر بن علي بن رسول ، كان اكبر بني أبيه خرج عن طاعته في عام ٧٤٤هـــ ، وكان إقطاعه الجثة (قرية خاربة في وادي سهام بالقرب من مدينة المراوعة بتهامة اليمن) فاستولى على مدينة المهجم إقطاعه ، كذلك فأرسل له السلطان عساكره واستطاع القبض عليه وعاتبه على فعله وقيل أنه ضربه بيده ضربة فاضت منها نفسه في العام الذي خرج فيه عن طاعته ، وقيل انه قام بسجنه حتى توفي. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٣١٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٧٠ ؛ بامخرمة :قلادة النحر ، ج٣، ص٣٤٢٦، ٣٤٢٧ ؛ المقحفي : معجم البلدان والقبائل ،ج١،ص٢٩١

(5) أبو علي طغي بن عبدالله الخرساني المجاهدي ، أحد أعيان الأمراء في دولة الملك المجاهد ، نال عند السلطان مكانة عظيمة ، وكان من المقربين إليه. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٥٩

(6) الأشرف الرسولي، إسماعيل: فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٨١ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص٨٢٤ ، ٨٢٥ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥١٣ ، ٥١٤

وبرز دور القضاة في مواجهة الخارجين على السلطة من خلال حث الأمـــراء علـــى طاعـــة السلاطين وعدم مخالفتهم ، وتأكيدهم على وجوب الطاعة.[١] وتولى بعض القضاة دور محاكمة بعـــض من يقوم بنقض أو مخالفة الشروط التي سبق الاتفاق عليها مع السلطان[٢] ، وأحياناً أخرى نجد بعـــض القضاة يقف إلى جانب المنتصر في الصراع على السلطة من أبناء البيت الرسولي فذلك إمـــا أن يكـــون رغبة أو رهبة ، ولذلك عندما توفي السلطان المؤيد وحدث الاختلاف بين السلطان المجاهـــد والملـــك المنصور أيوب بن يوسف[٣] وتولى الأخير أمر السلطنة قام بإعادة ابن الأديب على قـــضاء الأقـــضية في عدن ونواحيها ، فبقي عليه حتى استعاد السلطان المجاهد المُلك من المنصور فيما بعد[٤] ، كذلك عنـــدما حدث الحصار على حصن تعز تقدم قاضيها إلى الملك الظاهر وهو المتغلب في الدُملوه وسأله أن يبقيـــه على قضائه فأبقاه واستمر حتى انتهى الحصار ، فبقي أياماً ثم طلب من السلطان المجاهد عندما عـــادت السلطة إليه الإعفاء من منصبه حينما رأى من السلطان عدم الرضا بالرغم من إحسانه إليه[٥] ، كما تمثل هذا الدور في مساهمة القضاة في إخضاع القبائل[٦] للسلطة ، فقد قام قاضي قضاة المظفـــر باســـتحلاف

---

(1) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن، ج٢، ص٦٥٨

(2) الأشرف الرسولي، إسماعيل: فاكهة الزمن ، ج١، ص٤٣٠، ٤٣١ ، ج٢، ص٤٨٠ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٤٦٧

(3) سبق التعريف به ، ص ٣٩

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٥٤

(5) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٠٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٨٧

(6) حارب سلاطين بني رسول القبائل التي كانت تقوم بالثورات بين الحين والأخر مستغلة في بعض الأحيان بعـــض الأحداث وضعف بعض السلاطين ، خاصة المتأخرين فكانت تعيث في الأرض الفساد والخراب ، وتعلن العصيان والتمرد والخروج عن الطاعة ، ولذلك كلفت الدولة الكثير من الجهد والوقت لإخضاعها منذ عصر الـــسلطان نور الدين ، مما جعل بعض السلاطين يتولون قيادة بعض الحملات الموجهة لإخضاعها ، وأحيانا أخرى يـــسند هذه المهمة إلى بعض قضاته ، ومن أشهر القبائل التي كانت تناصب الدولة العداء "المعازبة" ، و"القرشيون" انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص٢٢٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ؛ مجهول:

الأيفوع[١] ومن حولهم من العرب لضمان مولاتهم للسلطان المظفر حينما تولى السلطة[٢] ، ولذلك ربما حرص بعض السلاطين على كسب ودّ القضاة حتى يساهموا في إضفاء صفة الشرعية على ما يقومون به من أعمال ، وإذا استدعى الأمر محاربة هذه القبائل التي كانت تقوم بالثورات ضد الدولة بين الحين والآخر نجد بعض القضاة يشارك عسكر السلطان في ذلك[٣] ، فمنهم من قتل أثناء مشاركته إلى جانب الدولة الرسولية في هذه الحروب[٤]، وهذا يدل على المشاركة الفعلية للقضاة إلى جانب سلاطين بني رسول في حربهم على الخارجين على السلطة ، ففي حرب السلطان المظفر مع أئمة الأشراف الزيدية وحينما وقع الإمام في الأسر ووصل به عسكر السلطان وسائر الأسرى ؛ خرج قاضي القضاة البهاء العمراني إلى جانب السلطان المظفر في استقباله حيث كان يسير الإمام بين القاضي والسلطان حتى دخلا به حصن تعز[٥] ، مما يعني ذلك وقوفه إلى جانب السلطان وتأييده له ، وإكساب هذه الحروب الصفة الشرعية فكثيرا ما كان السلطان يخرج قضاة يتولون محاربة بعض الخارجين عليه ، ويعهد إليهم إبرام

تاريخ الدولة الرسولية ، ص٨٥ ،٨٧ ؛ ؛ ابن الديبع :قرة العيون، ص٤٢٧ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص ص١٠٧ –١٢٦ ، ١٤٢ –١٤٧ ؛ خليل : بلاد اليمن في عهد الملك الأشرف الثاني ، ص٢٦ –٣٢

(1) الأيفوع : بلد واسع من ناحية شَلِف من بلاد العُدَين فيه قرى ومزارع. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١ ، ص ٩٩

(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٦

(3) في عام ٧٥١هـ نهبت قبائل الاشعوب بلدة جبأ فخرج العسكر المنصور لقتالهم يشاركهم القاضي صفي الدين أحمد بن محمد بن عمار ، فانتصروا عليهم وعادوا إلى تعز ظافرين. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٨٠ ، والأمثلة على ذلك كثيرة. انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٣٩، ٢٤٠ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص١٣١

(4) انظر هديل : التمردات القبلية ، ص١٥٤

(5) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٤١٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٧٠، ١٧١

الصلح[١] ، ويسعون في ذلك أشد السعي ، خاصة إذا كان الاتفاق والمصالحة بين السلطان والخـــارجين عليه من أبناء البيت الرسولي.[٢]

وأحيانا يقوم السلطان بتفويض بعض قضاته بتدبير شؤون الحرب[٣] ، ويعهد إلـــيهم إعطـــاء العهود ، وعقد الاتفاقات والإصلاحات نيابة عنه[٤] ، ففي عهد السلطان المؤيد أظهـــر أخـــوه الملـــك المسعود[٥]خلافه عليه فجهز لحربه قوات يصحبها قاضي قضاته ووزيره القاضي موفق الدين علي بـــن محمد اليحيوي (الصاحب)، فتمكنوا من القبض عليه عام ٦٩٧هـــ وعلى ابنه أسد الإسلام وساروا بهما إلى السلطان المؤيد[٦] ، وشارك قاضي القضاة الظفاري[٧] السلطان المجاهد في حربه مع عمه الناصـــر ، والملك المنصور بن يوسف المظفر[٨] سنة ٧٢٢هـــ[٩]، ونلحظ موقف القضاة في حرب الخارجين علـــى السلطة من خلال الدور الذي قام به قاضي قضاة المجاهد محمد بن مؤمن[١٠] في حرب السلطان مع الملك الظاهر فعندما قدم ابن مؤمن سنة ٧٢٦هـــ من الديار المصرية ومعه نحو ثلاثين فارساً مـــن المماليـــك

---

(1) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ،ص٢١٣ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٨٨، ٨٩

(2) الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن، ج٢،ص٥٩١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٥٠٦

(3) انظر ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص١٩٠، ١٩١

(4) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص١٨٩

(5) سبق التعريف به ، ص٣٧

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٦ ، ٢٥٨ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٤٧٩

(7) سبق التعريف به ، ص٧٧

(8) سبق التعريف بهم ، ص٣٩ ، ١٧٧

(9) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٥٧

(10) سبق التعريف به ، ص١٥٤

ساهم في فتح الجبل المعروف ببعدان،[١] واستفتح به السلطان المجاهد حصون المخلاف[٢] وسائر جهاتها،[٣] ونزل الملك الظاهر على الذمة الشاملة صحبة هذا القاضي عام ٧٣٤هـ[٤] ، كما ساهم هذا القاضي في جمع الأموال من تهامة ليستعين بها على ذلك،[٥] وبالتالي فقد كان بعض السلاطين ينتدب بعض قضاته في طلب العون والمساعدة من البلدان المجاورة ، وما كان اختيار القضاة لهذه المهمة إلا دليل ولائهم ومساندتهم للسلطان ضد الخارجين والمتمردين عليهم.[٦]

---

(1) الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص ٦٣٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٤٥ ، وجبل بعدان بناحية مدينة إب ، حيث إن مخلاف بعدان متصل بهذه المدينة من ناحية الشرق. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص٣١ ، ٤٣

(2) المخلاف : هو عبارة عن صقع يشمل بلدانا كثيرة ، ومخاليف اليمن كثيرة ، تختلف حسب السعة والضيق. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٤ ، ص٦٩٧

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٢٣

(4) الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢،ص ٦٦٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٥٩

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٦٠٣ ، ٦٠٤

(6) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢، ص٦٣٣

المبحث الثالث : إسهام القضاة في دعم العلاقات الخارجية للدولة

نظراً للقدرات العلمية للقضاة ومكانتهم الاجتماعية فقد كانوا يُكلفون من قبـــل الـــسلاطين وأمرائهم بالقيام ببعض المهام الرسمية الخارجية ، وهم أشبه بالمبعوثين الشخصيين لرؤســـاء الـــدول في الوقت الحاضر.[١]

ولا شك أن الدولة الرسولية ارتبطت بعلاقات مع بعض البلدان المجاورة ، وساد هذه العلاقـــة طابع الود والتفاهم في غالب الأحيان ، وتطورت هذه العلاقة إلى التعاون فيما بين اليمن وهذه البلدان ، وتمثل ذلك في التعاون الاقتصادي والدعم السياسي أو العسكري.[٢]

ومن البلدان التي ارتبطت بلاد اليمن معها بعلاقات خلال فترة الحكم الرســـولي مـــصر[٣] ، حيث كان هناك تبادل لأنواع الهدايا الثمينة ، وتبادل التهاني ببعض الأخبار السارة[٤] ، كمـــا كـــان للدولة الرسولية علاقات وثيقة مع الصين من خلال تبادل السفارات بين البلـــدين ، وحمـــل الرســـائل والهدايا والتهاني ببعض الانتصارات التي حققها الرسوليون في السيطرة على بعض المناطق التي كانـــت

---

(1) ينبغي للممثل السياسي أن يتحلى ببعض الصفات التي تجعله يستطيع القيام بهذه المهمة ، منها: الصدق ، والأمانة ، والشجاعة ، والنزاهة ، والعزم ، وقوة الإرادة ، وتوقد الذكاء ، إضافة إلى طلاقة اللسان ، وحلاوة البيان ، وهذه الصفات غالبا ما يتصف بها القضاة. انظر حسين ، طه حيسن عبدالعال : القضاء في بغداد إبَّان العصر البويهي ، شركة نوابغ الفكر ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، ص٨٦

(2) أرسل السلطان المظفر على سبيل المثال إلى مصر خمسمائة فارس ، وتحمّل كامل نفقاتهم للمشاركة في الجهاد ضد الصليبيين. انظر الجندي :السلوك ،ج٢، ص٥٥٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٣٥

(3) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٦٣ ؛ ابن الديبع : قرة العيـــون ، ص٤٤٢ ؛ العراشي: الدولة الرسولية ، ص ص٦٨-٧١ ؛ خليل : بلاد اليمن في عهد الملك الاشرف ، ص٥٧ -٦٢ ؛ العيسى ، خالد بن عبدالله : علاقة سلاطين بني رسول بمصر ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الملـــك سعود ، الرياض ، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م ، ص١٦١

(4) أرسل السلطان المملوكي قطز(٦٥٧هـ-٦٥٨هـ) بكتاب إلى السلطان المظفر يبشره بانتصاره على التتـــار في معركة عين جالوت سنة ٦٥٨هـ. انظر العراشي : الدولة الرسولية ، ص٦٨

خارج نفوذهم في بلاد اليمن[١] ، حيث ساهمت هذه العلاقة في تمكين السلطان المظفر من بناء مسجد له في الصين[٢]، كذلك كان للدولة علاقة وطيدة مع الهند، حيث كان كل منهما يحرص على تحسين هذه العلاقة بسبب اتساع النشاط التجاري بينهما ، لذلك تخلل هذه العلاقة تبادل الرسائل والتهاني بالمناسبات المختلفة[٣] ، كما كان لهم علاقة ببلاد فارس[٤] ، والحبشة[٥] ، وغيرها من البلدان ، وبعض سكان الجزر المجاورة[٦] ، وعلى الرغم من الحرص على أن تكون مجمل العلاقات حسنة فيما بين هذه البلدان إلا أنها لم تكن كذلك خاصة مع مصر ، وسبب تذبذب هذه العلاقة يكمن في طمع الأطراف في فرض السيطرة على الحجاز[٧] ، والتنافس التجاري بين البلدين ومحاولة اليمن احتكار التجارة ومنع السفن المصرية من الإبحار إلى الهند.[٨]

---

(1)انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص ٥٥٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٨٥ ؛ ابن الديبع : قرة العيون، ص٣٩٨

(2)الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٩٢

(3) وصل رسول ملك الهند إلى السلطان الرسولي نور الدين عمر بن علي قبل وفاته بيومين أو ثلاثة ، فحضر مجلس السلطان وأدى رسالة مرسله فأكرمه السلطان ، كما بعث برسالة إلى السلطان المظفر بمناسبة ضمه لظفار الحبوضي مما يعني وجود علاقات ودّ واحترام بينهما ، وذلك لأهمية اليمن وموقعه المتميز على طريق التجارة العالمية ، وضمانا لمصلحة تجارها الواردين على موانئها. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١،ص١٨٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص١٨٩ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ٧٢

(4) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٨٥ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٤٦٣

(5) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٩٢

(6) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٨٥ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٦٨ ، ٤٩٨ ؛ شهاب : حسن صالح : عدن فرضة اليمن ، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء ، ١٩٩٠م، ص١٨٣ – ١٨٧ ؛ خليل : بلاد اليمن في عهد الملك الاشرف ، ص٦٨ –٧٣

(7) انظر المقريزي ، الذهب المسبوك ، ج١، ص٥٨١، ٥٨٢

(8) مؤلف مجهول : نور المعارف، ج١، ص٤٩٢– ٤٩٩

ومن هنا كان للكثير من القضاة الدور الكبير في توطيد ودعم العلاقات مع هذه البلدان ، ومن ذلك ما قام به أحد الفقهاء[1]حينما تولى القضاء في أحد بلدان الهند[2]، وسار فيهم بالسيرة الحسنة المرضية ، وأثنى أهل البلد عليه في قضائه[3]، فعكس بذلك نزاهة وعدل قضاة الدولة الرسولية، وساهم في دعم العلاقات والتعاون بين البلدين آنذاك.

كما تمثل دور القضاة في دعم العلاقات الخارجية بين اليمن وهذه البلدان في فترة حكم الدولة الرسولية من خلال حملهم الهدايا السنية[4] ، ويؤكد ذلك ما ذكره الأشرف الرسولي:[5] من قيام القاضي محمد بن مؤمن عام ٧٢٥هـ بحمل هدية قيمة إلى مصر ، على أن هذه السفارات والبعوث والهدايا مستمرة بين البلدين منذ عهد مبكر من فترة الحكم الرسولي لبلاد اليمن[6] ، ولم يقتصر دور القضاة في دعمهم للعلاقات الخارجية للدولة الرسولية على مصر ، بل نجدهم أيضا قاموا بالدور نفسه في السفارة بين اليمن والصين[7] ، وكذلك مع الهند فقد كان القاضي بدر الدين حسن العجمي سفير السلطان الأشرف الرسولي لهذه البلاد[8]، ويؤكد حسن هذه العلاقة بعض القضاة حينما كان يرسل

---

(1) الفقيه أبو عبدالله الحسين بن محمد بن عدنان كان فقيها دينا تقيا ، حسن السيرة تولى قضاء هذا البلد زمن السلطان المظفر. انظر با مخرمه : قلادة النحر ، ص٢٩١٨

(2) طلب أهل تانه في بلاد الهند من السلطان المظفر أن يبعث لهم فقيهاً يكون قاضياً فيهم ، فعين هذا الفقيه. انظر الفصل الأول من هذه الدراسة ، ص ١١٢

(3) الخزرجي :العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص ٧٩ ، ٨٠، ١١٧، ١٣٠ ، طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٦١٢ ؛ العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ٧٢

(4) انظر مؤلف مجهول : نور المعارف ، ج١ ، ص ٥١٨ ، هامش رقم (٣٧٧٧) ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٣٢ ، ٧٨٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٤٠ ،٨٢ ، ٨٣ ،١١٧، ١٣٠ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٣١

(5) إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٢٦

(6) العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول ، ص ٧٠

(7) انظر مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٨٩ ، ١٩٠

(8) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٨١

كتبه لبيعها في بلاد الهند[١] ، مما يُظهر لنا نوعا آخر من دور القضاة في دعم هذه العلاقات عن طريـــق الاتصال العلمي والثقافي.

كما قام بعض القضاة بدور المبعوث في طلب النصرة للسلطان المجاهد من الملك الناصر محمـــد بن قلاوون ، ولذلك كانوا بمثابة السفراء في دعم مثل تلك العلاقات التي نتج عنها الدعم العـــسكري للدولة الرسولية ، وإمداد السلطان المجاهد بما يحتاجه من إمدادات في حربه على الخـــارجين والمنـــاوئين له[٢]، حيث كان هذا الدعم نتيجة للعلاقة الطيبة التي قام عليها بعض القضاة كما سبق.

وكان للقضاة دور في دعم العلاقة بين الحكام الرسوليين وبعض القوى الخارجية المناوئة لهم قبل أن تخضع لنفوذ الدولة ، تمثل في القيام بدور الوساطة بهدف حل تلك الخلافات سلميا فيما بينها.[٣]

ومن اهتمام السلاطين بالقضاة ودورهم في دعم العلاقات الخارجية من خلال قيـــامهم بـــدور السفراء من وإلى بلاد اليمن أنهم كانوا يخرجون في استقبالهم ، ويُحتفل بهم عنـــد عـــودتهم إلى بـــلاد اليمن.[٤]

---

(1) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص١٦٧ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٧

(2) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٢٣ ، الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦١٦ ، ٦٣٣ ، ٦٩٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٣٧ ؛ العيسى : علاقة سلاطين بني رسول بمـــصر ، ص١٦١

(3) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٩٥

(4) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢،ص٧١٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٨٠

المبحث الرابع : المناصب السياسية والإدارية والوظائف والأعمال التي تولاها بعض القضاة

تولي بعض من القضاة عدداً من المناصب سواء أكانت سياسية أو إدارية أو خلافها ، وكـــان أشهر تلك المناصب الوزارة ، وهي منصب قديم عرفته الدولة الإسلامية منذ فجر تاريخها ، وتعد مـــن أهم الوظائف في الدولة وأرفعها مرتبة(١) ، وعرفها الأيوبيون منذ بداية حكمهم لبلاد اليمن(٢) ، وعلـــى ضوء ذلك ظهرت الوزارة في الدولة الرسولية منذ عصر السلطان عمر بن علي بن رســـول ، ولكنـــها كانت مستقلة عن القضاء في عصره(٣)، ثم شهدت الوزارة تطوراً في عصر السلطان المظفر فجمع بهـــاء الدين محمد بن أسعد بن موسى العمراني(ت٦٩٥هـــ) بين منصبي الوزارة وقاضي القضاة(٤) ، بـــذلك كان أول من جمع بين الوزارة والقضاء في العصر الرسولي(٥) ، وصار ذلك أسلوباً لمعظم من ولي منصب قاضي القضاء من بعده (٦) ، ولعل السلطان المظفر أسند منصب الوزارة إلى قاضي قضاته لكفاءتـــه ، ثم لما كان يتصف به من دهاء ، وسياسة ، وحسن تدبير(٧) ، ويظهر أن السلطان أراد بـــذلك أن يقلـــد

---

(1) القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٢٨ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٢١٢

(2)عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص ٢١٢

(3) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٦٢ ؛ الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص ٢٩ ، ٣٠ ، تولى وزارته على سبيل المثال : الرشيد ذو النون المصري (ت ٦٦٣هـــ) انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٧٧ ، قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٢٩٥٨

(4) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الاشول ، ص٢٢٨

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٦

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٦٥

(7) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٠٣

حكومة مصر في ذلك الوقت عندما تولى قاضيها عبدالرحمن بن عبدالوهاب بن خليفة ت٦٩٥هـ[١] الوزارة والقضاء في مصر زمن الأيوبيين.[٢]

وممن جمع بين منصب الوزارة والقضاء معاً الوزير القاضي موفق الدين علي بن محمد اليحيوي (ت ٧١٢هـ) في عهد السلطان المؤيد[٣] ، ويظهر أن نفوذ الوزير ازداد في عصر السلطان المؤيد حيث أطلق عليه لقب " الصاحب"[٤] ، كما ولى الملك المجاهد المنصبين القاضي عبدالله بن علي اليحيوي[٥] ، فيما تولى القضاء والوزارة في مستهل عهد السلطان الملك الأفضل القاضي جمال الدين بن محمد بن حسان (ت ٧٧٣ هـ) الذي أوكلت إليه مهمة كبير الوزراء بعد مضي مدة على تقلد منصب القضاء العام في الدولة عام ٧٦٤هـ[٦] ، وتقلد الوزارة مع القضاء في الدولة الأشرفية القاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن علي بن عباس[٧] ، ونلحظ استمرار القضاة في تولي منصب الوزارة إلى أواخر عصر الدولة الرسولية ، ويؤكد ذلك تولي القاضي شرف الدين إسماعيل بن عبدالله العلوي الوزارة في زمن السلطان الأشرف الثالث إسماعيل بن الناصر(٨٣٠هـ-٨٣١هـ) وبداية عصر السلطان الظاهر يحيى

---

(1) عبدالرحمن بن عبدالوهاب بن خليفة الشافعي الوزير الفقيه ، ولي الوزارة مع القضاء بمصر ثم استعفى وتولى التدريس. انظر الزركلي : الأعلام ، ج٣ ، ص ٣١٥

(2) ابن فضل الله العمري : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ج٤ ، ص٢٢ ؛ الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ٢٩؛ غالب : أحوال اليمن السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ص ٥٣

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٨٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج ١ ، ص ٢٤٥ ؛ ابن المقرئ : عنوان الشرف الوافي ، ص١٦٧

(4) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٨٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج ١ ، ص٢٥٤

(5) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٠٤

(6) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ٦٥ ؛ غالب : أحوال اليمن السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ص ٥٣

(7) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٧٧٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٥٦ ، ٢٤٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠١

بن إسماعيل(٨٣١-٨٤٢هـ)[١] وعندما تمت مصادرته في عام ٨٣٢هـ تولى هذا المنصب بعده عدد من القضاة.[٢]

ويبدو أن الجمع بين الوزارة والقضاء كان أمراً يقابل بعدم الرضا والقبول لدى فقهاء البلاد ، لما قد يبدر من الوزراء القضاة من إخلال ومفاسد نتيجة الجمع بين المنصبين.[٣]

ولا شك أن تولي قاضي القضاة مسؤولية الوزارة يعكس مقدار الثقة التي يوليها إياه السلطان،[٤] ويؤكد ذلك ما ذكره الجندي[٥]عن تولي أسرة آل اليحيوي القضاء والوزارة من أنهم لم يتولوا أمرها إلا بعد تفقه وتعبد وحج ومجاورة بمكة والمدينة ، ومعرفة بالناس يمناً وحجازاً ، وبذلك يظهر أن السلاطين ما كانوا يقلدون القضاة منصب الوزارة إلا لاتصافهم بالدين والأمانة والصلاح.[٦]

---

(1) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٥٣٠ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٦٨

(2) انظر ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٧٩ ، ٤٨٠

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٦٥

(4) كان قاضي القضاة يتولى بين حين وآخر بعض المسؤوليات في مؤسسة الوزارة العباسية ، فهو وإن لم يتقلد الوزارة رسمياً ، إلا أن مكانته عند الخليفة ، ومركزه في الدولة يجعله موضع مشاورة في الكثير من أعمالهم ، وقد مارس القضاة نفوذا واسعا في الوزارة العباسية خلال عهود المعتصم والواثق والمتوكل ، وفي عهد السيطرة السلجوقية في بغداد أخذ قاضي القضاة يتولى بين حين وآخر مسؤولية نيابة الوزارة. انظر الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٣٣٢ ، ٣٣٥

(5) السلوك ، ج٢ ، ص ١٣٢

(6) ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١٠٤ ، وقد أوردت الكثير من المصادر أعدادا ليست باليسيرة من القضاة الذين تقلدوا منصب الوزارة خلال فترة الحكم الرسولي. انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٤٩ ،٧٧٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص ١٤٨ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٦٥ ، ٧٣ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٥٠٢ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٥٥

كما كان لعدد من القضاة دور سياسي بارز تمثل في توليهم مناصب قيادية، مثل قيادة الجيوش لمحاربة الخارجين على السلطة ، سواء من أبناء البيت الرسولي[١] أو لمحاربة بعض القبائل التي لم تهدأ ثوراتها طوال هذه الفترة.[٢]

ومن الوظائف التي قام بها بعض القضاة في عصر الدولة الرسولية وظيفة الدواوين[٣] ، التي تسمى في بعض الأحيان الشدود[٤] ، وهذه الوظيفة تتعلق بالإدارة المالية للدولة ، حيث كان لها أربعة دواوين أو شدود كما سماها بامخرمة[٥]،وهي: الديوان الكبير[٦]،وديون الخاص[٧]،وديوان الحلال[٨]،

---

(1) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٧٠ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٣٩

(2) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٢٣ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢،ص٧٠١، ٧١٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١ ، ص١١٧ ، ج٢، ص٧٦ ، ٨٢ ، ٩٦ ، ١٠٠ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٨٩ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص١٣٤

(3) الديوان : هو المكان الذي يجلس فيه الكتاب ، والموظفين في الدولة لإعداد ما يتعلق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، دار الفكر ، ص١٩٩ -٢١٨

(4) مؤلف مجهول: تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٣٦ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٩٤ ، ومعنى شاد : موظف أو مفتش له سلطات السيطرة والمراقبة والإشراف والتفتيش والمعاونة وضبط الحسابات للأعمال من كل نوع فهناك مشد الأوقاف ، ومشد الأملاك السلطانية، وغير ذلك. انظر دهمان :معجم الألفاظ التاريخية ، ص٩٥ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٢٦٢

(5) تاريخ ثغر عدن ،ج٢،ص١٩٤

(6) كان يُعرف أحيانا بالديوان السعيد ومهمة هذا الديوان: تحصيل الأموال المقررة للدولة مثل : الخراج ، والعشور التجارية ، والجزية والضرائب ، وتوريدها إلى الخزانة العامة للدولة وكان لا يليها في الغالب إلا ذو العدالة البارزة من أهل العلم والديانة. انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢،ص٦٦٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٦٢ ؛ القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤، ص٣١ ؛ حماد :مظاهر الحضارة ، ص١٢٢، ١٢٣

(7) مهمته: الإشراف على ما هو خاص بمال السلطان. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤، ص ٣٠ ؛ عليان : الحياة السياسية ، ص١٦٢ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٢٦٩

(8) مهمة هذا الديوان: الإشراف على الأملاك السلطانية وتوريدها إلى الخزانة العامة للدولة وتكون حساباتها منفصلة عن الأموال العامة ، وتصرف عن طريق السلطان ويسمى في بعض الأحيان نظر الأملاك السلطانية انظر مؤلف

وديوان الوقف[١] ، وكان لكل ديون من الأربعة مشد[٢]خاص به في كل مدينة أو ناحية ، ويخضع المشدون لمشرف عام عليهم يعرف بمشد المشدين أو شاد الدواوين[٣] ، ويسمى بشد الاستيفاء ، حيث يتولى صاحبه رئاسة الشدود كلها، والإشراف على جميع أعمال الدواوين ، ويتولى مسؤولية الأموال التي عجزت الدواوين عن استيفائها[٤] ، فمن القضاة من تولى مشد بعض المدن والأعمال والجهات في أنحاء اليمن[٥] ، خاصة مشد وادي زبيد لشهرتها الزراعية[٦] ، وكان يتولى قاضي القضاة في بعض الأحيان مشد العاصمة تعز ، ويظهر أن المقصود به مشد الديوان الكبير[٧] ، كما تولى بعض القضاة ديوان النظر[٨]خاصة في

=مجهول : نور المعارف ، ج٢، ص٣٩ ؛ القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤، ص٣٢ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية ، ص١٥٦

(1) سيرد التعريف به لاحقا في موضعه

(2) مهمة المشد: مراقبة سير العمل بكل ديوان والتفتيش على أعماله وجمع الأموال المتحصلة للدولة وتوريدها إلى خزينة الدولة عبر هذه الدواوين الأربعة. انظر ابن الديبع : الفضل المزيد على بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد، تحقيق يوسف شلحد، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء ، ١٩٨٣م ، ص٣٩٠ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص١٣٥ ؛ المندعي : الزراعة في اليمن ، ص١٩٢

(3) الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ص٨٩، ٩٠ (مقدمة المحقق) ؛ عليان: الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٦١ ، ١٦٢ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص١٢٢

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج ١ ، ص ٣٤٨ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص١٢٢ ، ١٣٦

(5) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٨٠ ، ٧٨١ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ج٢، ص١١٥ ، ١٥٣ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٦٦ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ،ص٤٥٧

(6) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،ج٢ ، ص٧٣٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ١٢٢ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص٨٦

(7) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٧٦

(8) وظيفة الناظر أطلقت على المشرف ، وبخاصة المشرف المالي ، وهو موظف من كتاب الأموال ، ترفع إليه حساباتها للنظر فيمضي ما يمضي منها ويرد ما يرد ، وكأن مهمته الإشراف على كل ما يحصل بالديوان من أعمال مثل : التوقيع على السجلات ، ومراجعة حسابات الديوان ، وفي الغالب يكون ناظرها من القضاة أو مما يلحق بهم ، وقد يستعين الناظر بموظف يسمى الشاد. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤، ص ٣١ ؛

عدن[1] ، حيث كانت هذه المدينة مقر الديوان ، ومهمته الإشراف على أموال عدن وتحصيلها ، وذلك لأهمية المدينة من الناحية التجارية ، وعظم الضرائب المحصلة منها ، والتي تشكل الدعامة الرئيسية لموارد الدولة المالية ، ولهذا أُتخذ بها ديوان النظر ، لمراقبة إيرادات المدينة ومصروفاتها[2] ، كما أن مدينة زبيد لا تقل أهمية عن مدينة عدن لشهرتها الزراعية ، وما يمكن أن يتحصل من الخراج ، ولذلك أشارت بعض المصادر إلى تعيين ناظر[3]بها ، كان من القضاة في بعض الفترات[4] ، ومن القضاة من جمع بين وظيفة المشد والناظر ، خاصة في وادي زبيد[5] ، ولعل ذلك ضمانا لتيسير الأمور ، بل كانت تسند أحيانا إلى والي المدينة[6] كما أُسند إلى بعض القضاة تولي الديوان الخاص[7] ، ولكون ديوان الخاص والحلال يتعلقان بالسلطان فقد جمع بينهما قاض واحد زمن السلطان الناصر[8] ، وأضيف الديوان الخاص في بعض الأحيان إلى متولي الديوان الكبير[9] وقد انفرد بعض القضاة بتولي شد الاستيفاء بمفرده[10] ،

=الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف ، ج٣ ، ص١١٧٧ ، ١١٧٩ ، ١٢١٥ ؛ دهمان : معجم الألفاظ التاريخية، ص١٥٠ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص١٣٤ ، ١٣٥ ؛ السبيعي : الدولة الرسولية ، ص١٦٠

(1) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٨٠٧ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٥٣،١٥٠،٩٥ ، ١٦٤، ٢٥٨ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٩٠ ، ٢٨٤

(2) حماد : مظاهر الحضارة ، ص١٣٧

(3) ناظر الجهة: من أهم موظفي ديوان الخراج في الجهة ، يتولى الإشراف ، والنظر في الأموال التابعة للدولة في جهته. انظر الفيفي : الدولة الرسولية ، ٢٦٥ ، ٢٦٦

(4) انظر : مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٤٧ ، ٢٨٠

(5) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٥٩ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٧٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٦٨ ، ٧٤ ، ٩٤، ١٤٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيون، ص٤٥٧

(6) حماد : مظاهر الحضارة ، ص١٣٥

(7) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢١٧

(8) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٣٦

(9) الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧١٤

(10) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٦١ ، ٢٠٦ ؛ مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٨٣

فجُعل مشد الدواوين كلها بيده ، كالقاضي شمس الدين محمد بن المفضل زمن السلطان المجاهد[١] ، والقاضي جمال الدين محمد بن إبراهيم الجلاد[٢]زمن الملك الأفضل[٣] ، والقاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن محمد بن يوسف العلوي[٤]زمن السلطان الأشرف الثاني[٥] ، وأسند إلى بعض القضاة شد الاستيفاء والحلال معا[٦]ولأهميته كان بعض السلاطين يراسلون قضاة من خارج اليمن ، ويتولون نفقاتهم حتى وصولهم ، ثم يفوضون إليهم هذا المشد ، ويعتقد أن السلاطين كانوا يهدفون من ذلك إلى الاستفادة من خبراتهم في هذا المجال.[٧]

(1) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٦٦٠

(2) مولده كان في عام ٧٢٤هـ ، كان فقيها عارفا استمر شاد الدواوين في المملكة اليمنية ، ثم أضيفت إليه الشدود الأربعة ، بعد أن كان واليا وناظرا على عدن ، وكانت وفاته في عام ٧٨٤هـ. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن، ج٢، ص١٩٤

(3)الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٥٠

(4) كان فقيها لبيبا نبيها، ميلاده سنة٧٤٨هـ ، وكانت سيرة حسنة فارتفع قدره وشأنه ، وترقى في الخدم السلطانية والمباشرات الديوانية ، فتولى شد الإقطاع السعيدة ، ثم تولى الشد في وادي زبيد ، ثم تنقل في الدولة الأشرفية إلى سائر الجهات اليمنية ، وأضاف إليه السلطان فيما بعد الشدود كلها توفي عام ٨٠٣هـ انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٢، ص١١٦١، ١١٦٢

(5) الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢، ص١٨٨

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢١٧

(7) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق الحبشي والسنباني ، ص٢٨٧ ؛ ابن فضل الله العمري : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ج٤، ص٢٣ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٥٦٠ ، ٥٦١ ، ومنهم القاضي صفي الدين عبدالله بن عبدالرزاق الواسطي تولى هذا المشد زمن السلطان المؤيد عام ٧١٨هـ وبذلك حمل من عدن إلى خزانة الدولة ثلاث مئة ألف دينار. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٣٤٨

ومن هذه الوظائف والأعمال التي اضطلع بها قضاة الدولة الرسولية وكان لهم دور بـــارز فيهـــا النظر[١] ، والإشراف على الأوقاف[٢]، التي تعددت أنوعها في هذا العصر[٣] ، وأصبح هناك تنافس في عمل الخير ، كما تعددت أوجه الصرف أو الأغراض لهذه الأوقاف،[٤] وبالتالي فقد ازدهرت الأوقـــاف ازدهاراً عظيماً في هذا العصر ، وتنافس السلاطين ومن يلوذ بهم من أفراد الأسرة الحاكمـــة والأمـــراء والأعيان في ذلك ، حتى شملت الإنفاق على الأسبلة سواء المخصص منها لسقاية السكان أو الموقوفـــة

---

(1) ناظر الوقف : يقوم برعاية مصالحه وتعميره وتنميته ، وإدارة أموره ، ويراقب موظفيـــه ، ويحـــصل إيراداتـــه ، ويصرفها حسب شروط الوقف ، وقد يستعين الناظر على الوقف بعدد من الموظفين . انظر الباشـــا : الفنـــون الإسلامية والوظائف ، ج٣، ١٢١٥

(2)الوقف في اللغة هو الحبس والمنع ، يقال وقفت الدابة إذا حبستها في مكانها وفي الشرع : حبس العين على ملك الواقف ، والتصدق بالمنفعة وتحبيس الشيء ، أن يبقى أصله ويجعل ثمره في سبيل الله. انظر الجرجاني : كتاب التعريفات ، ص٢٥٣ ؛ الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي : القاموس المحيط ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة، بـــيروت ، ط١، ١٤٠٦هـــ / ١٩٨٦ م ، ص ٦٩٢ ؛ الطرابلسي ، إبراهيم بن موسى : الإسعاف في أحكام الأوقاف ، دار الرائد العربي ، بـــيروت ، ١٤٠١هـــ ، ١٩٨١م ، ص٧

(3) شملت أوقاف الأراضي ، وما بها من ثمار وغلاَّت ، وبعض المباني ، حيث كان يُستغل ريعها ليكفـــي بالقيـــام بنفقات الغرض الذي حددت له ، وشملت بعض الكتب القيمة . انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول، ص ١٨٧، ٢٠٧ ،٧١٥، ٨١٢ – ٨١٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج ٢ ص١٩٤، ٣٣٦ ؛ قلادة النحر ، ج ٣ ، ص ٣٥٧٩

(4) كانت تصرف على الفقراء ، والمساكين ، والمحتاجين ، ولرعاية الأيتام وتعليمهم ، ومنها مـــا يـــصرف علـــى الوافدين والقيام بهم ، وشمل الوقف الإنفاق على الأربطة بالقرى ، والتعليم في المدارس، وما هو لصالح المساجد والقائمين عليها من الأئمة والمؤذنين ، وغيرهم من المعلمين ، والوعاظ ، كما خصصت بعض الأوقـــاف علـــى أعمال الخير بالحرمين الشريفين ، وللمدارس التي أنشأها بعض السلاطين مثل: المدرسة المجاهدية التي أوقف عليها وقفاً جيداً من أملاكه المباركة يقوم بكفاية الجميع ، وجعل وقفها في ثلاثة مواضع مـــن وادي زبيـــد. انظـــر الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٧٧، ج ٢ ، ص ٦٤ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ص١٥٧ ، ٨١٢ –٨١٤ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج ٢ ، ص ١٨٣،٣٣٩ ؛ قلادة النحر ، ج ٣ ، ص٢٨٨٨ ، ٢٨٨٩ ، ٢٩٨٨ ، ٣٠٢٨ ، ٣١١٤ ، ٣٥٧٩ ؛ عليان: مظاهر الحضارة الإسلامية في اليمن ، ص ١٣٢

لسقيا الدواب،[١] حيث بلغ وقف المساجد من والدة الملك المجاهد وحاشيتها على سبيل المثال أكثر من ألف مدّ من الطعام.[٢]

وقد كان لقضاة الدولة الرسولية خاصة من كان يلي منصب قاضي القضاة[٣] سلطة الإشراف على الأوقاف في الدولة ، ولا تقتصر على ذلك فحسب بل كان عليه أمر ضبط مواردها ، والحفاظ على أموالها من الاختلاس ، وتعيين وعزل الموكلين بأمرها[٤] ، حيث أطلق بعض سلاطين بني رسول لبعض قضاتهم القيام بأمر النظر على الأوقاف كالسلطان الملك المظفر، الذي أطلق السلطة لقاضي قضاته بالإشراف على الأوقاف وتعيين من يراه صالحاً عليها ، فكان ذلك منهجه ومنهج من تقدمه من الملوك، وسياسة ابنه الأشرف من بعده[٥] ، ومن ثمَّ قام قاضي قضاته بهاء الدين بتعيين نوابا ينوبون عنه في الإشراف على تلك الأوقاف[٦] ، وقام بهذا الدور كذلك قاضي قضاة السلطان المؤيد علي بن محمد بن عمر الهزاز بالإشراف على الأوقاف ، وباشر سلطته في تعيين من يشاء ثم أوكل المهمة إلى ابن أخيه

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج ٢ ، ص ١٠١

(2)الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٨١٤

(3) كان نظر الأوقاف من اختصاصات من كانت ولايته عامة من القضاة ، حيث له مطلق التصرف في جميع ما تضمنته ، فيعمل على المحافظة على أصولها الثابتة ، واستغلال مساحاتها ، وقبض غلتها وصرفها في مكانها المناسب، ولذلك اضطلع بها من تولى هذا المنصب في المشرق الإسلامي ، كما كانت أيضاً من سلطات القضاة ببلاد اليمن في العصر الأيوبي ، واستمرت من أعمال قضاة العصر المملوكي ، حيث كان يتتبع أموال هذه الأوقاف في مكة ، والبلاد الأخرى ، ويتولى تأجيرها ، وإجراء الترميمات عليها. انظر الأنباري : منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية ، ص ٣٤١ ؛ حسين : القضاء في بغداد إبان العصر البويهي ، ص ٤٩ ؛ عليان: الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في عهد دولة بني رسول باليمن ، ص ١٦٢ ؛ عسيري : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص٢٦٤ ؛ شماع : القضاء في الحجاز في العصر المملوكي ، ص٩٢

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣١ ، ٣٢ ، ١٦٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٠٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٥٨ ، ٢٧١ ؛ بامخرمه : قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٠٦

(5) الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص ٥٥٢

(6) الجندي : السلوك ، ج٢،ص ٣١ ، ٣٢ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٦٤

محمد بن أحمد بن محمد بن عمر الهزاز (ت ٧١٢هـ) فتولى أهل الوقف وتعيينهم[١] ، واستمر تعيين قاضي القضاة نوابا له على الأوقاف فجعل كل قاضي يتولى الأوقاف في جهته[٢] ، ويؤكد قيام القضاة بأمر الأوقاف ما قاله السلطان المؤيد لقضاة الأقضية من بني عمران أسرة القضاء المشهورة :" أنتم قضاة القضاة ..، ونظركم على سائر الأوقاف بالمملكة اليمنية ، وبها نوابكم .." [٣]

إلا أن نظر الأوقاف لم يلبث أن خرج من سلطة القضاة في عصر السلطان المؤيد حيث أصبح نظرها والإشراف عليها من أصحاب الدواوين ، وخرج نظرها من أيدي القضاة[٤] ، بإشارة من الفقيه رضي الدين أبو بكر بن محمد بن عمر اليحيوي[٥] ، وفسر ذلك الأهدل[٦] بقوله : "لعله فعل ذلك تقربا إلى الدولة فإن عادة هذه الطائفة (يعني الصوفية) التحبب إلى الدولة "[٧] وقد يكون السبب في ذلك طمع بعض القضاة في أموالها ويؤكد ذلك عزل بعض القضاة بسبب سوء تصرفهم فيها ، وعدم توفر السجلات التي تدون بها الحسابات ويُضبط من خلالها ما كان يؤخذ منها ليمكن الرجوع إليها عند الحاجة ، ولذلك كان أحد الأسباب الرئيسة لنكبة القضاة من بني عمران على يد السلطان الملك المؤيد حيث طالبهم بغلل الموقوفات من مدة نظرهم عليها ، فلم يحصلوا على شيء منها فقبض عليهم

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٣١

(2) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٢٣٤ ، ٢٥٨ ، ٢٧١ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٩٠

(3) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق حجازي ، ص١٠٤

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٥٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٣٢٠ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٦١٨

(5) أبو بكر بن محمد بن القاضي عمر الهزاز ، مولده سنة ٦٤٦هـ ، تصَّوف وصحب أكابر الصوفية ، وحدث بينه وبين المؤيد صحبه ، وكانت مدة إقامته في تعز آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر ، وكانت وفاته سنة ٧٠٩هـ .
انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١١٩– ١٢٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٠٣ ، ٢٠٤

(6) كشف الغطاء ، ٢١٨ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٧٤

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ،ص١٢٣ ، ٥٥٢

وصادرهم وقام بحبسهم، [١] وربما كان سبب خروجها من أيدي القضاة تقصير بعضهم في المراقبة مما أدى – في بعض الأحيان – إلى العبث بهذه الأموال وربما الأخذ منها. [٢]

ويبدو أن سلاطين بني رسول استمروا في الاستحواذ على كثير من أموال الأوقاف حتى عهد السلطان الناصر (٨٠٣-٨٢٧هـ) حيث كان يحظى قاضي قضاته أحمد بن أبي بكر الرداد بمكانة مرموقة لدى السلطان لذلك استطاع سنة ٨١٧هـ إعادة إدارة الأوقاف والإشراف عليها إلى القضاة، [٣] مع العلم أن السلطان الأشرف الثاني جعل القاضي سراج الدين عبداللطيف بن سالم عام ٧٩٢هـ على مشد أوقافه بزبيد وأمره بعمارة المساجد والمدارس والسبل وإعادة معالم الأوقاف على حالتها الأولى. [٤]

كما كان من أعمال القضاة الإشراف على أموال الأيتام ، ومتابعتها بإشراف مباشر من قاضي القضاة ، قال السلطان المؤيد يخاطب قضاة الأقضية من بني عمران: " أنتم قضاة الأقضية وبأيديكم أموال الأيتام ..بالمملكة اليمنية.."[٥]

وقد حرص سلاطين بني رسول على تعيين القضاة في هذه الوظائف والأعمال المرتبطة بالأموال والخراج وغيرها من إيرادات الدولة لما يتصف به القضاة من النزاهة والأمانة ، وما عرف عنهم من نصح وإرشاد ، ومن علم وخبرة واجتهاد[٦] في تحصيلها وتوريدها إلى خزانة الدولة كما سبق ، ثم من جانب

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج ١ ، ص ٢٥٥

(2) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق حجازي ، ص١٠٤

(3) الفيفي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص٣١٠

(4) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢ ، ص٧٧٦

(5) ابن عبدالمجيد : بهجة الزمن ، تحقيق حجازي ، ص١٠٤

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢،ص ١٦٨

آخر ربما لإكساب هذه الأعمال الصفة الشرعية حتى يطمأن الناس ومن ثم يقومون بدفع ما عليهم من مستحقات دون معارضة ، وقد استمر تعيين القضاة مشدين إلى أواخر عصر الدولة الرسولية.[1]

وقام بعض القضاة ببعض الأعمال الأخرى ، التي منها كتابة الإنشاء[2] في الدولة ، كالقاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن علي المقري في عهد السلطان الأفضل[3] ، والقاضي موفق الدين علي بن محمد بن علي زمن السلطان المجاهد[4] ونظرا لخبرة أبناء اليمن المحدودة بالنسبة للنظم الديوانية بصفة عامة والإنشاء بصفة خاصة فقد عمد بنو رسول إلى الاستعانة بنخبة من كتاب الأمصار الإسلامية الأخرى ، للاستفادة من خبراتهم في هذا المجال خاصة من مصر فقدم بعض القضاة لتولي هذه المهمة.[5]

وكانت الدولة الرسولية تعين الولاة[6] ، والمقطعين[7]من قبلها على المناطق التي كان فيها الحكم مباشرا ، والتي شملت المناطق الوسطى ، وتهامة ، والجنوب اليمني ، أما المناطق الجبلية العليا مثل مخلاف

---

(1) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٧٨ ، ٣٠١

(2) ديوان الإنشاء: هو أول ديوان في الإسلام ، لأن النبي ﷺ أمر أشخاصا ليكتبوا له الرسائل لملوك الأرض وللأمراء وغيرهم ، ثم استخدم الأمويون كتّابا لديوان الإنشاء ، وسمي ديوان الرسائل في العصر العباسي بديوان المكاتبات، وفي أيام الفاطميين سمي بكاتب الدرج ، ويطلق لقب كاتب على كل من يقوم بالكتابة أو التحرير بصفة عامة ، وكان لسائر الكتاب مرتبات شهرية ، ويعد الإنشاء من أهم الأعمال الديوانية في العصر الرسولي ، ولم يكن يجمعهم رئيس. انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٥٧٧ ؛ ابن فضل الله العمري : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ج٤، ص٢٧ ؛ البريهي :طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٤ ؛ الباشا :الفنون الإسلامية والوظائف ، ج٢، ص٩٠١ ؛ دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص١٢٧

(3) حماد : مظاهر الحضارة ، ص٩٦

(4) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص١٣٢

(5) انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٥٥٨ ، ٦٦٦

(6) الولاية تعني: الإمارة أو السلطة ، وقد عُرف الوالي منذ صدر الإسلام إذ جرت العادة أن يُنيب الخلفاء عنهم في حكم الأقطار الإسلامية أو الولايات التابعة لهم ولاة كانوا يعرفون بالأمراء والعمال. انظر الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف ج٣، ص١٣٠٨ ، ١٣٠٩

(7) الإقطاع : هو مصدر أقطع ، يقال له أقطعه أرض كذا يقطعه إقطاعاً واستقطعه إذا طلب منه أن يقطعه ، والقطعية الطائفة من أرض الخراج ، وقد كان للأمير أو المقطع اختصاصات لا تختلف عن اختصاصات الوالي ويزيد الأمير المقطع على الوالي بأن يلتزم ضمه إلى إقطاعه عدد من الجند يتفق مع مساحة إقطاعه ويتكلف من

الشوافي ، وبعدان وغيرها فكان حكـــــم الدولة فيها لا مركزيا ، لذلك أبقت على الأسر التي كانت تحكمها وتكتفي منها بالولاء الاسمي وتلبية ما تطلبه منها من خراج سنوي ، والإمداد بالمحاربين إذا لزم الأمر[١]، ولذلك أسندت إدارة هذه المناطق والمدن إلى الولاة الذين كان يعينهم السلطان مباشرة ، ومن ضمن الاعتبارات في تولية الوالي الولاء ، والإخلاص للدولة ، ثم القدرات الشخصية التي تمكنــه مــن الحفاظ على الأمن في ولايته ، والتصدي للثورات التي قد تظهر فيها[٢] ، والإشراف على جميع الأموال المقررة في ولايته[٣]، ولذلك تولى بعض القضاة الولاية والإقطاع[٤] في بعض المناطق اليمنية منذ عـــصر السلطان نور الدين مؤسس الدولة ، حيث جعل القاضي شهاب الدين عمارة بن علي الاصبهاني واليـــا على حصون المخلافة[٥] ، وتولى القاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن أبي بكر بـــن محمـــد بـــن عمـــر اليحيوي(ت٧٧٠هـــ) [٦]إمارة الجند،[٧] وكان القاضي جمال الدين محمد بن إبراهيم بن الجلاد مقطعـــا

=متحصلات الإقطاع ، والذود عنه ، والانضمام للعسكر السلطاني إذ دعت الحاجة إلى ذلك ، ونظام الإقطاع معروف منذ عصر النبي صلى الله عليه وسلم وله أنواع متعددة. انظر ابن حاتم : السمط الغالي ، ص ١٥١ ؛ القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٥٠ ؛ الأغا ، مسعود يحيى : الإقطاع الإسلامي في العـــصر النبـــوي دراسة مقارنة مع كل من الاقطاعين الجاهلي والأوربي في العصور والوسطى ، إصـــدارات الجمعيـــة التاريخيـــة السعودية ، الرياض ، الإصدار الثاني ، ١٤٢٧هـــ/ ٢٠٠٦م ، ص١٥٨ وما بعدها ؛ السبيعي : الدولة الرسولية في اليمن ، ص ١٤٩

(1) الفيفي : الدولة الرسولية ، ص١٣٢، ٢٣٣

(2) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٤١ ؛ الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٢٣٦ ، ٢٣٧

(3)الفيفي : الدولة الرسولية ، ص٢٣٧

(4) عندما انتشر نظام الإقطاع كان الولاة في بعض الأحيان يُقطعون النواحي التي يُقلدونها. انظر الباشـــا : الفنـــون الإسلامية والوظائف ج٣ ، ص١٣٠٩

(5)الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٤٢

(6) القاضي عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد اليحيوي ولد في عام ٧٠٧هـــ ، كان ذو فطنة ومعرفة وحسن مقابلة ، ولي إمارة الجند من قِبل السلطان المجاهد ، وتولى الإشراف على ديوان الأوقاف زمن السلطان الأفضل ، وكانت وفاته في عام ٧٧٠هـــ. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤١٩

(7)الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٢١

بحرض ، ثم مدينة فشال زمن الملك الأفضل ، ثم مكث واليا بعدن إلى وفاته[١] ، وهناك من القضاة مـــن تولى ولاية وإقطاع عدد من المناطق خلال فترة الحكم الرسولي،[٢] في حين أن بعض القضاة أقطـــع في أكثر من منطقة ، من ذلك القاضي وجيه الدين عبدالرحمن بن محمد العلوي الـــذي اقطـــع حـــرض ، وأضيف إليه المحالب،[٣]والمهجم عام ٧٩٥هـــ[٤] ، ولعل بعض السلاطين كانوا يعقدون ولاية مؤقتة لمن يثقون بهم من القضاة ، خاصة قضاة الأقضية على المدن الكبيرة ، والهامة كالعاصمة تعز وأعمالها أثنـــاء خروج السلطان عن البلاد لأداء مناسك الحج على سبيل المثال.[٥]

إضـــــــافة إلى عدد من القضاة الذين تقلدوا بعض الوظائف ، والأعمال الدينية الأخرى ، والتي كـــــــان لها دور بارز في المجتمع مثل : الخطابة[٦] في الجوامـــــع ســـــواء في بعـــــــــــــض المـــدن ، أو في القـــــــــرى ، والمنـــاطق البعيـــــــــــدة عـــن حواضـــــــــــر المـــدن[٧] ،

---

(1)الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٣٤ ؛ الخزرجي : العقـــود اللؤلؤيـــة ، ج٢، ص٧٦ ، ١١٨،١٢٢ ، ١٥٠

(2) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص ٣٤٢ ؛ الخزرجـــي : العقـــود اللؤلؤيـــة ، ج٢، ص١٦١، ١٧٠ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٤١ ،١٤٦، ١٩٢، ١٩٠، ١٩٣ ؛ هـــديل : التمردات القبلية ، ص١٣٨، ١٣٩

(3) المحالب : بلدة قديمة في تهامة اليمن جنوب وادي مور دون زبيد. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٤، ص٦٨٩ ؛ الاكوع : البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي ، ص٢٣٦

(4) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١١٨

(5) في عام ٧٥١هـــ خرج السلطان المجاهد إلى مكة لأداء الحج فترك القاضي موفق الدين عبدالله بن علي اليحيوي بتعز ، وندب معه قطعة من العسكر ، وكان يومئذ وزيره وقاضي قضاته ، وولى السلطان بعض أمرائـــه علـــى الجهات الأخرى حتى عودته. انظر ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٣٩ ؛ بامخرمـــة : قـــلادة النحـــر ، ج٣، ص٣٤٣٨

(6) تعد الخطابة من أجل الوظائف وأعلاها رتبة ، حيث كان النبيﷺ يقوم بها بنفسه ، وتبعه الخلفاء الراشدون مـــن بعده. انظر القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٤ ، ص٣٩

(7) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢١ ، ٤٥٩ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا الـــسنية ، ص ٥٠٧ ، ٦١٨ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٥٦٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء الـــيمن ، ص٩٠ ، ١٦٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢١١

والإمـــــــــامة[١] ، والإفتاء[٢] ، والتدريس[٣] ، والحسبة[٤] ، ومن القضاة من جمع بين بعـــض هـــذه المناصب مع القضاء ، فمنهم من تولى رئاسة الفتوى ، ومنهم من جمع بين القضاء والتدريس والخطابة ، ومنهم من جمع بين التدريس والفتوى ، والإشراف على الأوقاف ، وهكذا[٥] ويظهر أنهم قاموا بـــبعض هذه الأعمال من باب الاحتساب ، وسيتم الحديث عن بعض هذه الوظائف فيما يلي من هذه الدراسة.

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٥٣ ، ومن الأمثلة على ذلك : القاضي محمد بن عمر من أسرة القضاة بنو صالح قضاة المهجم ولي قضاء وخطابة المهجم ، وعندما كان حسن الصوت كان من جملة من يطلبه السلطان الاشرف لصلاة التراويح. انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص١١٥

(2) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٢٦ ،١٥١ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ،٢٥٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٤٩

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٦٣، ٦٤ ، ١٨٠ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٥

(4) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٤

(5) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٧٣ ، ٢٣٤ ،٢٥٩

الفصل الثالث

أثر القضاة في الحياة العلمية

المبحث الأول: دورهم في التأليف ، والتدريس ، والإفتاء .

المبحث الثاني: دورهم في محاربة البدع والمذاهب المنحرفة.

المبحث الأول : دور القضاة في التأليف، والتدريس ، والإفتاء:

عني سلاطين بني رسول بتشجيع العلم والعلماء ، فتقربوا منهم ، وصاحبوهم ، وحرصوا على زيارتهم[١]والتفقه على أيديهم ،[٢] وكان هذا التقرب يمثل صورة واضحة لتعظيمهم للعلـم وتبجيلـهم لأهله ، وقد علت همة بعضهم في سبيل النهوض بالمستوى الفكري للبلاد إلى مراسلة مشاهير العلماء من خارج اليمن ، واستكتابهم في القدوم إلى اليمن ، وعند وصولهم قاموا بـإكرامهم ، وأغـدقوا علـيهم الهبات والعطاءات الجزيلة طيلة إقامتهم باليمن محاولين تهيئة كافة السبل لترغيبهم في البقاء به ، وذلـك عن طريق إسناد الوظائف العلمية والإدارية إليهم والتي تتناسب مع كل عالم ومكانته العلمية،[٣] وقـد سبقت الإشارة إلى أن السلطان الأشرف الثاني أحسن استقبال العلامة الفيروزابادي وقام بإكرامه ، ومن ثم تنصيبه قاضيا للقضاة ، ولذلك نرى تشبث السلطان بهذا العَلم ورفضه السماح لـه بـالخروج مـن اليمن، وقال له حينما ألحَّ عليه في ذلك : " إن هذا الشيء ما ينطق به لساني ولا يجري به قلمي ، فلقد كانت بلاد اليمن عمياء فاستنارت ، فكيف يمكن أن نتقدم وأنت تعلم أن الله قد أحيا بك ما كان ميتاً من العلم ؟ فبالله عليك إلا ما وهبت له بقية هذا العمر ، والله يا مجد الدين يميناً بارة إني أرى فراق الدنيا ونعيمها ولا فراقك أنت اليمن وأهله"[٤]، وكان هذا ديدن سلاطين بني رسـول ، فقـد سـاهموا في استقطاب مثل هؤلاء العلماء الكبار للاستفادة منهم في شتى أنـواع العلـوم المختلفـة الـتي برعـوا

---

(1) زار السلطان الملك المظفر الفقيه أبا عبدالله محمد بن عمر الهزاز (ت ٦٦٧هـ) في بيته ، وكان كثيرا ما يطلـب منه الدعاء له ، حيث كان موسوماً بالفقه والدين والعبادة والزهد والورع. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص١٥٥ ، ١٦٠

(2) ابن الديبع : قرة العيون ، ص ٤٠٥ ، ٤٤٦

(3) انظر ص ، ٤٩

(4) انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠، ص٨٤ ؛ الشوكاني : البدر الطالع ، ج٢ ، ص ١٥٢

فيها،[١]إضافة إلى أن بعض سلاطين بني رسول أنفسهم كانوا فقهاء وعلماء[٢] ، فلذلك ظهر اهتمامهم بالعلم والتأليف فكانت لهم مصنفات في شتى أنواع العلوم والمعارف[٣]، وبذلك كان عـــصر الدولـــة الرسولية من أخصب عصور اليمن ثقافة وأكثرها ازدهاراً بالعلم وأوسعها عطاءً بالإنتاج الفكري ؛ وما ذلك إلا لاهتمام سلاطينها بنشر العلم واحترام العلماء وتكريمهم[٤]،وبذلك أسهموا في دعـــم حركـــة التأليـــــــف عن طريق إثابة العلماء والقضاة بجزيل العطاء والهبات ، ورفع مكانتـــهم ، وتقليـــدهم المناصب لقاء نتاجهم التأليفــــــي والاحتفاء بالكتاب المصنف[٥]، وتشجيع الوافدين منـــهم علـــى

---

(1) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ١٧٨ ، ٣٥٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٥٤٧

(2) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٥٥٢

(3) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٤١ ، ١٤٢ ؛ ابن الديبع : قرة العيـــون ، ص ٤٥٥ ، ٤٥٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٤٣٨٠ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٥٤٩ وما بعدها ؛ أيمن فؤاد : مصادر تاريخ اليمن في العصر الإسلامي ، المعهد الفرنسي للآثار الـــشرقية ، القـــاهرة ، ١٩٧٤م ، ص١٣١ ، ١٤٨ ،١٥٧ ، ١٥٨ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص ٦٠٥ -٦١٣ ، ٦٢٣-٦٢٩ ، ٦٣٢ -٦٣٣

(4) الأكوع ، إسماعيل بن علي : (دور المدارس الإسلامية في نشر التعلم) ، في كتاب: المدرسة الياقوتية في عدن ودور المدارس الإسلامية في اليمن في نشر التعليم ، (وثائق ندوة الحياة العلمية والفكرية في عصر الدولة الرســـولية)، اليمن ، ١٥-١٦ أكتوبر ٢٠٠١م/ ٢٨-٢٩ رجب ١٤٢٢هـــ ، دار جامعة عدن ، ص ٢٠٦ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص٥٩

(5) عندما صنف القاضي جمال الدين محمد بن عبدالله الريمي كتابه "التفقيه في شرح التنبيه" حملت أجزاء الكتـــاب حيث كان في ٢٤ مجلدا في أطباق الفضة ملفوفة بأثواب الحرير إلى مقام السلطان الأشرف إسماعيل الثاني عـــام ٧٨٨هـــ على رؤوس الفقهاء مزفوفاً بالطبول في موكب يتقدمه الفقهاء والقضاة من بيت المؤلـــف إلى مقـــر السلطان لضمه إلى خزانته فتقبله السلطان ومنحه ٤٠ ألف درهم ، وقيل ٤٩ الف درهم ، وقيل ١٢ألف دينار. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص ١٦٠ ؛ مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص ٩٤ ؛ ابن الـــديبع : بغية المستفيد ، ص٩٧ ، قرة العيون ، ص٤٦١ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٢٧ ؛ حماد : مظـــاهر الحضارة ، ص٥٤٥ ، كذلك عندما فرغ القاضي مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي (الفيروز آبادي) ســـنة ٨٠٠ هـــ من كتابه المسمى "الاصعاد" حمل إلى باب السلطان مرفوعاً بالطبول ، وحضر سائر الفقهاء والقضاة والطلبة وساروا أمام الكتاب إلى باب السلطان وهو في ثلاثة مجلدات يحملها ثلاثة رجال على رؤوسهم فلمـــا دخل على السلطان وتصفحه أجاز مصنفه المذكور بثلاثة آلاف دينار، وقيل أهداه للسلطان على الطباق فملأها له دراهم. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص ٢٤٤ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠، ص٨١ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٤٦٨

المكوث باليمن[١] ، وتقديم الهبات لهم نظير ما كانوا يتصفون به من علم وفقه وصيت واسـع.[٢]وإزاء هذا التشجيع والتكريم نهج الفقهاء والقضاة نهج سلاطينهم في نشر العلم والمعرفة ، وتـشجيع الحركـة العلمية وإكرام العلماء خاصة القادمين إلى اليمن ، واستقبالهم والعمل على الاستفادة من علومهم الـتي كانوا بارعين فيها ، فكان من ضمن القادمين إلى بلاد اليمن الفقيه عبدالحميد بـن عبـدالرحمن بـن عبدالحميد أبو محمد الجيلوني[٣] ، حيث دخل اليمن عن طريق الحجاز ، فلم يدخل أحد أعـرف منـه "بالحاوي"[٤] ، فلما قدم تعز سنة ٧١٩هـ كان في استقباله قاضيها، حيث أكرمه وأحسن اسـتقباله ، وحينما علم القاضي بأن لديه علما لم يكن عند أهل اليمن رغَّبه في الإقامة ببلاد اليمن ، ويسر له وظيفة مدرس بالمدرسة المؤيدية[٥] حتى ينشر علمه ، ويستفيد منه طلبة العلم.[٦]

وقد جمعت خزانة كتب بعض القضاة نحو ألفي مجلد[٧]،والبعض الآخر كان في خزانته قرابـة ألف كتاب[٨] ، وليس ذلك فحسب بل كانوا يساهمون في توفير ما يحتاجه الطلبة مـن ورق ومـداد لتحصيل الكتب.[٩]

---

(1)الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص١٦٠

(2) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨

(3) نسبة إلى كور ة "جيلون" وهو جبل ببلاد فارس ، كان فقيها عارفا محققا ،ولد سنة ٦٤٨هـ بـبلاد فـارس ، وعندما دخل اليمن ، واستمر مدرسا بالمؤيدية حدث بينه وبين قاضي القضاة في حينه أبي بكر ابن الأديب تنافر أدى إلى عزله ، فسافر إلى عدن في عام ٨٢٣هـ فتوفي في الطريق ، وكان له مصنف على منوال "الحاوي" سماه " الفتاوى" في مجلدين ويعتقد أنه شرح له. انظر بامخرمة : النسبة إلى المواضع والبلدان ، مركز الوثائق والبحوث، أبو ظبي ، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م،ص٢٠٦ ، قلادة النحر، ج٣ ، ص ٣٣٢٩

(4) سيأتي التعريف به لاحقا .

(5) المدرسة المؤيدية : تقع في مغربة تعز ، أنشأها الملك المؤيد داود. انظر السنيدي: المدارس اليمنية ، ص٩١

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٤٧

(7) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٣

(8) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٣٣١

(9) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٣

وقد برز أثر قضاة الدولة الرسولية في الحياة العلمية في المجالات التالية :

أ- التأليف :

برز اهتمام قضاة الدولة الرسولية في التأليف ، فانتفع الناس بمصنفاتهم[١]التي لم تقتصر على علم بذاته ، بل نجد هذه التصانيف شملت علوم شتى ، فصنفوا في القرآن وعلومه ، والحديث ، والفقه وأصوله ، إضافة إلى مؤلفاتهم في النحو واللغة والشعر ، وبعض العلوم الأخرى كالتاريخ والحساب ، وصنفوا مؤلفات أخرى خصّوا بها بعض سلاطين بني رسول[٢]، إلا أن أغلب هذه المؤلفات كانت في الفقه وفروعه[٣] ، ومن أشهر القضاة الذين كان لهم دور في التأليف:

- الفقيه القاضي أحمد بن الفقيه مقبل بن عثمان العلهي[٤](ت٦٣٠هـ):

له مجموعة من المصنفات في علوم الفقه تشهد بتفوقه في هذا المجال ، منها كتاب " الجامع " في أربعة مجلدات ، وله كتاب "الإيضاح" ، و"شرح المشكل من كتاب اللَمْع"[٥] وكلاهما في أصول الفقه.[٦]

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٠

(2) انظر حماد : مظاهر الحضارة ، ص٧٢١ ،٧٣٠، ٧٤٢ ٧٥٩ ؛ أيمن فؤاد : مصادر تاريخ اليمن ، ص١٧٥

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٩٤

(4) هو أبو العباس أحمد بن الفقيه مقبل الدثني أو الدثيني ، مولده كان سنة ٥٥٠هـ بذي أشرق ، كان حافظاً محققاً فقيهاً مدققاً ، وهو أحد الفقهاء الذين انتفع الناس بهم ، تولى قضاء عدن ، وكانت وفاته سنة ٦٣٠هـ. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ٥٨ ؛ أبو مخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ١٥

(5) كتاب "اللمع" للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المتوفى ببغداد سنة ٤٧٦هـ ، وهو في أصول الفقه ، وقد قام بشرحه من قبل الفقيه أبو الطيب طاهر بن يحيى بن أبي الخيرالعمراني ت٥٨٧ هـ ، في كتاب صنفه بعنوان : "مقاصد اللمع" ، وعني أهل اليمن بشرحه في الكثير من كتبهم لشهرة هذا الكتاب عند أتباع المذهب الشافعي. انظر الزركلي : الأعلام ، ج١، ص٥١ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص١٧٠، ١٧٢ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٧٤٢

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤٨ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٣٦٧ ؛ كحالة ؛ عمر رضا : معجم المؤلفين ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت)، ج٢، ص١٨٢

- القاضي محمد بن أسعد بن عبدالله بن سعيد المقري العنسي[١](ت٦٦١هـ):

كان له تصانيف حسنة في الأصول والفروع.[٢]

- الفقيه القاضي إسماعيل بن محمد الحميري[٣] (ت٦٧٦هـ):

له عدة مؤلفات مفيدة منها ما هو في الفقه ،مثل" شرح المهذب[٤] "حيث قام بشرحه شرحا حسنا[٥] ، وله مختصر في الفقه سماه "التقريب" ، و"شرح الوسيط"[٦]ولكنه لم يتمه[٧] ، وله بعض "الفتاوى" ، وله " عمدة القوي والضعيف الكاشف لما وقع في وسيط الواحدي[٨]من التبديل

---

(1) أورده الجندي القَريَّ ، وقد كان فقيهاً عارفاً بالفروع ، والأصول ولي قضاء عدن ، وكان موصوفاً بالورع والفقه، وكانت وفاته بثغر عدن سنة ٦٦١هـ. انظر السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٨ - ٤٤٠ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ١٣٢؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٥٩ ، ٣٦٠ ؛ بامخرمة: تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٠٢

(2)الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٦٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٨٨

(3) سبق التعريف به ، ص٦٨

(4) كتاب المهذب في الفقه الشافعي للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي سابق الذكر المتوفى ببغداد سنة ٤٧٦هـ ، وهو من أجّل كتب الشافعية ويبحث في مسائل الخلاف بين الشافعي وأبي حنيفة ، وهو من الكتب التي كان لها شهرة وتعظيم في نفوس العلماء والطلاب ، مما جعلهم يحفظونه غيبا ، وجعل بعض الفقهاء يقومون بالشرح ،والتعليق عليه، والكتاب مطبوع في عدة طبعات. انظر الزركلي : الأعلام ، ج١، ص٥١ ؛ أيمن فؤاد : تاريخ المذاهب الدينية ، ص٦٤ ، ٦٥ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص ٩٦

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٧ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٦٢؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٠٠١

(6) كتاب "الوسيط" يعتقد انه للإمام محمد بن محمد بن محمد الشافعي المعروف بالغزالي ت٥٠٥هـ ، وهو فقيه أصولي صوفي ، له مؤلفات كثيرة نحو مئتي مؤلف منها ما هو في فروع الفقه الشافعي كالوسيط. انظر حاجي خليفة ، مصطفى بن عبدالله : كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت) ، ج٢، ص٢٠٠٨ ، ونستدل على أنه "وسيط" الغزالي بما أورده الجندي من أن أهل اليمن كانوا يعكفون على بعض الكتب ،مثل: كتب ابن إسحاق كما سيرد والغزالي. انظر السلوك ، ج٢، ص١٤٤

(7) الاهدل : تحفة الزمن ، ج١، ص٣٩٧

(8) الواحدي : هو علي بن أحمد بن محمد أبو الحسن الواحدي ت ٤٦٨هـ ، إمام مصنف مفسر نحوي، نعته الذهبي بإمام علماء التأويل ، له عدة تصانيف منها الوسيط ، والوجيز ، وهي في التفسير وقد أخذ الإمام الغزالي هذه الأسماء ، وسمى بها تصانيفه. انظر القفطي ، علي بن يوسف : انباه الرواة على أنباه النحاة ، تحقيق محمد أبو

والتحريف"[١] ، وله مختصر شرح مسلم المسمى" المُعْلِم بفوائد مسلم" في الحديث[٢]، و"مختصر بهجة المجالس في ذكر معجزات النبيﷺ"[٣] ، وله كتاب العرائس وسماه "نفائس العرائس" ، وكتاب "أساس التصريف".[٤]

- القاضي عباس بن منصور بن عباس البريهي السكسكي[٥] (ت ٦٨٣هـ):

صنف في الأصول مختصراً سماه "البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان".[٦]

- القاضي أبو العباس أحمد بن علي بن عبدالله العامري[٧] (ت٧٢١هـ)

له عدة مؤلفات ، منها : شرح التنبيه[٨] حيث أثنى عليه غالب الفقهاء فيه ، وسماه " هداية المبتدي

=الفضل إبراهيم ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م ، ج٢، ص٢٢٣ ؛ طاش كبري زاده : مفتاح السعادة ومصباح السيادة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م ، ص٥٧ ، ٥٨ ؛ الزركلي : الأعلام ، ج٤، ص٢٥٥

(1) ذكر الحبشي أن هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية. انظر مصادر الفكر ، ص٢٠٠

(2) كتاب " المعلم في فوائد مسلم " للشيخ الإمام أبي عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري نسبة إلى " مازر" بجزيرة صقلية ، وهو من فقهاء المالكية ، له عدة مؤلفات ، منها " المعلم " كما سبق وهو ما علّق به على صحيح مسلم سنة ٤٩٩هـ وقيده تلامذته ، وكانت وفاته في عام ٥٣٦هـ. انظر الذهبي : سير أعلام النبلاء ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ، ج٢٠، ص١٠٤، ١٠٥ ؛ الزركلي : الأعلام ، ج٦، ص٢٧٧؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٤٤

(3) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٢٨٩ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٦ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٩١

(4)العراشي : الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر ، ص١٦٥

(5) سبق التعريف به ، ص١٢٤

(6) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٢٦ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج٥، ص٦٥

(7) كان عالماً محققاً مدققاً مبارك التدريس ، تولى قضاء المهجم من قبل بني محمد بن عمر ، وقد كان سهل الأخلاق، لين الجانب ، سليم الصدر ، من أكثر فقهاء تهامة نشراً للعلم ولذلك كثر أصحابه وانتشر عنه الفقه ، كانت وفاته سنة ٧٢١هـ. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ٣٥٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣١٢

(8) كتاب " التنبيه ": في الفقه وهو من أمهات كتب المذهب الشافعي ، وأحد أهم الكتب المشهورة المتداولة بين الشافعية، كذلك هو من تأليف الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الشافعي ت٤٧٦ هـ ،

وتذكرة المنتهي" ، وله " شرح الوسيط "(١) في نحو ثمانية أجزاء إلا أنه لم ينتشر كشرح التنبيه.(٢)

– القاضي الفقيه محمد بن سعد بن محمد المعروف بابي شكيل(٣):

له مصنفات تدل على تضلعه في العلوم منها شرح كتاب "الوسيط" في الفقه ، وله مجموعة من الفتاوى.(٤)

–القاضي علي بن محمد بن أبي بكر بن عبدالله الناشري(٥)(ت٧٣٩هـ) :

له كتاب " غنية ذوي التمييز فيما شذ من الوسيط عن الوجيز".(٦)

– القاضي عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن عبدالله بن سلمه الوصابي(١) (ت٧٨٠هـ)

بدأ تصنيفه سنة ٤٥٢هـ ، وهو في أربعة وعشرين جزءاً ، بعض أجزاءه بجامع السلطان المظفر بتعز ، وأخرى =متفرقة في بعض المكتبات الخاصة ، وهو مصور بمعهد المخطوطات التابع للجامعة العربية في القاهرة ، كما يوجد نسخة مخطوطة للجزء(٢٢) في مكتبة عبدالقادرالأنباري بزبيد. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٦٤ ، هامش رقم (٤) ؛ الخزرجي: العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨ ، هامش رقم (٣) ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص٨٤ ، هامش رقم (٥) ؛ حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج١، ص٤٨٩ ؛ الزركلي: الأعلام ، ج١، ص٥١ ؛ الحبشي: مصادر الفكر ، ص ٢١٢ ؛ الحضرمي : زبيد ، ص١٣٣

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٠ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٦٢ ؛ كحاله : معجم المؤلفين، ج٢، ص١٣ ، وكتاب "الوسيط" سبق التعريف به

(2) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٢٩٨ ؛ حماد: مظاهر الحضارة ، ص٧٤٧

(3)كان فقيها عالما محققا ، تولى قضاء زبيد فأقام عليه مدة طويلة. انظر الجندي : السلوك ، ج١، ص٤٣١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٣٩١

(4) با مخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢١٨ ، ٢١٩ ، وقد ذكر الحبشي كتاب "الوسيط " في الفقه للغزالي ، ونسبه حماد للواحدي. انظر مصادر الفكر، ص٢٠٥ ؛ مظاهر الحضارة ، ص٧٤٧ ، ونرجح هذا الكتاب للإمام الغزالي استنادا على ما أورده الجندي حول اهتمام أهل اليمن بكتب الغزالي كما سبق

(5) سبق التعريف به ، ص٩٠

(6) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٦٨ ، وكلا الكتابين للإمام محمد بن محمد الشافعي المعروف بالغزالي ت٥٠٥هـ وهو فقيه أصولي صوفي ، له مؤلفات كثيرة نحو مئتي مؤلف ، منها ما هو في فروع الفقه الشافعي كالوجيز والوسيط. انظر حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج٢، ص٢٠٠٨ ؛ ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٤، ص١٤٥ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١١، ص٢٦٦ ؛ الزركلي : الأعلام ، ج٧، ص٢٢ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢٠٦

له مصنفات في الفقه منها: "كتاب النظم والبيان" ، وكتاب "الإرشاد للأمراء والعلمـــاء والمكتـــسبين والعُباد" ، وكتاب "صحيح المعتقد للألباب والمعتمد في الآداب" ، وكتاب "عمدة التقليد" ، وله في اللغة كتاب سماه "بلغة الأديب في معرفة الغريب" لكنه توفي قبل ترتيبه وتهذيبه فرتبه حفيـــده: عبدالقـــدوس محمد بن أحمد بن عبدالرحمن وزاد فيه ، ومن مصنفاته أيضاً كتـــاب "الاعتبـــار لـــذوي البـــصائر" ، وكتاب"المنسك" ، وكتاب "التوشيح والثناء والذكر والدعاء" ، وكتاب"زهر البساتين في الدعاء علـــى عدو الدين" ، وله " فض الختام عن معاني إرشاد العوام " و " أحكام الرياسة في آداب أهل الـــسياسة"، وكتاب "ما جرى من الجدل بين اللبن والعسل" ، وله خطب وفتاوى حسنة(الفتـــاوى الحبيـــشية) ، إضافة إلى أن له في الشعر ديوانا حسنا في مجلدين ضخمين مما نظمه في آخر عمره ، وكله في الأدعيـــة والمواعظ والاستغفار ومدح الرسول ﷺ[٢]

- قاضي القضاة محمد بن عبدالله الريمي (ت٧٩٢هـــ):

ألف كتابا سماه "التفقيه في شرح التنبيه"[٣] ، وكان في أربعة وعشرين مجلداً ، وكتاب " المعاني البديعـــة في اختلاف علماء الشريعة " ، وكتابا في " اتفاق العلماء " وآخر يسمى "المظان"[٤]، وكتاب "الإجماع" ،أو"عمدة الأمة في إجماع الأئمة الأربعة"، و "الانتصار لعلماء الأمصار" ، و"مطالع الإشراق في اختلاف الغزالي وأبي إسحاق الشيرازي"[٥] ، و"خلاصة الخواطر" ، و " بغية الناسك في معرفـــة المناســـك" و"

---

(1) سبق التعريف به ، ص٩١

(2) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤١٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبد الله صالح ، ص ١٦٧ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص١٦٩ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج٥، ص١٦٢ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢١٠ ، ٣١٠، ٥٣٤

(3) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج ٢،ص٧٧٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤيـــة، ج٢ ، ص ١٦٠ ؛ الزركلي : الأعلام ، ج٦، ص٢٣٧ ، وكتاب " التنبيه" للإمام أبي إسحاق الشيرازي وقد سبق التعريف به .

(4) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٢ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ،ج١٠، ص٢٠٣

(5) سبق التعريف بهما ، وبأشهر مؤلفاتهم.

الغوامض المشروح في معرفة الإنسان والنفس والروح" ، و"غرائب كتب المذهب" ، وهو مصنف يعالج مسائل المذهب والفتاوى(١)، وله في الحديث مصنف سماه "الدُّر النظيم المنتقى مــن كتــاب الترمــذي الحكيم"(٢)، وفي الحساب كتاب "الإلقاءات في المسائل المختلفة في علم الحساب"(٣)، وغير ذلــك مــن المصنفات التي تربو على عشرين مؤلفا(٤) ، إضافة إلى أنه كان مجتهدا في ضبط كتب الفقــه وتعليقهــا وتصحيح نسخها وكان على نسخه الاعتماد.(٥)

- قاضي القضاة أبو بكر بن يحيى بن أبي بكر بن أحمد بن موسى بن عجيل(٦) (ت٧٩٥ هــ) :

له مصنف في التاريخ اسمه "الإيضاح في الأنساب".(٧)

- القاضي الفقيه أحمد بن أبي بكر بن علي بن محمد بن أبي بكر الناشري(٨) (ت٨١٥هــ):

له بــعض المصنفات الجيدة والمفيدة ، فله في الفقه : " اختصار المهمات للاسنوي"(٩) ، وله " اختصار

---

(1) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٨٣ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١٠، ص٢٠٣ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢١٣ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٧٤٩

(2) حماد : مظاهر الحضارة ، ص٧٣٣ ، والحكيم الترمذي: هو محمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي ت ٣٢٠هــ محدث حافظ صوفي عالم بالحديث ، وأصول الدين اتهم بتباع طريقة الصوفية ، له تصانيف كثيرة منها: " نوادر الأصول في أحاديث الرسولﷺ" ، وهو كتاب مطبوع. انظر كحالــه : معجــم المــؤلفين ، ج١٠، ص٣١٥ ؛ الزركلي : الاعلام ، ج٦، ص٢٧٢ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص ٤٨

(3) الحبشي : مصادر الفكر ، ص٤٩٢ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص٨٨

(4) انظر ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٣، ص٤٧ ؛ ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ج٧، ص٧٣ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢١٢ ، ٢١٣ ؛ الحضرمي : زبيد ، ص١٣٣

(5) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٢٠

(6) سبق التعريف به ،ص١٠٠

(7) الحبشي : مصادر الفكر ، ص٤٦٤

(8) سبق التعريف به ، ص٩٢

(9) الأسنوي : هو جمال الدين محمد بن عبدالرحيم بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن إبراهيم القرشي الأموي الأسنوي الشافعي ولد في عام ٧٠٤هــ ، واشتغل بأنواع العلوم وله مصنفات عدة منها كتاب " المهمــات " ، وكانت وفاته في عام ٧٧٢هــ ، وكان أول من أدخل هذا الكتاب إلى اليمن قاضي القضاة محمد بن أحمد بــن صقر الغساني الدمشقي ت٧٨٥هــ. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٣ ؛ حاجي خليفة : كشف

أحكام النساء لابن العطار[١]" ، وله "الإفادة من مسألة الإرادة " ، إضافة إلى كتاب بيّن فيه فساد عقيدة ابن عربي ومن ينتمي إليه ، وقد رد فيه على الإمام مجد الدين الفيروزابادي ، وله "الرسالة إلى السلاطين وعامة المسلمين".[٢]

- قاضي القضاة الإمام اللغوي الشافعي محمد بن يعقوب الفيروزابادي[٣] (ت٨١٧هـ):

صنّف أثناء مقامه بزبيد بعض المؤلفات منها : معجمه الشهير "بالقاموس المحيط" في اللغة الذي قال عنه: " جمعت القاموس في اللغة من ألف كتاب "، ويقع في أربعة مجلدات ، انتشر انتشارا واسعا ، وقد وضعه في صورته الأخيرة بمدينة زبيد تحت رعاية الملك الناصر ، ومنه الآن عدة طبعات ، كما صنف في الفقه مصنفا للملك الأشرف الرسولي سنة ٨٠٠هـ سماه " الإصعاد إلى رتبة الاجتهاد " في أربعة أسفار، وآخر له سماه " تحفة القماعيل فيمن يسمى من الملائكة والناس إسماعيل" ، و"الفضل الولي في العدل الأشرفي" ، وصنّف لولده السلطان الناصر كتابا آخر في الحديث عنوانه" تسهيل الوصول إلى الأحاديث الزائدة على جامع الأصول" في أربعة مجلدات[٤]، وله مؤلفات أخرى في التفسير،

=الظنون ، ج١، ص٩٣٠ ؛ ابن العماد الحنبلي : شذرات الذهب ، ج٦، ص٤٢٢، ٤٢٣ ؛ الزركلي : الأعلام، ج٣، ص٣٤٤

(1) ابن العطار : هو علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان العطار الدمشقي الشافعي يلقب بمختصر النووي، كانت وفاته في عام ٧٢٤هـ له العديد من المؤلفات. انظر الزركلي : الأعلام ، ج٤، ص٢٥١ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج٧،ص٥

(2) السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٥٨ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١، ص١٧٧ ؛ الحبشي : مصادر الفكر، ص١٢٩، ٢١٦ ، ٣١٢ ؛ السنيدي : المدارس اليمنية ، ص٣٢٠

(3) سبق التعريف به ،ص٤٩

(4) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ص٢٦ ، ٢٧ ، (مقدمة المحقق) ؛ ابن حجر : إنباء الغمر، ج٧، ص١٦١ ، ١٦٢ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠ ، ص٨١ ، ٨٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٩٥ ؛ حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج١، ص٣٧٢ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٥٨٣ ؛ الحبشي :

والحديث ، والتاريخ ، واللغة ، وغيرها من المصنفات الكثيرة الواسعة الشهيرة.[١]

- قاضي القضاة أحمد بن القاضي سراج الدين أبي بكر بن محمد الرداد[٢] (ت٨٢١هـ):

له بعض المؤلفات منها:" الوسيلة المشهورة الجامعة لرجال الرسالة" ، و "موجبات المغفرة "[٣] وغيرها من المصنفات الصوفية مثل : كتاب " تلخيص القواعد الوفية في أصل خرقة الصوفية[٤] "، وكتاب "عدة المرشدين وعمدة المسترشدين" ، و"الشهاب الثاقب في الرد على بعض أولي المناصب" ،و" السلطان المبين والبرهان المستبين في ظهور الحجة على من كفَّر أهل السماع من أولياء الله المقربين" ، و" هداية المسترشد" ، و"عصمة أولي الألباب من الزيغ والزلل والارتياب[٥]" ،وله كتاب سماه "وسيلة الملهوف إلى الله تعالى ثم إلى أهل المعروف" ،ورسالة في تحقيق قول بعض الصوفية ، وله غير ذلك نظما ونثرا.[٦]

=مصادر الفكر ، ص٤٢١ ؛ الشرفي ، علي بن علي بن حسين: الحياة العلمية في مدينة تعز وأعمالها في عصر بني رسول ، رسالة ماجستير ، غير منشوره ، جامعة أم القرى ، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م ، ص١٤٨

(1) انظر أسماء هذه المصنفات عند : الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٢٨ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٩٥ ؛ حاجي خليفة : كشف الظنون،ج١ ، ص١٤ ، ٩٢٠ ؛ الشوكاني : البدر الطالع ، ج٢ ، ص ١٥٠، ١٥١؛ الزركلي : الأعلام ، ج٧ ، ص١٤٦ ، ١٤٧ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص ٤٢١، ٤٢٢ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص٨٤

(2) سبق التعريف به ، ص٦٤

(3)بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٣٥ ، وقد ورد اسم هذا المصنف عند كحالة " موجبات الرحمة وعزائم المغفرة " ، وهو مرتب على واحد وعشرين كتابا في الفضائل والأذكار والعبادات في عمل اليوم والليلة. انظر حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج٢، ص١٨٩٨ ؛ كحاله :معجم المؤلفين ، ج١، ص١٧٨

(4) وجد اختلاف في مسمى هذا الكتاب عند بعض الباحثين فورد باسم "تلخيص القواعد الوفية في أصل حكمة خرقة الصوفية " وعند آخر "تلخيص القواعد الوفية في أصل حكم خرقة الصوفية". انظر حاجي خليفة: كشف الظنون ، ج٢، ص١٣٦٠ ؛ كحالة : معجم المؤلفين ، ج١، ص١٧٨

(5) ورد اسم هذا الكتاب عند كحاله باسم "عدة المسترشدين أولي الألباب من الزيغ والزلل والشك والارتياب". انظر معجم المؤلفين ، ج١، ص١٧٨

(6) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٠٠ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١، ص١٧٨ ؛ الحبشي : مصادر الفكر، ص٣١٢

- القاضي محمد بن عبدالله بن أبي بكر بن عمر الناشري[١] (ت٨٢١هـ):

له مؤلف سماه "تاريخ اليمن " ويعرف "بتاريخ الناشري"[٢]، وله كتاب آخر سماه " النصائح الإيمانية لذوي الولايات السلطانية".[٣]

- القاضي صفي الدين أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن محمد بن يحيى البريهي[٤] (ت ٨٢٥هـ) :

ألف كتاباً سماه "الأربعون النافعة في بيان رحمة الله الواسعة "،وقد جمع أيضا كتابا على التنبيه سماه " النظائر" يحتوي على المسائل المشتبهة والخلاف على التنبيه ، كما شرح خطبة منظومة "الحاوي"[٥] ، وجمع مسائل في القراءات ، وعلق تعاليق نافعة جمعها من كتب كثيرة انتفع بها طلبة العلم[٦] ، وله كتاب "الزوائد في زيارة المشاهد" ضمنه تراجم مجموعة من العلماء.[٧]

- القاضي صفي الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر البريهي (ت٨٣٣هـ):

تولى نيابة القضاء عن والده بمدينة إب ، ثم استقل به ، واشتغل بالتدريس والإفتاء ، له عدة مؤلفات منها : كتاب مستحسن على كتاب " الكافي"[٨] في الفرائض ، وله كتاب " الكلام البديع في النسبة

---

(1) محمد بن عبدالله بن عمر بن أبي بكر الناشري ، عالم محقق في الفقه له معرفة جيده بالحساب والمساحة والتاريخ ، مولده في عام ٧٣٣هـ ، وتولى قضاء القحمة ثم الكدراء فزبيد ، وكانت وفاته عام ٨٢١ هـ انظر الاكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٤، ص٢١٧٢

(2) أيمن فؤاد: مصادر تاريخ اليمن ، ص١٦٧

(3) الحبشي : مصادر الفكر ، ص٥٣٥

(4) كان عابدا زاهدا قام بالتدريس ما يقارب من ثلاثين سنه وتولى قضاء إب فسار فيه سيرة حسنة ، وكانت وفاته في عام ٨٢٥هـ. انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٧

(5) سيأتي التعريف به لاحقا

(6)البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٩

(7)الحبشي : مصادر الفكر ، ص٤٦٩

(8) كتاب " الكافي " من تأليف العلامة الفقيه إسحاق بن يوسف بن يعقوب بن عبدالصمد الصردفي ت ٥٠٠هـ وهو من أشهر الكتب في اليمن في الفرائض ويدل على سعة علمه ودقة فهمه ومنه عدة نسخ خطية. انظر كحاله : معجم المؤلفين ، ج٢، ص٢٤٠ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢٨٩

والتقطيع" وله استنباط عجيب في المسائل الدورية ، وشرع في تأليف شرح مفيد سماه " التعليق" إلا أنه مات قبل إتمامه ، وله شعر حسن في الوعظ والزهد.[١]

- القاضي العلامة محمد بن عمر بن محمد بن صالح البريهي (ت ٨٣٦هـ):

تولى القضاء بعد وفاة والده بذي السفال[٢]، وكانت سيرته فيه مرضية وحسنة ، وحصّل كتبا كثيرة بخطه الحسن ، فجمع أربعين حديثا في المعجزات والكرامات التي صحت لنبينا محمد ﷺ، ثم أربعين حديثا أخرى في مناقب الخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.[٣]

- القاضي جمال الدين محمد بن سعيد بن علي بن محمد كبّن[٤] (ت٨٤٢هـ):

له كتاب "المفتاح" على كتاب الحاوي الصغير[٥] ، وقد اشتهر وانتشر واعتمده الناس واجتهدوا بتحصيله وتلقوه بالقبول[٦] ، وله شرح الجعبرية في الفرائض، ومصنف سماه " رقم الجمال في شرح منظومة اللآل"[٧] ، وفي القرآن "الدُّر النظيم في الكلام على بسم الله الرحمن الرحيم"[٨] " وهو شرح

---

(1) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٠٠ – ١٠٣ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢٩٤

(2) ذي السُفَال: بلدة مشهورة لها أعمال في الجنوب الغربي من صنعاء على مسيرة سبع مراحل ، وهي فيما بين إب وتعز. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ،ج٣، ص٤٢١

(3) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٤٠ ، ١٤١ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٥٠

(4) سبق التعريف به ، ص١٢١

(5) كتاب "الحاوي الصغير" في فروع الفقه الشافعي ، للشيخ نجم الدين عبدالغفار بن عبدالكريم القزويني الشافعي المتوفى سنة ٦٦٥هـ ، وهو من الكتب المعتبرة عند الشافعية. انظر حاجي خليفة: كشف الظنون ، ج١، ص٦٢٥ ؛ كحالة : معجم المؤلفين ،ج٥ ، ص٢٦٧ ؛ الزركلي : الأعلام ، ج٤،ص ٣١

(6) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٣٣٢

(7) كحاله : معجم المؤلفين ، ج١٠، ص٣٣ ، وورد عند السخاوي باسم " الرقم الجمالي في شرح اللآلي" انظر الضوء اللامع ، ج٧، ص٢٥١

(8) الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢٢ ، وقد ورد مسماه عند السخاوي " الدر النظيم في شرح بسم الله الرحمن الرحيم " انظر الضوء اللامع ، ج٧، ص٢٥١ ، وأورده البريهي بمسمى"الدر النظيم في فضل بسم الله الرحمن الرحيم" انظر طبقات صلحاء اليمن، ص ٣٣٣

للبسملة،[1] وجمع في الحديث "أربعون حديثا في فضل العلم والعالم" ، وله "ثبت في تـراجم الـشيوخ وأسانيدهم"[2] ، وله أيضاً غير ذلك من الفوائد منها كتـاب سمـاه "وصـف الطلـب في كـشف الكرب"[3]صنفه عندما وقع في زمنه وباء عظيم لحث الناس على التوبة وفعل الخير[4]،وله شعر حـسن وقصائد في مدح الرسول ﷺ .[5]

- القاضي علي بن أبي بكر الناشري[6] (ت٨٤٤هـ):

له كتاب سماه "روضة الناظر للسلطان الملك الناصر" وهو تاريخ لدولة الملك الناصر أحمد بن إسماعيـل الرسولي ت٨٢٧هـ[7]، وله مؤلفات أخرى منها ما هو في الفقه وفروعه ، مثل:"الثمر اليـانع وتحفـة المنافع" ، و"الجواهر الثمينات المستخرجات من الشرح والروضة[8] والمهمات[9]"وهو في فـروع الفقـه

---

(1) انظر حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج٢، ص١٠٣٥

(2)الحبشي : مصادر الفكر ، ص ٥١

(3)الحبشي : مصادر الفكر ، ص ٣١٤

(4) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٧١

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٦٩

(6) القاضي علي بن أبي بكر بن علي بن محمد بن أبي بكر الناشري ، مولده في عام ٧٥٤هـ وكان يطلق عليه سيد قضاة العصر حيث كان أحد أعلام الدهر تولى القضاء في مدينة حيس ، ثم القضاء في مدينة زبيد وتولى منصب قاضي القضاة في عصر السلطان الناصر عام ٨٢٢هـ وكانت وفاته في عام ٨٤٤هـ انظر الخزرجي : العقـود اللؤلؤية، ج٢، ص١٨٥ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٤٦ ، ٣٤٧ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ،ص ١٩٣ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥ ، ص٢٠٥ ؛ ابن العماد الحنبلـي : شـذرات الذهب ، ج٧، ص٣٨٧

(7) أيمن فؤاد : مصادر تاريخ اليمن ، ص١٧٥ ، ويشتمل هذا الكتاب على مقدمة وسبعة فصول ، فرغ منه في عام ٨٠٦هـ ، ويوجد بمكتبة باريس الأهلية في ٢١٤ ورقة برقم(٥٨٢٣)، ومنه نسخة أخرى بمكتبة أيـا صـوفيا بتركيا برقم (٣٢٣٥)،ونسخة ثالثة بمكتبة يحيى المتوكل. انظر الحبشي: مصادر الفكر، ص٤٧١

(8) الروضة : يُعتقد أنه من تأليف الإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦هـ واسمه " روضة الطالبين وعمدة المتقين " ، وقد سبق القاضي المذكور باختصاره القاضي إسماعيل بن أبي بكر المعـروف بـابن المقرئ ت ٨٣٧هـ. انظر حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج١، ص٩١٩ ، ٩٢٩

(9) المهمات : للأسنوي انظر فيما سبق

الشافعي[١]،وكتاب"الفوائد الزوائد لما أدرك في الروضة من الشروح وفي الشروح والزوائد"، وله كذلك مختصر في "زيارة النساء للقبور" وله ديوان شعر.[٢]

-الطيب محمد بن أحمد بن أبي بكر بن علي بن محمد بن أبي بكر الناشري[٣] (ت٨٧٤هـ): له العديد من المصنفات العلمية ، حيث شرح الحاوي الصغير للقزويني وسماه "إيضاح الفتاوي في النكت المتعلقة بالحاوي"[٤] في ثلاثة مجلدات، وقد أبان البريهي القيمة العلمية لهذا الكتاب فقال: " وقد اشتهر وانتشر وتلقاه الناس عامة في اليمن ومكة والشام بالقبول" ،ومدحه بعض الفضلاء ،فقال : "هو كتاب عُدم نظيره في ما مضى من الأيام ،وعزَّ وجود مثله في الدهور والأعوام ، لم ينسج على منواله ، ولا يتصدى أحد من العلماء لمثاله ، فما لمثله في الوجود وجود ، كما أن نظير مؤلفه في العالم مفقود "[٥]، وتأتي أهمية هذا الشرح كونه اعتمد فيه على العديد من الكتب المتخصصة في الموضوع ، وله بعض الحواشي على كتاب الروضة للنووي.[٦]

---

(1) انظر كحاله : معجم المؤلفين ، ج٧ ، ص٤٦، ٤٧

(2) انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص٢٠٥ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج٧ ، ص٤٦، ٤٧ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٢٢٣ ،٣١٤، ٣٦٥، ٤٧٠ ؛ الحضرمي : زبيد ، ص٢٢٠

(3) كان مولد في عام ٧٨٢هـ درس وتولى الإفتاء ثم تولى منصب قضاء الأقضية عام ٨٤٤هـ ، واستمر على مكانته المرموقة خلال حكم بني طاهر الذين خلفوا سلاطين بني رسول في اليمن ، وكانت وفاته سنة ٨٧٤هـ. انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٢ ، ٩٣ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ج٦، ص٢٩٨ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣١٧ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد ، ص١٤٣ ؛ الزركلي: الأعلام ، ج٥، ص٣٣٤

(4) حاجي خليفة : كشف الظنون ، ج١، ص٦٢٥ ، وهو مخطوط في ثلاثة مجلدات أنجزه عام ٨٥٥هـ منه نسخة مصورة في دار الكتب. انظر الزركلي : الاعلام ، ج٥، ص٣٣٤

(5) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣١٨

(6) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣١٨ ؛ الحبشي : مصادر الفكر الإسلامي ، ص٢٢٥ ؛ السنيدي : المدارس اليمنية ، ص٣٠٧ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٧٥٧ ، وكتاب الروضة للنووي مصنف في الفروع اختصره عدد من العلماء والفقهاء وقد سبق التعريف به.

- القاضي الفقيه العلامة جمال الدين محمد بن عمر الفارقي (ت٨٩٣هـ) :

تولى القضاء في بلد وصاب بعد عام ٨٥٠هـ ، فبقي عليه أكثر من أربعين عاما وألف كتبا في الفقه ، منها كتاب سماه "الكفاية " ، وكتاب آخر سماه "زواهر الجواهر" اختصره من جواهر القمولي[١]وكان على قيد الحياة حال جمع هذا المختصر[٢] ، وله كتاب سماه "مفتاح الارتاج في شرح منهاج الطالبين " وهو في فروع الفقه الشافعي.[٣]

ومما سبق يتضح مساهمة القضاة في الجانب العلمي من خلال التأليف ، مما جعل فترة عصر الدولة الرسولية فترة ازدهار ، وهي بذلك تكاد تضاهي الدول الكبرى في ذلك الحين. وما تم ذكره من مؤلفات للقضاة ليست إلا أمثلة على ذلك ، وإلا فمجال التأليف مجال واسع أسهم فيه قضاة الدولة الرسولية بنصيب وافر.

ب- التدريس :

انتشرت المدارس[٤]بشكل كبير في أنحاء اليمن ، منذ أن بنى إسماعيل بن طغتكين بن أيوب[٥]

---

(1) يعرف كتاب الجواهر للقمولي بجواهر البحر ، وهو في الفروع لنجم الدين أحمد بن محمد القمولي الشافعي المتوفى سنة ٧٢٧هـ ، شرح فيه الوسيط للغزالي ، وضعه في مجلدين ، وقيل في أربعة مجلدات سماه " البحر المحيط" ثم لخصه وسماه " جواهر البحر " ، وهو مخطوط منه مجلدات في الأزهرية. انظر ابن كثير: البداية والنهاية ، ج١٤ ، ص١٣١ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، نشر دار مكتبة الحياة ، ج٨، ص٢٧٠ ؛ حاجي خليفة : كشف الظنون ،ج١، ص٦١٣ ، ج٢، ص٢٠٠٨ ؛ إسماعيل باشا بن محمد أمين : من كتاب إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت) ، ج٣، ص٣٧٥ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١١، ص٨٩ ؛ الزركلي : الاعلام ، ج١، ص٢٢٢

(2) السخاوي : الضوء اللامع ، نشر دار مكتبة الحياة ، ج٨، ص٢٦٩ ، ٢٧٠ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٣٩، ٤٠

(3) السخاوي : الضوء اللامع ، نشر دار مكتبة الحياة ، ج٨، ص٢٧٠ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١١، ص٨٩

(4) المدرسة: هي مكان الدرس والتعليم ، والتي بنيت لغرض نشر العلم ، وتخضع لإشراف جهة معينة ، وتنفق عليها الأموال ، وتوضع لها الأوقاف ، ويتم تعيين المعلمين بها . انظر السنيدي : المدارس اليمنية ، ص٤٣

(5) سبق التعريف به ، ص٢٣

أول مدرسة له بزبيد ، عام ٥٩٤هـ ، وسماها المدرسة المعزية[١] ، مع العلم أن زمن ظهور المدارس في بلاد اليمن كان قبل دخول الأيوبيين بلاد اليمن ، ويؤكد ذلك ما ذكره عماره[٢] من أن الملك النجاحي جياش بن نجاح[٣]عند خروجه من المهجم لقتل الملك الصليحي علي بن محمد[٤] (٤٢٩- ٤٥٨هـ) كانت أخبار خروجه قد سبقته إليه ، حتى لا تكاد المساجد والمدارس والأسواق والطرقات تخلو من الخوض في ذكر ذلك ، ثم استمرت منذ ذلك الحين في الانتشار لاسيما في العصر الرسولي بالذات الذي يُعد من أخصب عصور اليمن ازدهاراً بالعلم ، حيث أصبح تشييد المدارس سمة من سمات، سلاطينهم ومظهراً بارزاً من مظاهر حكمهم،[٥] وكان طلاب العلم يتلقون في تلك المدارس أنواع العلوم والمعارف،[٦] وقد أُوقف على تلك المدارس الممتلكات الكثيرة التي تغطي احتياجاتها، وأوقفت

---

(1)الخزرجي : طراز أعلام الزمن، تحقيق العبادي ، ص٤٢٥ ، والمدرسة المعزية : كانت تسمى بمدرسة الميلين وبالمعزية نسبة إلى مؤسسها ، وتقع إلى الشرق من الدار الناصري الكبير من زبيد. انظر الجندي : السلوك ،ج٢ ، ص٥٣٦ ؛ الأكوع : المدارس الإسلامية ، ص ١٨

(2) انظر المفيد ، ص١٥٥ ، ١٦٨

(3) جياش بن نجاح الحبشي كان ملكا شجاعا ، تولى الملك بعد أخيه سعيد في عام ٤٨١هـ واستولى على تهامة و لم يزل ملكا عليها من سنة ٤٨٢هـ إلى أن توفي في عام ٤٩٨هـ ، وكانت ولايتهم على زبيد وأعمالها خمسا وتسعين سنه. انظر ابن سمرة : طبقات فقهاء اليمن ، ص١٠٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج٢، ص٦٣٥ – ٦٤٠

(4) سبقت الإشارة إليه، ص٥٤

(5) الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص٧١ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٠٩

(6) مثل: القرآن ، والحديث ، والفقه ،والنحو ، والفرائض ، والمعاني ، والبيان ، والتفسير ، وعلوم اللغة ، وقد كان يدرس علم الفلك في بعض المدارس لكنه على قلة، كما خصصت بعض المدارس لتدريس بعض المذاهب بعينها فقد بنى السلطان الملك المنصور عمر بن علي بن رسول على سبيل المثال : المدرسة المنصورية السفلى بزبيد لأصحاب مذهب الإمام أبي حنيفة. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٨١٢- ٨١٤ ؛ الأكوع : المدارس الإسلامية ، ص٤٨، ١٤١ ؛ خليل: بلاد اليمن في عهد الملك الأشراف الثاني، ص ٢٥٦

الكتب النفيسة عليها[١] رغبة في نشر العلم والمعرفة[٢] ، و لم يكن التدريس يقتصر في هذه الفترة على المدارس بل كان يُلحق أحيانا بالمساجد.[٣]

وكان من مهام القضاة النظر والإشراف[٤] على المدارس[٥] لمكانتهم العلمية وقدرتهم على تعيين من يصلح للتدريس بها[٦]، وإن كان في بعض الأحيان يختص بعض السلاطين بتعيين المدرسين للتدريس في مدارسهم الخاصة التي قاموا بإنشائها[٧] ، وأحيانا أخرى يصدر السلطان أمره على قاضي القضاة لمكانته العلمية باختيار من يصلح للتدريس في تلك المدارس وقد يشترط السلطان أن يكون أعلم فقهاء العصر[٨] ، وبالتالي كان اختيارهم يقوم على أساس من تتوفر فيه الكفاية العلمية إضافة إلى الفقه والورع.[٩]

---

(1) الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق جميل الأشول ، ص١٨٧ ؛ بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٩٤ ، قلادة النحر، ج ٣ ، ص ٣٤٩٢

(2) السنيدي : المدارس اليمنية ، ص ٥٣

(3) مثال ذلك تعيين السلطان المظفر للفقيه عبدالرحمن بن القاضي صالح بن الفقيه إبراهيم بن الفقيه صالح العشري مدرساً في جامع المهجم. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٢٨ ، ٣٢٩ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية، ص٤١٨ ، وللمزيد حول دور المساجد في نشر العلم. انظر مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١١٢-١١٦

(4) كان يشرف على المدارس نظار معينون في كل مدينة ، أو يعين النظار من قبلهم نوابا يشرفون عليها ، وكان هؤلاء النظار يخضعون لإشراف قاضي القضاة فهو الذي يعينهم ليتولوا شؤون الدراسة ، ومهمة قبول الطلاب وفصلهم. انظر الاكوع : المدارس الإسلامية ، ٢٩ ، ٢٥٦ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٤٢

(5) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٤

(6) ذكر بعض الباحثين أن تعيين المدرسين كان يتم من قبل السلطان وهذا ليس على إطلاقه بل قام قاضي القضاة وبعض قضاة المدن بتعيين المدرسين للتدريس بالمدارس التي أُنشأت في هذه الفترة ، وما سنورده خلال هذه الدراسة يثبت عدم دقة ما ذهب إليه . انظر خليل : بلاد اليمن في عهد الملك الأشرف الثاني ، ص٢٥٥

(7) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٨٥

(8) الأفضل الرسولي : العطايا السنيه ، ص ٤٦٣ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ،ص٢١٢

(9) انظر الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٨٥ ؛ العراشي: الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول يوسف، ص ١٦١، ١٦٢

وكان قاضي القضاة يأخذ بآراء قضاة المدن في بعض الأحيان عند اختيار من يصلح للتدريس[١]، وبذلك استمر تعيين قاضي القضاة للمدرسين في المدارس خلال عصر الدولة الرسولية يتحرون في ذلك الكفاية العلمية والفقه والفضل[٢]، ولذلك قد يُلزم[٣]بعض الفقهاء والقضاة على التدريس لما يتصفون به من علم وفقه.[٤]

ونجد كذلك أن قاضي القضاة كان يتولى العزل عن التدريس من خلال نظره على تلك المدارس ، وإشرافه ومتابعته لها ، ويؤكد ذلك ما قام به قاضي القضاة ابن الأديب عندما عزل إبراهيم بن فاتك[٥]عن التدريس بمدرسة واسط.[٦]

ثم نجد أن غالب قضاة الدولة الرسولية تولوا التدريس في تلك المدارس إلى جانب قيامهم بالقضاء[٧] ، فكانوا يعتنون بتدريس الطلاب ومتابعتهم والتعرف على أحوالهم ، ولذلك كانوا يقومون بالإنفاق

---

(1) الجندي : السلوك : ج٢ ، ص ٦٢ ، ٦٣

(2) انظر الجندي : السلوك ، ج ٢ ، ص٨١ ، ١٤٤، ١٨٠ ؛ بامخرمه : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص١٥٣

(3) ألزم قاضي القضاة بهاء الدين العمراني الفقيه أبا الحسن علي بن أحمد بن أسعد بن أبي بكر بن محمد بن عمر بن أبي الفتوح الأصبحي (ت٧٠٣هـ) بالتدريس بالمدرسة المظفرية بالمغربة (هي مدرسة أنشأها السلطان المظفر يوسف بن عمر بن علي بن رسول في أعلى مغربة تعز) فأجابه إلى ذلك. انظر الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٢٥ ؛ الأكوع : المدارس الإسلامية في اليمن ، ص٨٤ ، ٨٥

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٧٤ ، ٧٨ ، ٨٠

(5) إبراهيم بن عمر بن فاتك : أصله من نواحي المهجم ، درّس بجامع المظفر في الواسط . انظر الأهدل : تحفه الزمن، ج٢ ، ص ٥٣

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣١٤، ٣١٥ ، ومدرسة واسط : جامع ابتناه المظفر للفقيه الكبير أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبدالمحمود الحارثي فدرسّ به إلى أن توفي على رأس السبعمائة. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣١٤ ، ٣٢٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦١٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٣٤٥

(7) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦١ ، ٦٣، ٦٤ ، ١٨٠ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٥١١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٤٩

عليهم وكسوتهم[١] ،وتوفير ما يحتاجون إليه من ورق ومداد[٢] ، وكان القضاة يولون الطلاب المتميزين في دراستهم وحفظهم كثيرا من العناية ، والاهتمام ، والرعاية إلى درجة أنهم كانوا يقومون بزيارتهم في منازلهم خاصة إذا آنسوا منهم الذكاء والنبوغ[٣] ، وقد أوردت بعض المصادر عبارات كان يوصف بها من كان عالما وصالحا للتدريس ، وتدل من الناحية الأخرى على إخلاص أولئك القضاة في تدريسهم ، ورضا طلابهم بما يقدمونه لهم، مثل : " كان مبارك التدريس"[٤]، ولقب البعض منهم "بالمدرس" لطول إقامته بالتدريس وشهرته فيه[٥] ،ولم يكن التدريس يقتصر على مدن اليمن الرئيسة ، بل تعداها إلى القرى وضواحي المدن.[٦]

وإذا كان بعض القضاة يقوم بالتدريس احتسابا ، فالبعض الآخر كان يتقاضى عليه مرتبات تقل أحياناً وتزيد أحياناً أخرى[٧] ، إلا أنها في الغالب كانت تقوم بكفايتهم[٨] ، حيث وصلت هذه

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٠ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٨،ص ٢٤٩

(2) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٧٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٨٨ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن، ص١٦٥

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٣٤ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص١٥٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣١٢

(5) كان أبو العباس أحمد بن علي العامري (ت ٧٢١هـ) يعرف "بالمدرس" حيث أقام على التدريس نحو من خمسين سنة ، وقد تولى قضاء المهجم. انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٣٠ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٤٧

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣١

(7) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٣٤ ، ١٨٩

(8) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٥٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٧٨

المرتبات في عصر السلطان المؤيد إلى ثلاثين ديناراً في الشهر[١] ، وأحياناً أخرى كان بعضهم يقوم بالتدريس مقابل أخذ غلة ما كان يوقف على المسجد أو المدرسة من أوقاف.[٢]

هذا و لم يكن دور القضاة في الناحية العلمية مقتصرا على التأليف والتدريس فحسب ، بل كانت لهم أدوار أخرى في هذا الجانب ، تمثلت في بناء المدارس[٣] ، بالإضافة إلى دورهم في عقد المجالس العلمية[٤]التي منها مجالس الحديث التي كانت تعقد بالمساجد ما بين صلاتي الفجر والعصر[٥] ، أو في بعض الأماكن المخصصة ، مثل تخصيص بعض سلاطين بني رسول جانباً كبيراً من دار الضيف لسماع الحديث ومدارسته على أيدي علماء بارزين ، كالعلامة القاضي مجد الدين الفيروز أبادي وغيره[٦] ، وتدارس المسائل الفقهية والشرعية مع الفقهاء[٧] ، كما برز دور القضاة في هذا الجانب من خلال مجالسة طلاب العلم ، واستقبالهم بالبشر والإكرام ، ومن ثم يتدارسون معهم الكتب النافعة ، ويشجعونهم على مواصلة طلب العلم والاستزادة منه[٨] ، لذلك كان لبعض القضاة ممن كانت لهم شهرة واسعة حلقات علمية يجتمع بها طلاب العلم يصلون في بعض الأحيان إلى أكثر من مئة طالب [٩] وأحياناً

---

(1)الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٥٠٥ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٥٢

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٩٢ وللمزيد حول رواتب المدرسين في فترة حكم بني رسول. انظر السنيدي : المدارس اليمنية ، ص١٧٣ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٤٠ ، ١٦٧

(3) انظر الخزرجي: العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص ٧١٥ ، ٧١٦

(4) تعد المجالس العلمية مظهرا من مظاهر الاهتمام بنشر العلم والمعرفة في عصر الدولة الرسولية. انظر حماد : مظاهر الحضارة ، ص٥٥٥

(5) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٩٣

(6) انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠، ص٨١ ؛ الحبشي : حياة الأدب اليمني ، ص١٠٣، ١٠٤ ؛ خليل : بلاد اليمن في عهد الملك الأشرف الثاني ، ص٢٦٠، ٢٦١

(7) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ٢١٨ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٤٩٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٩٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣١٤٣

(8) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٨٨

(9) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٨٨

أخرى يزيدون على ذلك [١]، إضافة إلى الفقهاء الذين يجتمعون بالعلماء المشهورين والقضاة البـــارزين للانتفاع بعلمهم. ففي عام ٨٠١هـــ أجتمع فقهاء زبيد وقصدوا قاضي القضاة مجد الدين الفيروزبـــادي في مترله ، وطلبوا منه أن يقرأ عليهم صحيح البخاري فأجابهم إلى ذلك ، فاجتمع عنده عدد كبير مـــن الفقهاء والأعيان.[٢]

بالإضافة إلى مساهمة من كان من قضاة الدولة الرسولية خطيباً ماهراً في نشر العلـــم والمعرفـــة وتشجيع الحركة العلمية[٣]من خلال خطبهم البليغة[٤]خاصة ممن كان على قضاء القرى ؛ لأن دورهـــم في الناحية العلمية يزيد عنه في مدن اليمن الكبرى.[٥]

جـــ- الإفتاء[٦] :

اضطلع عدد كبير من قضاة الدولة الرسولية بالفتوى إلى جانب القـــضاء بـــدءاً مـــن قاضـــي القضاة[٧] ، كما اضطلع بالفتوى قضاة المدن حيث اشتهر البعض منهم بفتواه الحسنة[٨] إلى درجـــة أن شهرة بعض القضاة بالفتوى أصبحت أكثر من شهرته بالقضاء[٩] ، وأن مرجعيـــة الفتـــوى أصـــبحت

---

(1) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥١٣

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص ٢٤٩

(3) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٣٩

(4) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٠٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر : تحقيق علي عبدالله صـــالح ، ص ١٦٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٢١١

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٩٠ ، ٩١

(6) يقصد بالإفتاء بيان حكم المسالة ، ويدخل ضمن منصب القضاء ، وإن كان ذلك يحتاج إلى بعض الـــضوابط. انظر الجرجاني : التعريفات ، ص٣٢ ؛ نصار : صفحات من القضاء الإسلامي ، ص ١٠٨

(7) انتهت إلى قاضي القضاة محمد بن عبدالله الريمي (ت٧٩٢هـــ) رئاسة الفتوى في جميع أقطار اليمن ، وكـــذلك تولى قاضي قضاة المجاهد محمد بن أحمد بن صقر الغساني الدمشقي الإفتاء. انظر الخزرجي : العقـــد الفـــاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٦ ، ١٨٤، ١٨٦

(8)انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤١٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صـــالح ، ص ١٦٧ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٥١ ، ٢٧٥

(9) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٣٤ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٤

للقاضي في جهات قضائه[١] فيكون متوليا لرئاستها مع رئاسة العلم والقضاء[٢]فما كان يتصدر للفتوى إلا من اتصف بالعلم والصلاح والعفة والورع والفقه[٣] ، ولذلك لم تكن الفتوى مقصورة على القضاة فحسب ، بل نجد أن الكثير من الفقهاء قاموا بالإفتاء دون أن يتقلدوا منصب القضاء[٤] ، كما لم يتول القضاة الإفتاء في كل المسائل التي كانت تُعرض عليهم ، بل نجد منهم من كان لا يفتي في بعض المسائل الفقهية[٥]، ونجد من القضاة من تولى القضاء وإلى جانبه تولى التدريس ، والإفتاء معا.[٦]

---

(1) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٩٤ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٢١١ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٧٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٤٩

(2)البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٧٣

(3) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٢١٢ ، تحقيق الدوسري ، ص ١٨٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٤٩

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣١

(5)البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٥٦

(6) انظر البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣٣ ، ٦٠، ١٢٦ ، ٢٥٩، ٢٣٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٥٩٢

المبحث الثاني : دور القضاة في محاربة البدع والمذاهب المنحرفة .

وقف قضاة الدولة الرسولية موقف المُنْكِر والمحارب للبدع[١]، والمنكرات التي كانت تظهــر في المجتمع اليمني خلال العصر الرسولي والتي لم يكن يخلو منها أي مجتمع ، فقد ابتدع الناس بعضها ، وربما ظهر بعضها الآخر بتأييد من السلاطين أنفسهم ، ومن أمثلة ذلك الاختلاط الذي كان بــين الرجــال والنساء ، والمنكرات التي تُمارس عندما كان يخرج السلطان إلى النخل بوادي زبيد[٢]والتي كانت تسمى عادة " السبوت "[٣] ، قال صاحب كتاب غاية الأماني[٤] : " أعظم بدعة في الإسلام بدعة أيام السبوت بزبيد ، وحقيقتها أن الملك المؤيد كان يخرج بعسكره من زبيد إلى النخل في يوم السبت ، ويأمر أهــل زبيد بالخروج معه بنسائهم فتقع هناك مفاسد عظيمة واختلاط فاحش وسماع وطرب".

كما وقف قضـــاة الدولة الرسولية في وجه الكثير ممن يحاول إظهار البدع والانحرافات[٥] ،

---

(1) البدعة : هي الفعل المخالف لسنة النبي ﷺ ومما لم يكن عليه الصحابة والتابعين من بعده ، ولم يكن مما اقتــضاه الدليل الشرعي. انظر الجرجاني : التعريفات ، ص٤٣ ، وقد ذهب الإمام الشافعي رحمه الله وغيره إلى أن البدعة بدعتان: محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود ، وما خالفها فهو مذموم ، ودليلهم في ذلك قول النبي ﷺ: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" وما ورد في حديث العرباض بن سارية من قول النبي ﷺ:" إياكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة ضلالة " انظر ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخـــاري ، دار المعرفــة ، بيروت ، (د. ت) ، ج١٣، ص٢٥٣

(2) المندعي : الزراعة في اليمن ، ص ٢٣٧

(3) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١١٢ ، والسبوت : ظاهرة اجتماعية زراعية ، هدفها الترفيه عن النفس في موسم النخيل حيث يخرج مزارعو وادي زبيد إلى بساتين النخيل رجالا ونساء في كل سبت خلال موســم الرطب الذي يستمر شهرين أو ثلاثة ، كما كان المزارعون يتوافدون إلى هذه المنطقة من أطراف الدولة المختلفة، وكذلك بعض سلاطين بني رسول. انظر المندعي :الزراعة في اليمن في عصر الدولة الرسولية ، ص٢٣٦

(4)انظر يحيى بن الحسين ، ص٤٩٤

(5) كان العلم الذي لم يجد إقبالا عند أهل اليمن هو علم المنطق ،وقد جاء به بعض العلماء الوافدين إلى اليمن ولكنه لقي مقاومة شديدة من الفقهاء خاصة من أتباع المذهب الشافعي ذوي المعتقد الحنبلي الذين كــانوا يخــشون الخوض في علم الكلام وينفرون من المتعمق فيه. انظر الجندي:السلوك،ج٢، ص٤٣١ ؛ الأشــرف الرســولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ص١٢٧ (مقدمة المحقق) ؛ مجاهد : التعليم في اليمن، ص٨٩

فكان القضاة والعلماء ينسبون أهل هذه البدع والانحرافات إلى الزندقة[١]والخروج عن الدين ، خاصة من كان يقوم منهم بإفتاء الناس بغير علم.[٢]

وقد ساند قضاة الدولة الرسولية الفقهاء في مواجهة مثل هذه البدع والمنكرات ، فعملوا على إماتتها[٣] ، وفي حالة عدم قدرتهم على المواجهة خاصة إذا كانت بعض تلك البدع بدعم من سلاطين بني رسول -كما تقدم- فإن إنكارها كان عن طريق الهجرة وترك البلاد ، ولذلك حينما ظهرت بدعة السبوت بزبيد هاجر الكثير منها إلى الحبشة ، فوصل عددهم إلى سبعمائة فقيه ، فبقي من بقي منهم بها حتى توفي هناك ولذلك أدرك السلطان المؤيد خطورة الأمر ، فأمر برجوعهم وأعطاهم الأمان ، ووعد بإنفاذ حكم الشريعة على العام والخاص[٤]، وفي بعض الأحيان لجأ القضاة في محاربة البدع وإماتتها إلى المعارضة العملية ، ومن الأمثلة على ذلك أن أحد قضاة الدولة الرسولية عندما علم أن بعض الإسماعيلية[٥]عندما مات قاموا بدفن مصحف معه في قبره فأمر القاضي بنبش القبر عنه وإخراج المصحف.[٦]

---

(1) الزنديق : هو من يُظهر الإسلام ويبطن الكفر. انظر البقاعي : مصرع التصوف ، ص٣٦ ، ٣٧

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٠٢

(3) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٠٦

(4) انظر بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٨٧٧ ؛ المندعي : الزراعة في اليمن ، ص ٢٣٧ ؛ الحضرمي : تهامة في التاريخ، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية ، صنعاء ، والمعهد الفرنسي للشرق الأدنى ، دمشق، ط١ ، ٢٠٠٥م، ص٢٧

(5) كان لطائفة الإسماعيلية بعض الأتباع في منطقة صنعاء فترة الحكم الرسولي ، ومعظمهم من قبيلة همدان ، وكانوا في بعض الأحيان يمارسون شعائرهم الدينية بصورة سرية ، ويغلب عليهم الطابع الفلسفي الذي تقوم آراؤه وعقائده على الجدل ، ومزج الفلسفة بالدين ،إلى غير ذلك. انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، (مقدمة المحقق) ، ص١٣٤ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص٧٩

(6) الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ،ص ٣٤١ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ٢١٣ ، ٢١٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٥٢

وقد كان يهدف القضاة عند التصدي لمثل تلك البدع إلى بيان الحق والحكم الشرعي في ذلك ، ومحاولة زجر صاحبها عن مثل ذلك ، بل وصل الأمر بالبعض منهم إلى التحريض على قتل صاحب كل بدعة حينما كان يصر على نشر ما ابتدعه.[١]

كما تصدى قضاة الدولة الرسولية لكل معتقد مخالف للسنة[٢]، ولذلك وقف غالبيتهم في وجه دعاة الصوفية[٣] وطرقها المنحرفة الفلسفية[٤] ، واتفقوا على إنكار مقالاتهم ؛ خاصة أتباع ابن عربي الصوفي[٥] ، والتصدي لأفكارهم ، كقولهم بإنكار حقيقة بعث

---

(1) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٠٩

(2) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٦٩

(3) دخل التصوف الإسلامي اليمن خلال القرن الأول الهجري ، حيث كان التصوف زهد وعبادة وتقشف ولا يخرج عما دعا إليه الإسلام ، فالزهد المشروع هو : ترك ما لا ينفع في الدار الآخرة. انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم ، طبع بإشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين ، ج١١، ص١٦، ٢٨ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٩ ؛ حلمي ، مصطفى : الزهاد الأوائل دراسة في الحياة الروحية الخاصة في القرون الأولى ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ط١ ، ١٤٠٠هـ/١٩٧٩م

(4) تطورت عقائد الصوفية حتى أخذت بعض أعمالها من الفلاسفة مثل ميل بعضهم إلى ترك الصلوات الخمس المفروضة في أوقات معينة ، والتي هي ركن من أركان الإسلام وتركها عمدا يؤدي إلى الخروج من الإسلام ، وغيرها من المبادئ التي اعتمدوا فيها على فلسفة أفلاطون وغيره من الفلاسفة التي كانت ذات تأثير بعيد المدى على التصوف من خلال نقل الفلسفة اليونانية إلى العربية ، حيث كان تصوف أفلاطون فلسفيا وليس دينيا، إضافة إلى تأثرها بظهور علم الكلام، وقد قامت مدرسة الفلسفة الصوفية في اليمن على يد الصوفي الكبير أبو الغيث بن جميل الملقب بشمس الشموس ت٦٥١ هـ ، وأحمد بن علوان ت٦٦٥هـ. انظر طعيمه ، صابر : الصوفية معتقدا ومسلكا، دار عالم الكتب ، الرياض ، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م ، ٥٨ ، ٦٨، ٦٩ ، ١٢٥ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٧١، ٧٢ ، وللمزيد حول فلسفة الصوفية وطرقها. انظر ابن الجوزي : تلبيس إبليس ، ص٤٩ ؛ محمود ، عبدالحليم : المنقذ من الضلال لحجة الإسلام الغزالي (قضية التصوف) ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، (د.ت) ، ص١١١ ؛ القاسم ، محمد عبدالرؤوف : الكشف عن حقيقة الصوفية ، دار الصحابة للطباعة ، بيروت ، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م، ص١٢ ، ٣٥٣ – ٣٧٥

(5) ابن عربي : هو محي الدين أبي عبدالله محمد بن علي بن محمد الطائي الحاتمي المرسي الصوفي (ت ٦٣٨ هـ) ولد في مرسية بالأندلس ورحل إلى اشبيلية ثم إلى مصر والحجاز وبغداد والموصل وبلاد الروم ، وأنكر عليه أهل مصر آراءه فعمل بعضهم على إراقة دمه ونجا من الحبس واستقر بدمشق وهو القائل بوحدة الوجود ، له من المؤلفات ما يزيد عن ٤٠٠ كتاب ورسالة ، وله ديوان شعر مطبوع ، وهو من الشعر الصوفي. انظر العامري: غربال

الأجساد[1] ، وحقيقة عذاب الكفار وخلودهم في النار[2] ، وتصويبهم لعَبَدَة الأصنام[3] ، وقولهم بوحدة الوجود[4] ومعناه اتحاد الخالق والمخلوق ، وأن الخالق سبحانه وتعالى يتصف بصفات المخلوق ، والمخلوق يتصف بصفات الخالق[5] تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

=الزمان، ص ٥١٧ ؛ ابن العماد: شذرات الذهب ، ج٥، ص ٣٠٨-٣١٩ ؛ كحاله : معجم المؤلفين ، ج١١ ، ص٤٠

(1) أنكر الفلاسفة بعث الأجساد ورد الأرواح إلى الأبدان ، وقالوا بأن النفس تبقى بعد الموت بقاء سرمديا ، إما في لذة لا توصف وهي الأنفس الكاملة ، أو ألم لا يوصف وهي النفوس الملوثة وقد رد عليهم ابن الجوزي وبيَّن حقيقة ذلك. انظر تلبيس إبليس ،ص ٤٧ ، ٤٨

(2) ذهبوا إلى أن الوعيد لا يقع منه شيء وعلى تقدير وقوعه فالعذاب المتوعد به إنما هو نعيم وعذوبة ونحو ذلك وإن حصل لأهله ألم فهو لا ينافي السعادة والرضى ، وبالتالي فهم يقولون لن يُعذب كافر على أساس أن أهل النار مآلهم إلى النعيم ، ولكن في النار كما يزعمون إذ لا بد لصورة النار بعد انتهاء مدة العقاب أن تكون بردا وسلاما على من فيها. انظر البقاعي، برهان الدين : مصرع التصوف أو تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي ، تحقيق عبدالرحمن الوكيل ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض، ط١ ، ١٤١٥هـ ، ص ٢٢ ، ١٠٢

(3) كانوا لا ينكرون عبادة الأصنام لأن كل شيء عندهم رب وإله ، قال ابن عربي: الأدنى من تخيل فيه – أي في كل معبود – الألوهية ، فلولا هذا التخيل ما عُبد الحجر ولا غيره. انظر البقاعي : مصرع التصوف ، ص ٥٣

(4) عقيدة وحدة الوجود : عقيدة الحادية قديمة ، كما تعتبر مذهبا فلسفيا من المذاهب التي اهتمت بها بعض المدارس الفلسفية ، وهم يقولون : "بأنه لا شيء إلا الله ، وأن الله كل شي ، وغير الله ليس إلا مظاهر خارجية وأحوالا لله "، فيرون أن الإنسان جزء من الله عز وجل ، وعلى هذا المذهب المزعوم قامت عقيدة ابن عربي، وقد استشهد بعض الباحثين ببعض عبارات الصوفيين مثل " الصوفية الحقة " التي يعنون بها وحدة الوجود والطريقة التي تؤدي إلى ذلك ، ولعلمهم أن وحدة الوجود كفر وزندقة كانوا يتواصون بكتمانها على غير أهلها ، وبذلك فهي كفر مبين ومعتقدها كافر له في الدنيا عقوبة المرتد عن الإسلام وله في الآخرة عذاب أليم ، إلا أن يتداركه الله بلطفه. انظر البقاعي : مصرع التصوف ، ص ٦٤ ؛ طعيمه : الصوفية معتقدا ومسلكا ، ص١٨١ ، ٢٠٥ ؛ القاسم : الكشف عن حقيقة الصوفية، ص٢٥٧ ، ٧٠٣ – ٧١٠

(5) يرون أن هؤلاء المصطفين يرتقون بنفوسهم ويسمون بأرواحهم إلى حضرة الذات العلية ، حتى تفنى أو تتحد فيه ممتزجة، أي اتحاد النفس النهائي بالله ، ويقولون في عقيدة الحلول "تعالى الله عن ذلك " حلول الله في الجسم البشري ، وهذه العقيدة مأخوذة من النصارى ومن التعاليم الأفلاطونية ، إلا أن الفرق بينها أن الاتحاد عند المتصوفة يأتي بالورع والتعبد ، كما أنها من العقائد الرئيسية لغلاة الشيعة ، وبذلك فغاية النفس عندهم هو الاتحاد مع الله فكل ما يساعد على ذلك فهو خير ، وكل ما من شانه أن يعيق ذلك فهو عندهم شر. وهذه من العقائد الفاسدة التي تخالف الإسلام حيث أن النفس البشرية مهما ارتفعت روحيا وسمت وتعالت صفاء ، وإشراقا فهي لا تتعدى كونها مخلوقة بأمر الله وقدرته، لتحقيق غاية أرادها الله تعالى وهي العبودية له وحده لا شريك له قال

ويقولون أن القدر إجبار للعباد[١] ، وتحريفهم لمعاني القران الكريم[٢] ، إلى غير ذلك من البدع والأفكار المنحرفة[٣] ، إضافة إلى ما كان يبدر من مشائخ[٤]الصوفية يؤمئذ من كثرة الإمعان في السماع[٥] الذي كان يستعمل فيه جميع آلات اللهو من الغناء والدف والعود ، ووصل الأمر بهم في

=ابن تيمية : "وأما أن يكون الخلق جزء الخالق تعالى فهذا كفر صريح يقول بذلك أعداء الله النصارى ، ومن غلا من الرافضة ، وجهال المتصوفة ومن اعتقده فهو كافر". انظر ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، ج١١، ص٧٤ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٧١ ؛ طعيمه : الصوفية معتقدا ومسلكا ، ص٦٠ ، ٦١ ،٦٢ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥

(1) يعني في نظرهم أن كل ما قدره الله أو حكم به فلا بد من وقوعه ، ومما وقع عبادة العجل ، وعبادة الصنم ، والنار ، والكواكب وغيرها وهذا دليلهم على أن عبادة هذه الأشياء حكم الهي قدّره الله فوقع، وقالوا إذا كانت الأمور مقدورة في القدم ، وأن أقواما خصوا بالسعادة ، وأقواما بالشقاوة ، والسعيد لا يشقى، والشقي لا يسعد، والأعمال لا تُراد لذاتها بل لاجتلاب السعادة وقد سبقنا وجود الأعمال فلا وجه لإتعاب النفس في العمل ولا نكفها عن الملذات لأن المكتوب في القدر واقع لا محالة ، ولذلك فمن ظن أن القدر حجة لأهل الذنوب فهو من جنس المشركين ، ولا يحتج أحد بالقدر إلا إذا كان متبعا لهواه بغير هدى من الله. انظر ابن الجوزي : تلبيس إبليس ، ص٣٦٥ ؛ ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، ج١١، ص٢٥٧ ؛ البقاعي : مصرع التصوف ، ص١٣٠هامش (٤)

(2) كان الصوفية يعمدون إلى التأويل لتلمس كل دليل في إثبات كل أو بعض ما ذهبوا إليه فكانوا يفسرون الوضوح القرآني بالرموز ومثال ذلك : استدلالهم على عقيدة الوحدة الوجودية بقوله تعالى:﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾ ق: ١٦ ، وقوله تعالى:﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ الحديد: ٣ ، انظر طعيمه : الصوفية معتقدا ومسلكا ، ص١٣٤ وما بعدها

(3) للاطلاع على بعض بدعهم ومنكراتهم. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١، ص٧٨ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٥١، ٤٥٢ ، ج٢ ، ص ٧٠ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ؛ البقاعي : مصرع التصوف ، ص٣٠ ، ٣١ ؛ الحضرمي : تهامة في التاريخ، ص٣٢

(4) أراد الصوفيون منذ القرن السابع محاولة تنظيم أنفسهم في هيكل دقيق ، يتكون من الأصل والفروع بحيث لا يتعدى كل فرد فيه مكانه المخصص له ، فالشيخ أعلى درجة في هذا التنظيم ويعطى كل صفات الألوهية ويُعد الأساس في كل طريقة ، يليه الخواص من جلسائه، ثم سائر المريدين من الطلبة والأتباع ، وهناك صور كثيرة لكيفية تولي المشيخات الصوفية وكان لها مقر خاص عرف عند الصوفية باسم الرباط ، أو الزاوية. انظر الحبشي: الصوفية والفقهاء ، ص٢٤- ٢٧ ؛ القاسم : الكشف عن حقيقة الصوفية ، ص٣١٧، ٣١٨

(5) كان السماع من عقائد هذه الطائفة وكان في أول الأمر عبارة عن تجمعات للصوفية تتلى خلالها مجموعة من الأذكار والأوراد ، يلقيها الطلبة بصوت واحد ، ثم أخذ يتطور قليلا فأدخل عليه القصائد المنظومة ، ثم استعملت بعض الآلات الموسيقية كالطبل وغيرها إلى أن تحول إلى غناء وموسيقى ورقص ، وقد أقام صوفية اليمن السماع

ذلك إلى فعله في المساجد ، واعتقدوه قربة ، فكان يحضره الكثير من الناس ويجتمع فيه الرجال ، ويخرج إليه النساء بالزينة[١] إضافة إلى كثرة الدعاوى[٢] والخروج عن الدين ، واشتغالهم بكتب[٣] ابن عربي في ظل الدعم في بعض الأحيان من سلاطين بني رسول كالسلطان الأشرف وولده الناصر من بعده[٤] ؛ إذ تمثل ذلك الدعم في تقليد السلطان الناصر منصب القضاء الأكبر للصوفي أحمد بن أبي بكر بن محمد الـرداد أحد أكبر دعاتهم فزادت بدعهم حيث أخذ في شرح مقالات الصوفية على رؤوس الأشهاد ، وتـرويج أفكـار ابن عربي المنحرفة والتحامل على من يخالفه ، فأفسد بذلك عقائد أهـل زبيـد بـصفة

=منذ القرن السابع الهجري، يقول ابن تيمية : لم يكن أحد يجتمع على سماع القصائد سواء كان بكـف ، أو بقضيب ، أو بدف من الصحابة أو من التابعين ، بل ومن القرون المفضلة لا في الحجاز ، ولا في الشام ، ولا في اليمن ، ولا في العراق، ولا مصر، ولا خراسان ،ولا المغرب ، وإنما كان السماع الذي يجتمعون عليـه سمـاع القران ومن ُقال عنهم غير ذلك فهو إفك مفترى وكذب مختلق ، ويعد سماع هذه الطائفة من البدع المذمومة ، وليس من جنس الطاعات والقُرب ، ويحصل بها نفور عن سماع القرآن، وقال ابن الجوزي: إن سماع الغناء يلهي القلب عن التفكير في عظمة الله ويؤدي إلى الميل للذات العاجلة. وقد بيّن العلماء والأئمة أنواع السماع وأقوالهم فيه . انظر تلبيس إبليس ، ص٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٨ – ٢٣٠ ؛ مجموع الفتاوى ، ج١١، ص٥٧ -٥٩، ٢٩٨ ، ٥٣١، ٥٣٢ ، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، المكتب الإسـلامي ، بـيروت ، ط٤، ١٣٩٧م، ص١٤٦ ؛ ابن القيم الجوزية ، أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب : مدارج السالكين ، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٤، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م ، ج١، ص٤٧٩ ومـا بعـدها ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٣١ ،٣٢ ، وحول بعض أشعار ابن عربي المغناة والملحنة. انظر ابـن عقيـل الظاهري، محمد بن عمر بن عبدالله : شيء من العبث الصوفي، مكتبة ابن حزم ، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ ،ص ٤٨، ٤٩

(1) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣٣٥

(2) يقول ابن الجوزي : " عندما بَعُد عن العلم أقوام من الصوفية ادعوا بما يشبه الكرامات فانبسطوا بالـدعاوى ". انظر تلبيس إبليس ، ص٣٤١

(3) من أشهر كتب ابن عربي التي اظهر فيها أفكاره ومعتقده كتاب "فصوص الحكم" وهـو مطبـوع ، وكتـاب "الفتوحات المكية" في عشرة مجلدات. انظر ابن العماد: شذرات الذهب ، ج٥، ص٣١٣ ؛ الزركلي : الأعلام ، ج٦، ص٢٨١

(4) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٧٠ ، كشف الغطاء ، ص٢١٧ ، ولمعرفة أسباب دعم الدولـة الرسـولية للصوفية. انظر مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١٢١، ١٢٢

خاصة[١]لوجود الكثير من أتباعه بها[٢]،حيث كان البعض يسايره خوفاً منه ، ومن قطع مرتباتهم التي كانت تحت يده ، والبعض الآخر من القضاة خالفه وعاداه فقطع أسبابهم ، وسعى إلى القضاء عليهم ، ولذلك ثارت الفتنة فيما بينهم.[٣]

وتمثل موقف قضاة الدولة الرسولية من الصوفية ودعاتها في الصور الآتية:

بعض الصوفية تولى منصب قاضي القضاة فعمل على دعمهم ومساندتهم والوقوف في وجه كل من يحاول الإنكار عليهم ، ويُمثل هذا الدور قاضي القضاة ابن الرداد ، فبحكم مركزه الوظيفي ، ودعم السلطة له ، وميله إلى تصوف الفلاسفة ودعوته إلى هذه البدعة ، كان يعادي عليها ويقرب من يعتقد هذا المعتقد ، وقام بحملة تأديب للفقهاء ؛ فمنهم من ضُرب ، ومنهم من أُخيف ، ومنهم من هرب وخرب داره ، ومنهم من تراجع عن تكفيره لابن عربي وأتباعه ، وسانده بعض القضاة ، مثل قاضي موزع في حينه.[٤]

وأما الموقف الثاني لبعض قضاة الدولة الرسولية ، فقد تمثل في السكوت والصمت عن التعرض للصوفية ، وقد اتخذ دعاة الصوفية هذا الموقف دليلا على موافقتهم ،كأمثال قاضي القضاة الريمي[٥] ،

---

(1) حول آثار التصوف على المجتمع اليمني وبعض مؤلفات الصوفية انظر الحبشي : مصادر الفكر ، ص٣١٢ ؛ مجاهد: التعليم في اليمن ، ص٩٢

(2) الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٧٦

(3) ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٧، ص٣٢٩ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٦١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٣٥

(4) ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٧، ص٣٢٩ ؛ الاهدل : كشف الغطاء ، ص٢٢١ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص١٣٢ ، ١٣٣

(5) صنف الحبشي في كتابه " الصوفية والفقهاء" قاضي القضاة الريمي من ضمن الفقهاء الذين التزموا الصمت مع الصوفية ، على اعتبار أنه كان يرى أن الريمي في منصب قاضي القضاة ، وإليه انتهت رئاسة الفتوى في جميع أقطار اليمن، وكان يتوجب عليه الإنكار على الصوفية بحكم مركزه ، وقربه ووجاهته عند السلطان المجاهد ، والأشرف الثاني فيما بعد ، حيث لم نجد في المصادر المتاحة ما يدل على إنكاره أو الوقوف في وجه دعاة الصوفية

والقاضي محمد بن سعيد بن كبن[١] ، وغيرهم ، على الرغم من أن ذلك لم يكن دليلا كافيا على موافقتهم[٢]، ولعل سكوت مثل هؤلاء القضاة كان من باب مسايرة الدولة في سياستها مع الصوفية ، إضافة إلى خوف البعض مما قد ينتج عن معاداتهم من قطع لمرتباتهم وغير ذلك حينما كان ابن الرداد الصوفي على منصب قاضي القضاه.[٣]

أما بعض قضاة الدولة فقد وقف موقفا يوافق سياسة الدولة تجاه الصوفية ، ويمثل هذا الموقف قاضي القضاة ابن صقر الدمشقي(ت٧٨٥هـ)[٤]، والفيروزابادي (ت٨١٧هـ) فعلى سبيل المثال وعلى اعتبار أن القضاة هم الممثلون للشريعة كتب الملك الأشرف الثاني حينما علم بإنكار بعض الفقهاء لسماع الصوفية إلى قاضي القضاة ابن صقر الدمشقي سؤالا يسأل عن حكم السماع ، فكان جواب القاضي أن وضع مصنفا في إباحة السماع وجوازه[٥] ، ولعله فعل ذلك تماشيا مع ما تريده

= أو نحو ذلك. انظر الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ص ٧٧١ ، ٧٧٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٥٧ ، ١٨٣ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٣٣٦ ؛ مجهول : تاريخ الدولة الرسولية، ص١٠٣ ؛ ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٣، ص٤٧ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٣١٩ ، ٣٢٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن، ج٢ ، ص١٥٠ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٠٣

(1) سبق التعريف به ، ص١٢١

(2) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص ٣٥٧١ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص١٢٦

(3) الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ٣٣٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٣٥ ، وقد جعل بعض سلاطين بني رسول من الصوفية مصدر بركة ، وإمداد خفي لحكمهم، فكان الملك المنصور على سبيل المثال على علاقة وطيدة مع الصوفي محمد بن أبي بكر الحكمي ت٦١٧هـ وصاحبه محمد بن حسن البجلي ت٦٢١هـ وهما من كبار الصوفية في اليمن ، حيث يقال أنهما اللذان قويا عزمه في الاستيلاء على الحكم ، وكان السلطان المظفر يرحل إلى بعضهم ، ويعفو عن بعض كبارهم من خراج أراضيهم وأراضي أهلهم، وغالبا ما كانوا يسبغون عليهم العطايا والهدايا ، وبالتالي دانت الدولة للصوفية ، فكانت العلاقة فيما بينهم حسنة للغاية ، وكان ذلك من الأسباب الرئيسية لاتساع نفوذها في بلاد اليمن خلال فترة حكم الدولة الرسولية. انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص٤٨ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٤٥ — ٥٠

(4) سبق التعريف به،ص٦٦

(5) الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص١٢٧

السلطة،[١]ونجد في هذا السياق أنه طُرح سؤال أمام الفقهاء حول اتّباع ابن عربي وحول كتبه المنسوبة "كالفتوحات المكية"،و"الفصوص" وجواز قراءهّا وإقرائها ، وطُلب الفتوى في ذلك ، فأجاب قاضي القضاة الفيروزابادي بجواب كان لصالح الصوفية حيث كان يُعرف عنه أنه يحبذ تعاليمهم ويُحسن الظن بهم[٢]، يقول ابن حجر[٣]عن الفيروزابادي : " و لم أكن أتّهم الشيخ بمقالة ابن عربي إلا أنه كان يحب المداراة ".

وقد أُتخذ هذا الموقف دليلا على محاباتهم للسلطة والمداهنة في دين الله ، قال الأهدل[٤] : " وذلك غالب على فقهاء الوقت ".

أما الموقف المهم فهو موقف المعارض والمنكر لأفكار الصوفية المنحرفة ودعاتها وكتبها ، ويمثل هذا الموقف قاضي زبيد الفقيه أحمد بن أبي بكر بن علي الناشري ت ٨١٥هـ[٥]، حيث لقب بناصر السنة وقامع البدعة[٦] ، فرغم أنه تأثر من مساندة السلطة للصوفية حيث عُزل عن القضاء عدة مرات ،قال السخاوي :"ما ترك إلى الحق من صديق"[٧]، إلا أنه كان يجابههم ويرد عليهم[٨] كما تصدى للصوفية القاضي إسماعيل ابن المقرئ[٩]، وكذلك نائب قاضي زبيد القاضي أحمد بن أبي بكر

---

(1) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٨٤
(2) ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٥، ص٣١٢ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص١٣٠
(3) إنباء الغمر ، ج٧، ص١٦١
(4) كشف الغطاء ، ص١١٧
(5) سبق التعريف به ، ص٩٢
(6)انظر ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٧، ص٨٠ ، ٨١ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٥٨
(7) الضوء اللامع ، ج١، ص٢٥٧
(8) ابن حجر : إنباء الغمر ، ج٧، ص٨١
(9) الاهدل : كشف الغطاء ، ص٢١٧ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص١٣٩ ، وهو إسماعيل بن أبي بكر بن عبدالله بن محمد المقري كان ميلاده عام ٧٥٥هـ ، وكان صاحب فقه وتحقيق ومشاركة في الكثير من العلوم ،

الناشري ت٨٥٤هـ.[١]

كما وقف قضاة الدولة الرسولية لمحاربة كل معتقد خالف السنة ، وكل من يحاول الاستهزاء بالعلماء ، خاصة حينما كان الأشراف الزيدية[٢]يقفون وراء ذلك للقضاء على مذهب أهل السنة[٣] ، إذ كانت جهات صنعاء منذ زمن طويل يغلب على أهلها الاعتزال ومذهب الزيدية[٤]، كما وقف قضاة الدولة الرسولية للحد من انتشار بعض طرق وأفكار الإسماعيلية.[٥]

وقد اتخذ قضاة الدولة الرسولية بعض الطرق والوسائل لمحاربة هذه الأفكار المنحرفة منها:

محاولة إقناعهم للتخلي عن طرقهم المنحرفة ، ودعواتهم المخالفة للسنة من خلال ما جرى من مناظرات تصدى لها قضاة الدولة الرسولية ، كتلك التي حدثت بينهم وبين دعاة الصوفية المنحرفة[٦] ، وبين أهل السنة والشيعة الزيدية[٧]،ولذلك صنف الفقهاء والقضاة مصنفاتهم للرد على مثل تلك

=تولى التدريس في بعض مدارس تعز وزبيد وكان يقول شعرا حسنا في مدح السلاطين، وله العديد من المؤلفات، وله مواقف نصر فيها الدين وحارب الصوفية ودعاتها ، وتوفي في عام ٨٣٧هـ. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ،ج١، ص٥١١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ٣٢٥

(1) البقاعي : مصرع التصوف ، ص١٦٣ ، والقاضي أحمد بن القاضي موفق الدين علي بن أبي بكر بن علي الناشري ت٨٥٤هـ ، تولى نيابة القضاء في زبيد. انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج٢، ص١٦

(2) كان الشريف لا يطلق إلا على كل من كان من ذرية أولاد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بل على من كان من ذرية أولاده من فاطمة بنت الرسولﷺ الحسن والحسين رضي الله عنهما انظر الملك الأشرف : طرفة الأصحاب ، ص١٠٢، ١٠٣ ، حيث يعتنق جزء كبير من الأشراف الحسنيين والحسينيين في اليمن المذهب الزيدي. انظر هديل : الحياة الاجتماعية في اليمن في عصر الدولة الرسولية ، ص١٠٠، ١٠١

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٥٢ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٧٠

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٥٧ ، ينسب المذهب الزيدي إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، الذي كان مولده في عام ٨٠هـ تقريبا ، وكان يرى أنه أحق بالخلافة من الأمويين ، مما دفعه إلى إعلان الثورة عليهم في عهد هشام بن عبدالملك ، وكانت آراء الإمام زيد مخالفة لآراء الشيعة الأخرى. انظر التفصيلات حسين : الحجاز واليمن في العصر الأيوبي ، ص ٢٠٦ وما بعدها

(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٠١ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧

(6) انظر الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٧٠ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٢٧٢

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٨٤ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣٤٦

المقالات الباطلة والعقائد المنحرفة وإنكارها[١] ، ومن أشهرها الكتاب الذي ألفه قاضي زبيد الفقيه أحمد بن أبي بكر الناشري (ت٨١٥هـ) ، حيث بيّن فيه فساد عقيدة ابن عربي وأتباعه، وردَّ فيه على الفيروزابادي الذي كان يؤيد الصوفية كما تقدم.[٢]

إصدار الفتاوى بتكفيرهم[٣]وإقامة أحكام الردة بحقهم بدعم من السلطان المنصور(٨٢٧ - ٨٣٠هـ) عندما رأى ما آلت إليه الصوفية ، واتباع مقالات ابن عربي ، حيث صادق على الفتوى الشرعية التي صدرت في منشور تحكم بردة من ارتضى هذه المقالات.[٤]

ومن القضاة من عمد إلى محاربة هذه البدع والمذاهب المنحرفة بالشعر ونظم القصائد التي يتبرأ فيها من كل معتقد يخالف السنة[٥] ، ثم انتقل القضاة إلى مرحلة جديدة في المواجهة الفعلية لمثل تلك الأفكار ، وذلك بدعوة من بقي من دعاة الصوفية الفلسفية إلى مجلس القضاء للتوبة والبراءة منها ، ثم

---

(1) انظر الأهدل : تحفة الزمن ، ص٧٠ ، ٧١ ، ٤٠١ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٧٨ ؛ الحبشي : مصادر الفكر ، ص٣١٣

(2) انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج١ ، ص٢٥٨ ؛ الحضرمي : زبيد ، ص٢١٤ ؛ السنيدي : المدارس اليمنية ، ص٣٢٠

(3) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٧٠ ، ٧١ ، كشف الغطاء ، ص٢١٦ ؛ البقاعي : مصرع التصوف ، ص١٦٣ ؛ ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٥، ص٣١٢ ، وهناك خطورة في إطلاق الكفر دون مراعاة للضوابط والقواعد الشرعية التي توضح نوعية الكفر ، وهل هو مخرج من الملة أم لا ، فالجزم بتكفير المعين وإخراجه من دائرة الإسلام فيه خطورة عظيمة ، لما يترتب عليه من الآثار والأحكام الشريعة ، ولأنه قد ورد الوعيد الشديد لمن أطلق كلمة الكفر على المسلم ، ففي الحديث المتفق عليه "من قال لأخيه كافر فقد باء بها أحدهما " رواه البخاري ومسلم. انظر القحطاني ، سعيد بن مسفر : الشيخ عبدالقادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية والصوفية ، (د.ط) ، ط١ ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص٢٢٥

(4) الاهدل : كشف الغطاء ، ص٢١٧ ؛ الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص ١٥٩ ، ١٦٠ ؛ العبادي : الحياة العلمية في مدينة زبيد ، ص ٢١٢

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤١٤ ؛ الاهدل : كشف الغطاء ، ص٢٢٠ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٦٩

دونت توبتهم في منشور وتليت على منابر المساجد[١] ، أما البعض الآخر من القضاة فعمد إلى إتـــلاف كتبهم وتكفير كل ما فيها من الانحرافات والقبائح[٢] ، والبعض الآخر من القضاة ممن لا تأخـــذهم في الله لومة لائم عمد إلى تهديد الطلبة الذين يحضرون مجالسهم ، وعملوا على تنفير النـــاس مـــن حـــولهم والتحريض عليهم[٣] ، ووصل الحد بالكثير من الفقهاء والقضاة في سبيل الحد من انتشار ما رأوه مـــن بدعه ومروق عن الدين إلى التخطيط لقتلهم [٤] ، وربما أن ذلك هو الذي جعل الكثير مـــن أتبـــاعهم يحاولون أن يتظاهروا بالتزامهم بمذهب أهل السنة ، فحينما اُتهم ابن البانـــه[٥] في دينـــه وأنـــه غيّـــر معتقده[٦]عن مذهب أهل السنة دخل على قاضي قضاة المظفر البهاء ، وحلف له ما غيّـــر معتقـــده ، وأطلعه على كتاب صنفه في معتقد السلف ، فقبل ذلك منه بعض قبول[٧] ، وكان من شـــدة حـــرص بعض القضاة على إقامة الحق ، وإقامة مذهب أهل السنة أنهم كانوا يُحلّفون الإسماعيلية بأيمـــان تـــشق عليهم[٨] ، وربما أن ما سبق من الطرق والأساليب التي استخدمها القضاة في إنكـــار البـــدع ومحاربـــة المذاهب والمعتقدات المنحرفة المخالفة للسنة هي التي جعلت الكثير يتخلى عنها ، ففي سنة ٧٩٥هـــــ

---

(1) الأهدل : كشف الغطاء ، ص٢٢٢

(2) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٧١

(3) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٩ ، ج٢ ، ص ٤٣٠ ــ ٤٣٢ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الـــزمن ، تحقيـــق الدوسري ، ص ١٤٣ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٨١

(4) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣١٣

(5) محمد بن سالم بن علي العنسي ، عرف بابن البانه لم يزل منافراً للفقهاء والقضاة وهو متعلق بالأشرف حتى توفي سنة ٦٧٧هـــ. انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٨٢

(6) عندما كان يتحدث في علم الكلام بما لا تحتمله العقول ولا تقبله ، وتكرر منه ذلك وجاء من شهد عليه. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٣١٢

(7) الخزرجي : العقود اللؤلؤية اللؤلؤية، ج١ ، ص ١٨٠ ، وقد كان من خواص هذه النحلة أنهم يتسترون بإظهار شعائر الإسلام ، ويعمدون إلى إظهار الإلحاد في زي التنسك والتقشف. انظر البقاعي : مـــصرع التـــصوف ، ص٢٣

(8) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٠٦ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٣٠

أسلم يهودي في مدينة زبيد بحضرة قاضيها يومئذ موفق الدين علي بن أبي بكـــر الناشـــري ، كـــذلك أسلمت امرأة من اليهود ودانت بدين الحق في سنة ٧٩٦هـــ وتبرأت من كل دين خالف دين الإسلام ، ولذلك ألزم القاضي المذكور زوجها بتسليم صداقها الذي تستحقه فسلمه في مجلس الحكـــم ، وفـــرّق بينهما فرقه لا اجتماع بعدهما إلا أن يدخل في الإسلام[١] ، كما ساهم قضاة الدولة الرسولية في حمايـــة من كان يريد التخلي عن مذهبه المنحرف من خلال تقديم المساعدة والحماية له للعودة إلى مذهب أهل السنة وبذلك تحول بعض دعاة الإسماعيلية إلى دعاة لمذهب أهل السنة وماتوا على ذلك.[٢]على أن دعاة الصوفية ضعفت شوكتهم بموت أكبر دعاهم قاضي القضاة ابن الرداد سنة ٨٢١هـــ[٣]، وكـــثير مـــن أكابر دعاقا.[٤]

ومن خلال ما تقدم فقد تصدى غالب القضاة لهذه الأفكار الفاسدة التي انتشرت بين العامة ممن كانوا على جهل بحقيقة ما كانوا يدعون إليه[٥] ، و لم يكن التصدي لمثل تلك الأباطيل محـــصورا علـــى بعض قضاة وفقهاء وعلماء اليمن ، بل نجد أن علماء العالم الإسلامي في حينه كشفوا قبح ضلالهم ، من ذلك ما نقله لنا الأهدل[٦]عن ما ذهب إليه ابن تيمية في كتابه الفرقان بين أوليـــاء الـــرحمن وأوليـــاء الشيطان[٧] : " ابن عربي وأمثاله وإن ادعوا أنهم من الصوفية ، فهم من صوفية الملاحـــدة الفلاســـفة ، ليسوا من صوفية أهل العلم فضلا عن أن يكونوا من مشائخ أهل الكتاب والـــسنة.. " ، وقـــد أفـــتى

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص ٢١٨
(2) انظر الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٣٢ ؛ الخزرجي : العقـــود اللؤلؤيـــة، ج١ ، ص٢٨٦ ، ٣٥٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٧٤
(3) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٧١
(4) الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٥٢
(5) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٣٤٢
(6) تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٣٤٣ ؛ طعيمة : الصوفية معتقدا ومسلكا ، ص٢٣٨
(7) انظر ابن تيمية : الفرقان ، ص٨٠

بتكفيرهم عدد من أئمة وعلماء مصر والشام والعراق[١] ، فقد أورد البقاعي وغيره[٢]قائمــة بالأئمــة والعلماء ومشايخ الإسلام المكفرين لابن عربي ومن نحا نحوه في مثل تلك الأقوال الظاهرة في الــضلال. وممن قام بتكفيرهم شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] ، حيث قال: "إن كفر هؤلاء أعظم مــن كفــر اليهــود والنصارى بل ومشركي العرب" ومن العلماء من أفتى بإتلاف كتبهم المخالفة لظاهر الشرع المطهــر[٤] وبذلك فإن هذا النزاع كان أمرا شائعا عرفته المجتمعات الإسلامية من قبل ، وليس ظاهرة انفــرد بهــا الفكر اليمني في العصر الرسولي.

وكان إنكار ورفض ومحاربة غالبية قضاة الدولة الرسولية وغيرهم لهذه الأفكار من منطلق أنهــا مخالفة للإسلام ، لأن الإسلام الصحيح يرفض هذا النمط من العقائد ، وهذا الإنكار يرتبط أساسا بتلك الأفكار التي أحدثوها مما جعل العلماء والقضاة المتمسكين بالسنة يرون في أفكارهم الفلــسفية –كمــا تقدم– خطرا يهدد الدين عندما خرج الصوفية عن طريقتهم الأولى التي هي مراقبة ســلوكهم مــع الله والخوف منه مع الرغبة الخالصة في العبادة والزهد[٥] ، وبالتالي فإن الإنكار لم يكن إلا لأتباع ابن عربي ومن نحا نحوه ، أما الصوفية المستقيمة فكان المحاربون والمنكرون لأفكار ابن عــربي وطرقــه الفلــسفية يفرقون بين هذه وتلك ، فعلى سبيل المثال تولى منصب قاضي القضاة في عهد السلطان المظفر الــصوفي إسماعيل الحضرمي (ت٦٩٦هــ) ، فكان أفضل من تولى القضاء في تهامة على وجه الخصوص[٦] ، ولم يذكر عنه شيء من أفكار الصوفية المنحرفة أو الدعوة إلى فكر مخالف للشرع المطهر.

---

(1) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٣٤٣

(2) انظر مصرع التصوف ، ص١٣٧ وما بعدها ؛ القاسم : الكشف عن حقيقة الصوفية ، ص٨٤٣– ٨٤٩

(3) انظر مجموع الفتاوى ، ج١١، ص٢٢٧، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، ص٧٥

(4) الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص ٣٤٣

(5) الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٨٧

(6) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٨

والحقيقة أنه كان لهذا النزاع الذي حدث بين الصوفية والقضاة وغيرهم من الفقهــاء أثــر كــبير في النشاط العلمي والفكري في بلاد اليمن خلال فترة حكم بني رسول وذلك من خلال المؤلفات التي قام الفريقان بتأليفها ، سواء ما كان منها في الفكر الصوفي[1] ، أو ما كان ردا من قبل القضاة وغيرهم على هذا الفكر[2] ، إضافة إلى المناظرات[3] وغيرها التي ساهمت في النشاط الفكري لدى الطرفين.

(1)انظر الحبشي : الصوفية والفقهاء ، ص٧٢

(2)انظر فيما تقدم من هذا الفصل

(3)المناظرة : تعني البحث عن الحق ليظهر ويتضح. انظر الغزالي ، أبي حامد محمد بن محمد : إحياء علوم الدين ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م ، ج١، ص٧٢

الفصل الرابع

أثر القضاة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية

المبحث الأول: دور القضاة في الإشراف على الأسواق.

المبحث الثاني: دورهم في جباية الأموال للدولة.

المبحث الثالث: دورهم في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمعوالمحافظة على الآداب العامة .

المبحث الرابع : مساهمة القضاة في الأعمال الخيرية المتنوعة.

المبحث الأول : دور القضاة في الإشراف على الأسواق

نشطت الحركة التجارية في اليمن نشاطا ملحوظا في كثير من مدن وقرى الـــيمن ؛ ونتيجـــة لذلك انتشرت الأسواق ــــ خاصة ــــ في المدن التي كانت لها شهرة تجارية ، والتي كان بعضها يقع على الطرق التجارية البرية أو البحرية ، وكان يسمى السوق في بعض الأحيان "بالوعد". ويقصدها النـــاس من القرى والمناطق المجاورة للبيع والشراء. ومن ذلك: سوق مدينة زبيد الأسبوعي ، حيث كان يقـــام يوم الجمعة حتى غيّره السلطان الأشرف الثاني في عام ٧٩٠هـــ إلى يوم الخميس، عندما لاحظ انشغال الناس بالبيع والشراء عن حضور الجمعة.[١] ويؤكد ذلك ما ذكره ابن فضل الله العمري[٢]من" أنه ليس باليمن أسواق دائمة ، إنما بها يوم من الجمعة تجلب فيه الأجلاب ، ويخرج أرباب الصناعات والبـــضائع لبضائعهم على اختلافها، وتقام في ذلك اليوم الأسواق ، ويُباع ويُشترى فمن أعوزه شـــيء في وســـط الجمعة ؛ لا يكاد يجد إلا المآكل" ، كما أنه وجد في اليمن أسواق موسمية ، تقام في موسم معين مـــن السنة من ذلك السوق الذي كان يقام في منطقة النخل بوادي زبيد ، حيث كانت سوقاً عامرة تـــرتبط .بموسم جني الرطب الذي كان يستمر من الشهرين إلى الثلاثة أشهر، يتوافد الناس إليه من أقاصي جهات اليمن ؛ مما زاد من أهمية وشهرة هذه المدينة[٣] ، إضافة إلى غير الرطب من المنتجات الزراعية والصناعية التي اشتهرت بها هذه المدينة[٤] ، يقول ابن بطوطة[٥]في وصف خروج أصحاب الأسواق للبيع: "ولأهل

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص١٦٨ ، ويذكر ابن المجاور بزبيد سوق يسمى سوق "البز" ، حيث كـــان الناس يفدون إليه فيبيعون سلعهم في أول النهار ، ثم تتعاظم حركة البيع والشراء بعد صلاة الظهر ، وقد سمـــي سوق زبيد زمن السلطان المظفر بسوق السبت ، ثم تغيرت مواعيد إقامته على ما يبدو فيما بعد. انظر تـــاريخ المستبصر ، القسم الأول ، ص١٠٥ ، ١٠٦ ؛ الجندي : السلوك ، ج٢، ص٥٥٠

(2) مسالك الأبصار ، ج٤، ص٢٥

(3) الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، (مقدمة المحقق) ، ص١٠٨

(4) انظر غالب : أحوال اليمن ، ص٢٠٨ ، ٢٠٩

(5) الرحلة ، ص١٤٤

مدينة زبيد سبوت[١]النخل المشهورة ، وذلك أنهم يخرجون في أيام البسر والرطب في كـــل ســـبت إلى حدائق النخل ، ولا يبقى بالمدينة أحد من أهلها ولا من الغرباء ، ويخرج أهل الطرب وأهل الأســـواق لبيع الفواكه والحلاوات". على أن الزراعة في اليمن بصفة عامة تأثرت في بعض الفترات ببعض العوامل وبطبيعة الحال تأثرت التجارة ، وما يعرض في الأسواق من منتجات.[٢]

كما انفردت مدينة عدن[٣]بطابع سكاني خاص ، فرضته عليها طبيعتها التجارية فقد استقر بها ــ آنذاك ــ عناصر كثيرة من السكان من مختلف الأرجاء من الهند ، ومصر، والمغـــرب ، وفـــارس ، والحبشة ، والصومال. وكانوا جميعا يعملون بالتجارة إضافة إلى أن أهلها كانوا ما بين تجار ، وحمالين ، وصيادين للسمك.[٤] وسوقها من أقدم أسواق العرب.[٥] كما كان سكان المـــدن والقـــرى الأخـــرى يفدون إلى عدن ، مثل: تجار صنعاء ، وما حولها ؛ فيبيعون في هذه الأسواق مـــا لـــديهم مـــن ســـلع ومنتجات ، ويشترون منها العطور، وغيرها من السلع الأخرى.[٦] وبذلك احتلت أسواق مدينة عـــدن مكانة وأهمية عن غيرها من أسواق المدن اليمنية الأخرى في عصر الدولة الرســـولية – خاصـــة وأنهـــا

(1) سبق التعريف بها ، ص٢٢٨

(2) للعوامل التي أثرت على الإنتاج الزراعي. انظر المندعي : الزراعة في اليمن ، ص١٧٦ وما بعدها

(3) نتيجة لدعم سلاطين بني رسول واهتمامهم بميناء عدن وتوسيع التجارة الواردة إليه ، وغير ذلك من الإجراءات التي قام بها بعض السلاطين لدعم التجارة ازدهرت الحركة التجارية وارتفع عدد التجار وبالتالي ارتفـــع دخـــل الدولة من عائدات التجارة الواردة ، إلا أن دعم السلاطين لم يستمر طوال فترة الحكم الرسولي. انظر عسيري : الخزرجي وآثاره التاريخية ، ص٧٢ ، ٧٣

(4) انظر الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، (مقدمة المحقق) ، ص١٣١ ؛ شهاب : عدن فرضة اليمن ، ص١٦٥

(5) الهمداني : صفة جزيرة العرب ، ص٩٤

(6) انظر ابن المجاور : تاريخ المستبصر ، القسم الثاني ، ص٢٢١

ارتبطت بشبكة من الطرق التجارية البحرية والبرية-[١] فلا ريب أن تكون أسواقها زاخرة بالبضائع والسلع، ومكتظة بالتجار.[٢] وفي ذلك يقول ابن فضل الله العمري :" فلا يخلو أسبوع بها من عدة تجار وسفن وواردين وبضائع شتى ومتاجر".[٣]

كذلك نجد هناك بعض الأسواق التي كانت تقام في بعض مدن اليمن، والتي كانت تسمى باسم اليوم التي تقام فيه، فعلى سبيل المثال: في مدينة الجند سوق يسمى بسوق السبت[٤]. وفي مدينة تعز سوق كبير[٥] ، وكانت مدينة الشحر عبارة عن سوق تجارية كبيرة ؛ يعتمد سكانها على التبادل التجاري، خاصة وأنها تقع على ساحل البحر[٦] إضافة إلى الأسواق الأخرى ، كأسواق ظفار التي كانت خارج المدينة والمشهورة ببيع الأسماك[٧] ، وأسواق صنعاء التي وصلت في نهاية عهد بني رسول إلى ما يقرب من خمسين سوقا[٨] ، وغيرها من الأسواق التي انتشرت في قرى ومدن اليمن المختلفة.[٩]

وقد كان للاستقرار السياسي الذي شهده عصر بني رسول في معظم فتراته[١٠] ؛ إضافة إلى حرص بعض سلاطين بني رسول على استقرار التجار، وإنعاش التجارة من خلال العمل على طمأنة

---

(1) انظر سعيد ، محمد : الحياة الاقتصادية في اليمن في عهد بني رسول ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة تونس، تونس ، ١٩٩٧م/ ١٩٩٨ م، ص١٤٢ ، ١٤٣ وما بعدها ؛ المندعي : تاريخ اليمن الاقتصادي من القرن الرابع إلى القرن السادس للهجرة ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، الأردن ، ١٩٩٧م، ص١٦٩

(2) حول أسواق عدن وبعض السلع المخصصة لكل سوق. انظر غالب : أحوال اليمن ، ص٢٠٦

(3) مسالك الأبصار ،ج٤ ، ٢٦

(4) ابن حاتم : السمط الغالي ، ص٣٠٠

(5) ابن بطوطة : الرحلة ، ص١٤٥

(6) غالب : أحوال اليمن ، ص٢٠٢ ؛ المندعي : تاريخ اليمن الاقتصادي ، ص١٧٤

(7) ابن بطوطة : الرحلة ، ص١٥١

(8) انظر غالب : أحوال اليمن ، ص٢١٠

(9) حول أشهر الأسواق اليمنية. انظر حماد : مظاهر الحضارة ، ص٤٠٣ - ٤١٧ ؛ المندعي : الزراعة في اليمن ، ص٢٢٧ ، تاريخ اليمن الاقتصادي ، ص٢٠٢ وما بعدها

(10) المبارك : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٩٠

التجار على أموالهم وتجاراتهم بتتبع القضاة من حيث النزاهة والعدالة[١] ، وحرصهم على بسط العدل والرفق بسائر التجار القادمين إلى اليمن ، والتخفيف عليهم[٢]،بالإضافة إلى دعم السلاطين للتجار من خلال تقديم الهدايا والخلع والمراكب من البغال المختارة[٣]، والعمل على إصلاح الطرق التجارية على طول بلاد اليمن.[٤] كل ذلك كان له دور في جذب التجار وترغيبهم لضمان هذا المورد الهام والرئيس للدولة الرسولية، فقد وصفت مدينة عدن بأنها خزانة ملوك اليمن[٥] وله أثر كبير في ازدهار الأحوال الاقتصادية وانتعاش التجارة ، وأدى كذلك إلى انتعاش التبادل التجاري على مستوى الداخل[٦] والتبادل التجاري مع البلدان الأخرى خارج اليمن[٧]في تلك الفترة، وهذا الرخاء ترتب عليه انتعاش الأسواق التجارية كما تقدم ، الأمر الذي جعل من المهم أن يلتفت سلاطين بني رسول إلى العناية بهذه الأسواق، وإقامة الرقابة عليها ، ومتابعتها وضبط حركة البيع والشراء[٨] ، والعمل على استتباب الأمن بها، وتطبيق أحكام الشرع ، وتحقيق العدالة ؛ لذلك قام القضاة بدور كبير في تحقيق ذلك من خلال تدخلهم في الفصل في الخلافات التي قد تحدث في الأسواق خلال حركة البيع والشراء، والتي كانت تعرض عليهم ،

---

(1) انظر شهاب :عدن فرضة اليمن ، ص١٧٣ ؛ سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٣٢٦ — ٣٢٩

(2) مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٦٧ ، ٢٧٠ ؛ سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٢٥١

(3) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٧٦

(4) المبارك : الحياة الاقتصادية ، ص٢١٠

(5) ابن فضل الله العمري : مسالك الأبصار ، القسم الأول ، ص ٢٤ ؛ القلقشندي : صبح الأعشى ،ج٥ ، ص١٠، ١١ ، وقد كانت هناك عوامل ساهمت في انتعاش التجارة في العصر الرسولي. انظر المندعي : تاريخ اليمن الاقتصادي ، ص١٨١ ، ١٨٢

(6) المندعي : تاريخ اليمن الاقتصادي ، ص١٨٢

(7) سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٢٩٠ ؛ المندعي : تاريخ اليمن الاقتصادي ، ص١٦٨

(8) اضطلع قضاة بغداد بهذا الدور ، حيث كانوا يسالون عن أحوال الأسواق التي تحدث فيها المشاجرات ، وطريقة التعامل بين التجار ، وغير ذلك من أساليب الغش ، والتدليس في المعاملات التجارية ، ولذلك لم يكن هذا الدور مقصورا على قضاة اليمن ، بل كان لمعظم القضاة دور في ذلك ، من باب الإحتساب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. انظر حسين : القضاء في بغداد إبَّان العصر البويهي ، ص٨٢

خاصة في مدينة عدن لشهرتها التجارية[١] ، ومما يؤكد دور القاضي في مراقبة التعـــاملات التجاريـــة في الأسواق ما أورده بامخرمة[٢] من إلزام القاضي لصاحب السلعة المباعة بدفع مبلغ الدلالة للوسيط ، حيث يقرره القاضي حسب سعر السلعة وطريقة بيعها، كما يظهر دور القضاة في ذلك من خلال منع الإتجار ببعض السلع المحرمة كالخمور، والعمل على إنكارها، ومحاربة مروجيها، وإقامة الحد[٣]في ذلك.[٤]

كما يظهر دور القضاة في الأسواق من خلال القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. إذ أن غالب القضاة يقوم بذلك من باب الاحتساب.[٥]

وقد كان بعض التجار يلجأ إلى السلطان الرسولي للنظر فيما قد يقع بين التجار وبعض قـــضاة عدن[٦] فقد يكون الأمر الذي جعل بعض التجار يلجأ إلى مثل ذلك هو حزم بعض القضاة في تطبيـــق الأحكام الشرعية ، ومتابعة التعاملات التجارية ، ومراقبة الأسواق ، أو أن التجار أنفسهم كان في بعض

---

(1) انظر ابن المجاور : تاريخ المستبصر ، القسم الأول ، ص١٦٥ ؛ الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٣ ، بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج١ ، ص٦٦ ، كذلك كان للمحتسب دور في أسواق اليمن من خلال مهمة الطواف مـــع أعوانه في الأسواق لمراقبة الباعة ، والتجار إلى غير ذلك. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤيـــة ، ج٢، ص١٥٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٤١٤ ،٤١٥ ؛ المندعي : تاريخ اليمن الاقتصادي ، ص٢٠٦

(2) تاريخ ثغر عدن ، ج١، ص٦٧ ؛ سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٣٣٦

(3) الحدود : هي زواجر جعلها الله تعالى للردع عن ارتكاب ما حذَّر منه ، وترك ما أمر به ، وحدّ الخمر أن يُجلد أربعين ، ويجوز أن يتجاوزها إذا لم يرتدع بها إلى ثمانين جلدة لأن عمرﷺ حد شارب الخمر أربعين جلدة إلى أن رأى تهافت الناس فيه فشاور الصحابة في ذلك بقوله : أرى الناس قد تهافتوا في شرب الخمر فماذا ترون ؟ فقال عليﷺ : أرى أن تحده ثمانين لأنه إذا شرب الخمر سكر ، وإذا سكر هذي ، وإذا هذي افترى فحده ثمانين حدّ الفرية ، فجلد فيه عمر بقية أيامه ، والأئمة من بعده ثمانين. انظر الماوردي : الأحكام السلطانية ، طبعـــة دار الكتاب العربي ، ص٣٦٤ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧

(4) الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٦ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٨ ، ص٢٤٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٠٧

(5) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٦٦

(6) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٠٨ ؛ الخزرجي : العقود ، ج١، ص٢٢٦، ٢٢٧ ، العقد الفـــاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٦٩ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٢٠

تعاملاتهم نوع من الشبهة الأمر الذي جعل بعض القضاة ينكرون ذلك بكل حزم ، أو أن أولئك التجار كانوا يرون أن بعض القضاة كان يعمل على عرقلة حركة التجارة مما جعلهم يلجأون إلى السلطان في ذلك.

وفي المقابل نجد بعض تجار عدن كان يثني على بعض القضاة عند السلطان ، ويشيد بعدالتهم ونزاهتهم[١]ويلاحظ أنه كان لا يُختار من الفقهاء لقضاء ــ عدن خاصة ــ إلا من كان يتصف بالنزاهة، والعدالة، والزهد والورع[٢] ؛ حتى لا تهفو نفسه إلى ما عند التجار، أو تضعف إلى أخذ رشوة أو قبول هدية[٣] ، ولأجل ذلك كان لقضاة عدن ميزة في مقدار مرتباتهم ، تمثلت في زيادتها عن بقية مرتبات قضاة المدن الأخرى في الفترة نفسها[٤] ؛ فنجدهم ينزهون أنفسهم عن أخذ الرشوة من التجار، أو محاباة أحد في الأحكام الشرعية.[٥]

ومن ضمن الأدوار التي كان يقوم بها القضاة مراقبة ومتابعة الضرائب المجحفة التي كان بعض سلاطين بني رسول يفرضونها على الرعية أو التجار دون وجه حق ، وتخرج عن المعلوم من الشرع كالحقوق المالية المقررة على الأموال أو الثمار التي بينها الشرع ، ولذلك كان مثل هؤلاء القضاة يمثلون ملجأ للمظلومين يرفعون إليهم شكاياتهم وتظلمهم[٦] ، حيث ورد في كتاب نور المعارف[٧] أنواع كثيرة من الضرائب بمسميات مختلفة ، كانت تفرض على السكان منها: "ضريبة بمبلغ الدينار بجهات الأعمال التعزية" وعلق عليها محقق الكتاب بقوله: إن هذا القانون الجائر في جباية الثمار فُرض على بعض مناطق

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٢٢٤ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢١٤

(2) انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢١٤ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص١٢٧

(3) الرشوة : هي ما يُعطى لإبطال حق ، أو لإحقاق باطل . انظر الجرجاني : التعريفات ، ص١١١

(4) انظر المبحث السادس من الفصل الأول ، ص١٤٧

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٨٨

(6) هديل : التمردات القبلية ، ص١٩٢

(7) مؤلف مجهول ، ج١، ص ٥٨٢

بلاد تعز الزراعية دون سواها من البلدان اليمنية ، وهو يخرج عما أقره الشرع من الحقوق الواجبة على الثمار الممثلة في (العشر) ولذلك أثار هذا الجور –خاصة زمن الملك المنصور نور الدين عمر بن علي – ضجة كبيرة لدى الفقهاء (والقضاة) ؛ فمنهم من وجه بعض الرسائل للملك المنصور إلا إن السلطان لم يتراجع عن ذلك ، بل فرض إلى جانب ذلك ضريبة تسمى (المعونة)، تؤخذ من المزارعين كمعونة للدولة في الحرب،[١]حيث كانت الدولة تجني أرباحا طائلة من النظام الضرائبي المفروض على التجارة.[٢]

كما ساهم بعض القضاة في حماية التجارة والطرق والسبل[٣]المؤدية إلى الأسواق ؛ من خلال تولي بعضهم قيادة الجيوش والعساكر ؛ لإخماد ثورات القبائل العارمة –كما تقدم – والتي كانت تتسبب في قطع تلك السبل ، وكساد التجارة ، وتعطيل المصالح[٤]. كما برز دور قضاة الدولة في محاولة تخفيف الأزمات الاقتصادية خاصة في أوقات الجدب.[٥]

---

(1) محمد عبدالرحيم جازم ، محقق كتاب نور المعارف ، ج١ ، ص ٥٨٢ ، هامش رقم (٤١٥٧)

(2) سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٣٠٧

(3) كانت هناك طرق للتجارة يسلكها التجار تربط بين أسواق اليمن التجارية ؛ كالتي بين أسواق ظفار ، والشحر ، والمكلا ، وعدن ، وتعز ، وزبيد ، وصنعاء ، أو تلك الطرق التي كانت قوافل التجار تسلكها عبر الأراضي اليمنية من وإلى شمال الجزيرة العربية. انظر غالب : أحوال اليمن ، ص٢٠١ ، ٢٠٢ ؛ الشجاع : عبدالرحمن عبدالواحد : اليمن في عيون الرحالة ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ودار الفكر ، بدمشق ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص١٢٧

(4) كانت بعض القبائل تقوم من باب الانتقام بنهب الأسواق ، والقوافل التجارية ، لذلك كان سلاطين بني رسول يوجهون لهم العسكر لإخضاعهم ، والحد من سطوتهم ونهبهم. انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٥٥٠ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ،(مقدمة المحقق) ص١٣٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٩٠

(5)الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٧ ، وقد مرت بلاد اليمن خلال فترة الحكم الرسولي بقحط عمّ البلاد ، من ذلك على سبيل المثال : عام ٦٥٥هـ ، وعام ٦٧٣هـ ، كما تعرضت بلاد حضرموت ، وغيرها من مدن اليمن الأخرى كعدن ، وزبيد لقحط شديد أدى إلى ارتفاع الأسعار ارتفاعا عظيما ، وحدوث مجاعات شديدة بين الناس. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٨٨، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ،ج٢، ٦٥ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص٩٢، ٩٣ ؛ المندعي : الزراعة في اليمن ، ص١٧٧– ١٧٩

وقد ظهر للباحث وجود علاقات وطيدة بين بعض التجار والقضاة من خلال توديع أموال بعض التجار لديهم ، والإفضاء لهم ببعض الأسرار والوصايا التي عمل القضاة على تنفيذها والقيام بها،[1] بل إن من القضاة أنفسهم من اشتغل بالتجارة ؛ فقام بالبيع والشراء حتى أصبح البعض منهم ذا دنيا متسعة ، والبعض الآخر جمع أموالا كثيرة.[2]

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠١

(2) انظر الفصل الأول ،ص١٥٠

المبحث الثاني : دور القضاة في جباية الأموال للدولة :

كان بعض القضاة يقوم – وبتكليف من السلطان – بتحصيل أموال الدولة مـــن التجـــار[1] ، حيث كانت تؤخذ الزكاة المفروضة على التجار المسلمين الذين يدخلون موانئ اليمن علـــى الـــذهب والفضة وغيرها ، حيث تُحصل هذه الأموال ، وتودع في خزانة خاصة ، أو في بيت المـــال.[2] كمـــا حرص بعض سلاطين بني رسول على تكليف بعض القضاة بجباية العشور[3]المفروضة على التجـــار[4] ، يقول با مخرمة[5]: "يؤخذ على بعض البضائع العشور والتي لم يؤخذ عليها عشور؛ يؤخذ منها زكاة".

ونقف من خلال تخصيص بعض القضاة ببعض الوظائف المالية التي ليست من اختـــصاصاتهم على أمرين : أن السلطان يرى أن التاجر يُقدّر القاضي ومكانته ويثق به وبذلك يقوم بدفع مـــا تقـــرره الدولة عليه ، فيضفي السلطان الشرعية على هذا العمل ، أو أن السلطان كان لا يثق ببعض الموظفين في جباية هذه الأموال ؛ ولذلك يرى أن القاضي بما يتصف به من أمانة ونزاهة هو المناسب لهذه المهمـــة ؛

---

(1) مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٧٠ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٣١

(2) المبارك : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٢٥٤ ، ٢٦١

(3) هذه العشور كانت تفرض على بعض السلع ، وتعفى بعض السلع الاخرى منـــها. انظـــر المبـــارك : الحيـــاة الاقتصادية، ص٢٦٦ ؛ سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٣٣٦ ، ٣٣٧

(4) مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٧٠ ؛ سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٢٢٣

(5) تاريخ ثغر عدن ، ج١ ، ص٦١

فلا يأخذ منهم إلا الحق ، وبذلك قام بعض القضاة باستخلاص الأموال[1]المقررة سواء من التجار أو من الرعية ، إضافة إلى قيامهم بحمل الخزائن السنوية من بعض الجهات.[٢]

وعندما كان يخرج القضاة لتحصيل وجباية الأموال يعمل السلطان على توفير الأمن والحماية لهم ؛ حتى يؤدوا عملهم بكل طمأنينة ، وبعيدا عن أي اعتداء قد يقع عليهم من الناس، أو من القبائل، وذلك بإرسال العسكر الذين كانوا ينادون بالأمان، ويطاردون المفسدين، ويقاتلونهم ، إضافة إلى أن هؤلاء العسكر كاموا يتولون حماية القضاة من بعض غارات القبائل ، أو مقاومتهم عند جباية تلك الأموال.[٣]

وكان للقضاة دور في خرص الثمار واستحصال العشر، حيث عُرف الخرص في اليمن في عصر الدولة الرسولية ، ومنه: خرص النخل ، والعنب ، وغيرها من الثمار[٤] ، فقد كان من ضمن الفقهاء العدول الذين كُلفوا من قبل السلطان الأشرف الأول بخرص الثمار، وعدّ أشجار النخل قضاة تولوا هذه المهمة؛ بعدما لاحظ السلطان مبالغة عمال الخراج في تقدير عددها بهدف زيادة الخراج المفروض على أصحاب النخل[٥] ، وقد اتبعه في ذلك السلاطين: المؤيد، والمجاهد، والأفضل ، والأشرف الثاني،

(1) كانت تمتنع بعض القبائل عن تسليم المقرر عليها دفعه ، وإن كان الجابي قاضيا ، فمن هذه القبائل على سبيل المثال: الاهمول ، حيث امتنعوا عن دفع ما عليهم من الواجبات السلطانية ، وقاموا بقتل القاضي الذي يظهر أنه مندوب السلطان الناصر في حينه ، وهناك من الأمثلة الأخرى التي تدل على حالات عصيان لبعض القبائل. انظر مؤلف مجهول: تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٧٦ ؛ هديل :التمردات القبلية ، ص١٢٨ ، ١٣٧

(2) انظر الخزرجي: العقود ، ج٢، ص٤٦ ، ٤٨، ٤٩ ، ٧٥، ٨٦ ، ١٢١، ١٦٦، ٢٢٤ ؛ مؤلف مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١١١

(3) الأفضل الرسولي : العطايا ، ص٦٢٥ ؛ الأشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن، ج٢، ص٦٦١ ، ٧٠٨

(4) انظر المندعي : الزراعة في اليمن ، ص٢١٠ ، ٢١١

(5) الأشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ،(مقدمة المحقق) ، ص١٠٥ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٥٠ ، ج٢ ، ص١٩٣ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص١٨٣ ؛ المبارك : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص١٢٩ ؛ سعيد : الحياة الاقتصادية في اليمن ، ص٢٦٥

وبذلك تحققت العدالة بسبب هذا الإجراء[١] ، حيث جرت العادة في الدولة الرسولية –خاصة في الفترة الممتدة بين ٦٢٦ – ٧٢١ هـ – أن يُطلب من المزارعين تسليم ما يستحق عليهم من خراج للديوان من نفس الغلة المزروعة ، أو ثمنها وقت الحصاد.[٢]

وكانت تتم عملية مسح الأراضي في أوقات محددة ، وهي غالبا ما تكون مع نهاية نضوج المحاصيل ، وتتم مرتين أو ثلاث مرات في السنة. والطريقة في ذلك أن موظفي الديوان يقومون بتسجيل المستحق على المزارعين.[٣]

(1) المندعي : الزراعة في اليمن ، ص٢٠٨
(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٦٢
(3)المندعي : الزراعة في اليمن ، ص٢٠٠

المبحث الثالث : دور القضاة في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمع والمحافظة على الآداب العامة:

كان لقضاة الدولة الرسولية دور في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمع اليمني، وتمثل هذا الدور في الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ذلك لأنه من المبادئ التي أوجبها الإسلام قال تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [١] وهو من الأركان التي يقوم عليها الدين ، وهو التعبير الحقيقي عن فكرة التكافل الاجتماعي ، قال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [٢] وبالتالي استجاب قضاة الدولة الرسولية لنداء الله (عز وجل) في الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر[٣]، من خلال حث الناس على ترك المعاصي ، والاجتهاد في الطاعة[٤] ، والتوبة إلى الله تعالى ، وفعل الخير.

وعندما انتشر الطاعون وأصبح وباءً عظيماً كان للقضاة مساهمة في الوقوف إلى جانب الناس، وذلك بحثهم على التوبة ، وفعل الخير، والابتهال إلى الله تعالى[٥] . كما كان لكل منهم دور في حث الناس على إقامة الشعائر الدينية في بلدة القضاء التي يقضي فيها ، وإلزامهم على إقامة صلاة الجماعة ، ويدل على ذلك ما قام به قاضي المنصورة[٦]العلامة صارم الدين داوود بن أحمد بن محمد ابن عبدالله

---

(1) آل عمران : ١٠٤

(2) التوبة : ٧١

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٠٠ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٤٧

(4) الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٦٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٨١

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٦٩

(6) المنصورة : بلدة باليمن ، على مقربة من الدملوه ؛ اختطها سيف الإسلام طغتكين بن أيوب صاحب اليمن سنة ٥٧٧هـ ، وهي من بلاد الحجرية الواسعة التي تمتد من شمالي عدن وجنوبي تعز. انظر الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج٢، ص٢٤٠ ، ج٤، ص٧٢٢

الهمداني ت٨٢٩هـ –على سبيل المثال – عندما لاحظ أن أهل هذا البلد يتهاونون في إقامة صلاة الجماعة ؛ ربما لانشغالهم بالحياة اليومية ؛ فوقف أمام فعلهم بحزم لأن فيه تعطيلاً لشعيرة من شعائر الدين وركن من أركان الإسلام.[١]

وقد تولى الأمر بالمعروف عدد من القضاة كقاضي القضاة محمد بن أبي بكر بن عمر الهزاز ت٧٢٧هـ[٢]، وغيره من القضاة مثل قاضي وصاب عبدالرحمن بن عمر بن محمد بن عبدالله بن سلمه الحبيشي (ت٧٨٠هـ) ، حيث التزم بمبدأ الأمر بالمعروف ليس في أوساط العامة والناس فحسب ، بل كان القاضي يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مستوى السلطة.[٣] وحَمَلَ قاضي زبيد الفقيه أحمد بن أبي بكر الناشري(ت٨١٥هـ) الناس على الحق بالأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، ويقابل بذلك الأمراء والكبراء ولا تأخذه في الله لومة لائم.[٤]

وبرز دور قضاة الدولة الرسولية في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمع اليمني والمحافظة على الآداب العامة من خلال محاربة الخمور ومروجيها، والتي كان تجارها يلقون التسامح من الدولة في سبيل الكسب المادي من خلال أخذ الضرائب من صانعيها لصالح خزانة الدولة ، حيث كانت تعقد مجالس خاصة لشربها[٥] ، وانتشرت بين بعض فئات المجتمع اليمني آنذاك[٦] ، وأدت إلى استياء الناس –خاصة

---

(1) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٦٦

(2) الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج٢ ، ص ٤٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٥٤

(3) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤١٨

(4) انظر الأهدل : تحفة الزمن ، ص٦٩ ، ٧٠ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٢

(5) مجهول : نور المعارف ، ج١ ، ص ١٠٢ ، هامش رقم (٨٠٥)

(6) انظر الاشرف الرسولي، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج١، ص٣٥١ ، ٤٠٩ ، ج٢، ص٥٩٩ ،٦٦٦ ؛ الخزرجي: العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٦٥ ، ١٦٦ ؛ السخاوي: الضوء اللامع ، ج١، ص٢٦٢ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٤٩٤ ، ٥١٨

من بعض سلاطين بني رسول المتأخرين ممن كانوا مولعين بها[1]- ولذلك لقيت مثل هـــذه المنكـــرات معارضة من قبل القضاة ، والفقهاء ، والعلماء - خاصة بعدما فرضت الدولة عليها الــضرائب لــصالح الديوان[2] - ، واجتهدوا في محاربتها، ومحاربة الضرائب والأموال التي كانت تؤخذ من أهلها. وكانـــت لبعض القضاة وسائل وأساليب في الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر مع السلاطين - خاصة - فكانوا يعمدون إلى دعوتهم بالحسنى، وينتهزون الفرص في بعض المواقف بتذكير السلطان لما يقـــع فيـــه مـــن معاصي وأخطاء بأسلوب رفيق قائم على التلميح دون التصريح ، ويدل على ذلك ما قام بـــه قاضـــي القضاة الفقيه إسماعيل الحضرمي مع السلطان المظفر حينما كان يقرأ عليه صحيح البخاري، حيث أشار القاضي إلى القارئ عندما جاء على ذكر الخمر في الآية بإعادة قراءتها مرة بعد أخرى حتى فهم المظفـــر أن القاضي يقصد بذلك أن يعرض عليه إبطال الخمر، فقال السلطان المظفر: "قد فهمنا غرضك ونحـــن نأمر بإبطال الخمر".[3]

وكان من شدة تصدي القضاة لها أنهم أقاموا الحد على مروجيها - كما تقـــدم - وربمـــا أن جهود مثل هؤلاء القضاة هي التي جعلت بعض السلاطين يستجيبون لذلك ، حيث قام السلطان المؤيد فيما بعد بإسقاط ضمان الخمر.[4]

---

(1) يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٥٦٦ ؛ هديل : التمردات القبلية ، ص٧٩

(2) انظر الشرجي : طبقات الخواص ، ص ٩٦ ؛ المندعي : الزراعة في اليمن ، ص ٢٤٩

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ومن المؤسف له أن بعض حاشية السلطان كان له تأثير على السلطان ؛ حيث أن القضاة يزينون له الخير والمعروف ، ومن حاشيته من يزين له الشر والمعصية ، حيث تراجع السلطان المظفر عن إبطالها بمشورة أحد مستشاريه ، ولذلك عندما علم القاضي المذكور برجوع السلطان عـــن أبطاله عزل نفسه عن القضاء. انظر الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٤٠ ؛ الأهدل: تحفة الزمن ، ج١، ص٣٩٧ ؛ الشرجي:طبقات الخواص ، ص٩٧

(4) المندعي : الزراعة في اليمن ، ص ٢٤٩

كما برز دور القضاة في المحافظة على الآداب العامة مع أهل الذمة[١]كاليهود الذين عاشوا على أرض اليمن من قبل قيام الدولة الرسولية ، ومارسوا حياتهم بين أوساط الناس بالشكل الطبيعي، وزاولوا العديد من الأعمال، وعملوا على إقامة شعائرهم الدينية[٢] ، وقد احتلوا مكانة رفيعة وكبيرة مع بداية قيام الدولة الرسولية في بلاد اليمن من خلال تغاضي السلطان المنصور(أول سلاطين بني رسول) عن العديد من الأمور المنافية للعهد والذمة ؛ فقد أخذ بعضهم يركب البغال بالسروج المزركشة[٣] ، وأصبحوا يسيرون في الطرقات والأزقة راكبين ، وحولهم العبيد والغلمان من المسلمين، وهو ما جعل العديد من الفقهاء والقضاة ينكرون عليهم ذلك[٤] ، وجعل السلطان المنصور وابنه المظفر – فيما بعد – يتنبهون لمثل ذلك ، ويضعون حدوداً وضوابط أوقفت اليهود عند حدهم، تاركين للقضاة والعلماء والفقهاء الخيار في إصلاح هذه المسألة بالطرق التي يرونها مناسبة.[٥] وبلغ الأمر ببعض سكان القرى إلى امتناعهم عن مجاورة اليهود أو إسكانهم معهم في قراهم أو إجارتهم ، أو إقامة علاقات معهم[٦]، ومع ذلك فقد أقام اليهود الكنائس لمزاولة شعائرهم الدينية فيها ، والمهم في ذلك أن تصرفات بعض اليهود

---

(1) هم المعاهدون من أهل الكتاب(اليهود والنصارى) الذين يدفعون الجزية ، ويدخل فيهم من أعطوا عهداً يأتمنون به على أموالهم ، وأعراضهم ، ودينهم ، وقد انتشر أهل الذمة بأعداد قليلة من اليهود والنصارى في عدد من المدن ، والقرى اليمنية ، وتتفاوت أعدادهم بين الزيادة ، والنقصان من مكان إلى آخر ، وقد أشار إليهم ابن المجاور عند حديثه عن سكان مدينة نجران إلى أنهم كانوا ينقسمون إلى ثلاث ملل : ثلث يهود ، وثلث نصارى ، وثلث مسلمين. انظر ابن المجاور : صفة بلاد اليمن (تاريخ المستبصر) ، ص٢٣٨ ؛ دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٢٥ ؛ حماد : مظاهر الحضارة في اليمن ، ص ٤٦٨

(2) هديل : الحياة الاجتماعية ، ص ١٩٧

(3) االزركش أو زركشه : يعني تطريز الثوب من حواشيه بخيوط الذهب ، وزركش الثوب: أي زخرفه. انظر دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ، ص٨٦

(4) كان يرى الفقهاء أنه لا يحل للسلطان أن يترك اليهود يركبون البغال بالسروج ، ولا يحل لهم أن يترأسوا على المسلمين ومتى فعلوا هذا فقد خرجوا عن ذمة الإسلام عليهم . انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٦٨

(5) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٦٦ ــ ٦٧ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص ١٤٦ ، ١٤٧

(6) الشرجي : طبقات الخواص ، ص ٣٦٧

الاستفزازية المعادية للمسلمين ومعاملاتهم غير الأخلاقية كانت كثيراً ما تثير ضدهم المشكلات ، كما أنها كثيراً ما تثير حفيظة العلماء والفقهاء والقضاة الذين لم يكونوا ينظرون إليهم إلا أنهم أهل ذمة وخروجهم عن هذه الذمة يتوجب العقاب لهم ؛ أمام تقاعس الدولة في بعض الأحيان عن ردعهم ، من ذلك استهزاء بعض اليهود بالدين الإسلامي ؛ مما جعل القضاة وغيرهم من الفقهاء يقفون ضده وقام القضاة بمعاقبته[١] ، كما وقف القضاة ضد بناء الكنائس عندما كثر بناؤهم لها في بعض المدن كمدينة تعز – على سبيل المثال– فقد قام قاضي تعز جمال الدين محمد بن عمر العوادي[٢]بهدم بعض كنائسهم وإلزامهم بلبس الزنار[٣]، وتغيير عمائمهم ، والتستر عند مخالطتهم للمسلمين في الحمامات العامة.[٤] كما منع بعض قضاة الدولة الرسولية اليهود وأبناءهم من رفع أصواتهم عند تأديتهم لشعائرهم الدينية ، وعند القيام بتدريسهم في تلك الكنائس، ولذلك حينما مّر القاضي أبو بكر ابن محمد بن الفقيه محمد – الملقب بالقاضي ابن الجنيد (ت٦٦٨هـ)[٥] – بكنيسة يهود، وفيها معلم لأولادهم، وهم يرفعون أصواتهم، فلما سمعهم هجم على الكنيسة، وخلع نعله، وضرب المعلم ضرباً مؤلماً، ثم ضرب من حوله فخرجوا من الكنيسة هاربين.[٦]

---

(1) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٣٣١ ــ ٣٣٣

(2) الفقيه المحقق محمد بن عمر العوادي تفقه على يد قاضي القضاة الريمي ، وكانت وفاته في عام ٨١٧هـ انظر الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ص٤٠٣

(3) الزنار : خيط غليظ بقدر الإصبع يُشد حول الوسط. انظر الجرجاني : التعريفات ، ص١١٥

(4) انظر السخاوي : الضوء اللامع ، ج٨، ص٢٤٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٩٩ ، ٢١٩ ؛ هديل : الحياة الاجتماعية ، ص ٢٠٠

(5) تولى قضاء جبلة ، ثم نُقل إلى قضاء عدن ، فحُمدت سيرته فيه. انظر بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٨

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٢٢٥ ؛ مجاهد : التعليم في اليمن ، ص١١٢

ولم يقتصر دور قضاة الدولة الرسولية على ما تقدم فحسب ، بل ساهموا في تعزيز المثل الأخلاقية للمجتمع لأنهم كانوا قدوة صالحة لغيرهم بما تحلوا به أخلاق حسنة ، وطباع كريمة[١] ، حيث كان لغالبهم أخلاق يُضرب بها المثل في المروءة ، وإكرام الضيف ، وأوجه الإحسان المختلفة[٢] ، كما كانوا غاية في الزهد ، والورع ، والتواضع، وقدوة في الاقتصاد في المطعم والملبس[٣] ، إضافة إلى أنهم كانوا المثل الأعلى في العبادة، وتلاوة القرآن الكريم، والمواظبة على الصيام[٤] ، فكان لذلك أكبر الأثر في نفوس طلاب العلم الذين كانوا يصلون كل يوم إلى أبوابهم ، ويحضرون مجالسهم بصفة خاصة ، ولها الأثر الطيب في نفوس بقية أفراد المجتمع اليمني آنذاك.[٥]

كما كان لقضاة الدولة الرسولية كذلك دور في تأصيل مبدأ التكافل الاجتماعي ،وتمثل ذلك في الشفقة على الأيتام، ومساعدة الضعفاء ، والفقراء ، ومواساتهم[٦]، إضافة إلى دور القضاة في حفظ الأمانات ، والودائع التي كانت توضع عندهم، وإبلاغ الوصايا أبناء المتوفين بها ، والحرص على أدائها على الوجه الصحيح[٧]، حيث كانوا موضع ثقة العامة ، والخاصة إلى درجة أن بعض الأمراء كانوا يتركون أموالاً لدى القضاة بغرض التصدق بها على من يعرفون استحقاقه لها.[٨] كما ساهموا في تعزيز أواصر المحبة والتواصل من خلال تردد البعض منهم بالسفارة بين السلاطين وإخوانهم وأبنائهم.[٩]

---

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٣٢

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٧ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ١٤٩

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٩ ، ١٠٠

(4) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٧

(5) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٨٨

(6) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص ٢٨٨

(7) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠٢

(8)الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٢٩

(9) انظر الفصل الثاني من هذه الدراسة .

وبرز دورهم كذلك في تعزيز المثل الأخلاقية والمحافظة على الآداب العامة في المجتمع اليمني من خلال عدم قبول الهدايا من أحد المتنازعين[١]، ومحاربتهم لمن يحاولون أخذ الرشوة ، وابتزاز الأموال من المتخاصمين[٢] ، ومن خلال استنكار القضاة لبعض العادات الخارجة عن الأخلاق القويمة، مثل قضية المرأة التي حضرت إلى مجلس قاضي عدن الفقيه عبدالرحمن بن أسعد بن محمد ابن يوسف الحجاجي ت٦٩٨هـ تشكو من أبيها أنه يراودها عن نفسها.[٣]

وتمثل دورهم كذلك من خلال تتبع المجرمين وقطاع الطرق ، والتحقيق في قضايا الذين يحاولون الاعتداء على الأموال والأرواح ، من باب المحافظة على المصالح العامة واستتباب الأمن وقمع المجرمين[٤]، والوقوف في وجه كل من يحاول الاستهزاء بالفقهاء أو القضاة.[٥]

ونلاحظ من خلال ما تقدم أن دور القضاة في محاربة المنكرات تمثل في العمل على إزالتها[٦] ، وإنكارها ، حتى وإن وصل الأمر ببعض القضاة إلى خروجهم من بلدهم بعدما شاعت فيه المنكرات ،

---

(1) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٣٢ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٢ ، وليس لمن تقلد القضاء أن يقبل هدية من خصم ، ولا من أحد من أهل عمله وإن لم يكن له خصم لأن ذلك يوقع التهمة ، ويطمع فيه الناس قال النبي ﷺ : " ما بال أقوام نوليهم أمورا مما ولانا الله ، فيقول هذا لكم وهذا أهديت إلينا ، ألا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه الهدية " ، وقد ورد حول ذلك بعض التفصيلات. انظر ابن القاص : أدب القاضي ، ص٢٧، ٢٨ ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية ، دار الكتاب العربي ، ص١٤٦

(2) الجندي : السلوك ، ج٢، ص٢٢٤ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٢٦

(3) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤١٢

(4) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠٤

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٥٢ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٧٠ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص١٠٧

(6) السخاوي : الضوء اللامع ، ج٨، ص٢٤٩

ولا أدل على ذلك من خروج ما يقرب من سبعمائة بيت من بيوت الفقهاء عن زبيد ، واعتصام البعض منهم بالجبال بسبب ما كانوا يشاهدونه من مفاسد ومنكرات.[1]

(1) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١١٢ ؛ يحيى بن الحسين : غاية الأماني ، ص٤٩٤ ، ٤٩٥

المبحث الرابع : المساهمة في الأعمال الخيرية المتنوعة

ساهم قضاة الدولة الرسولية في الأعمال الخيرية المتنوعة منها:

صدقات التطوع: ويدخل فيها وجوه الإنفاق ، وعمل الخير، وقد أكد الإسلام على هذه الصدقات وحث عليها.[1] فالغاية من التصدق سواء أكان واجباً أو تطوعاً ، إيجاد توازن اجتماعي يقرب بين أفراد المجتمع أغنيائهم وفقرائهم، ولذلك ساهم قضاة الدولة الرسولية في هذا الجانب في حدود إمكاناتهم وقدراتهم المادية ، ولهذا فإننا نجد في مواطن كثيرة في تراجم القضاة عبارات مثل: كان " كثير الصدقة"[2] ، "كثير الصدقة والإحسان"[3]، "كثير البر والمعروف".[4]ونوضح بعض سبل الإنفاق ووجوه البر لقضاة الدولة الرسولية في الآتي:

القيام بقوت الغرباء ، والمنقطعين ، والمشتغلين بالفقه، وكسوتهم، وتوفير ما يحتاجونه من ورق، ومداد لتحصيل الكتب[5] ، حيث وصل البر ببعض القضاة إلى الإنفاق على أكثر من مئة دارس، وكسوتهم، والقيام بهم لتشجيعهم على طلب العلم[6] . ووصل الأمر كذلك ببعض القضاة – خاصة ممن كان من ذوي الجاه والمال كأمثال قاضي القضاة محمد بن عبدالله الريمي(٧٩٢هـ) – إلى تخصيص

---

(1) قال تعالى ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ سورة البقرة : ٢٦٧ ، وقال تعالى:﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ سورة آل عمران : ٩٢ . والأحاديث الدالة التي تحث على الصدقة كثيرة. انظر ابن حجر : فتح الباري ، ج٤ ، ص ٤٢

(2)الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٨٨

(3) الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٦٠

(4)الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٤٩

(5) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٣١٩ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ٨٩ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٨٩

(6) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٠

رباط يسكنه الطلاب المهاجرون ، والمنقطعون ، ويقوم بإطعامهم وكسوقمم[١] ، ولذلك كان هناك تنافس على بذل الصدقات ، وإطعام الطعام ، وفعل الخير[٢] فقد بلغ ورع ورغبة بعض القضاة في المساهمة في فعل الخير إلى صرف ما يتحصلون عليه من مرتبات على القضاء والتدريس في الإنفاق على المنقطعين والفقراء من طلبة العلم[٣] ، من ذلك قاضي الجند عيسى بن علي بن أبي بكر بن محمد بن مفلت (ت٦٧٣هـ) مكث على القضاء خمساً وأربعين سنة يقوم بحال من دخل الجَنَد لطلب العلم بالكفاية والرعاية حتى مات مديوناً[٤] ، ومن القضاة من كان يتصدق كل يوم بدينار خبز[٥]، ومنهم من كان بيته مفتوحاً للمساكين والفقراء يطعمهم ويتصدق عليهم بأموال جزيلة.[٦] ونلحظ أن الفقراء والمحتاجين عادة ما يلجأون إلى القضاة لما عُرف عنهم من كثرة الصدقة وإطعام الطعام وإكرام الضيف[٧]، حيث ما كان يخلو مترل بعض القضاة من الوافدين[٨] ، وكان البعض الآخر حينما يوكل إليه صرف البُّر ، يتصدق منه بمقدار كبير[٩] ، وكثير منهم كان من أهل البر ، والمعروف ، والإحسان إلى الأيتام ، والضعفاء[١٠]على الرغم من قلة ما يقتات به كثير منهم إلا أنهم رغم ذلك يعدون هذه الصدقات من أجلِّ الأعمال الخيرية وأعظمها[١١] ، ونمثل على ذلك بقاضي قضاة المظفر البهاء العمراني

---

(1) الحضرمي : زبيد ، ص ١٣٣
(2) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٣٤٩
(3) انظر الفصل الأول ، ص١٥١
(4) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٢٠
(5) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٣٨
(6) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٤٠ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص٨٤
(7) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٧
(8) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٠٣
(9) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٠٨ ؛ باخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٢٣٨
(10) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٤٩
(11) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٩

الذي كان يطعم طعاماً خارجاً عن العادة بالرغم من أنه لا يملك إلا ما يأتيه من أملاكه الخاصة وهي إذ ذاك قليلة.[١]

وكان ذلك حال كثير من القضاة في بذل الصدقات والإحسان[٢] ،وما هذا إلا لإدراك هؤلاء القضاة بأهمية الصدقة، وإحساسهم بحاجة من هم أفقر منهم إليها.

المساهمة في قضاء حوائج الناس: إذ أن الأعمال الخيرية لم تقتصر على الصدقات المادية فحسب ، بل كانت في مثل مساهمة قضاة الدولة الرسولية في قضاء حوائج الناس، ويهدفون إلى كسب الأجر والمثوبة من الله تعالى، من ذلك سعيهم عند الأمراء والسلاطين إلى فك المحبوسين من أبناء الضعفاء والمحتاجين والشفاعة لهم إلى غير ذلك.[٣]

وقد شاركوا الناس سراءهم وضراءهم، وساهموا في قضاء حوائجهم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً؛ فلا يبخلون عليهم بعلم أو مال أو جاه[٤] ،ولهذا كان الناس يترددون إليهم في مهماتهم، ويشاورونهم فيما عنَّ لهم؛ فلا يتردد القضاة في السعي مع من يطلب حاجة أو شفاعة[٥] ،سواء كانت حاجتهم من السلطان أو من غيره[٦] ، بارين بمن قصدهم أو جالسهم من طلبة العلم[٧] ، ووصل الإحسان بهم إلى كسوة ودعم كل من يعلن دخوله الإسلام.[٨]

---

(1) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٥

(2) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٠٠

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠٠ ، ١٠١ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٣٩ ؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٣ ، ٣١٦ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص ١٧٣

(4) انظر الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ ؛ ابن الديبع : قرة العيون ، ص١٠١

(5) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٩ ، ١٠٠

(6) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٠٣

(7) الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٣٥٩

(8) الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢، ص٢٠٨

الإصلاح بين الناس،وحل مشكلاتهم: حيث لم يكن القضاة يترددون في المصالحة بين النـــاس ، وقـــد اشتهر البعض بالقيام بدور الوساطة بين السلطان والرعية[١] ، وكان دأب البعض منهم الإصلاح بـــين الناس ، حتى وإن كلفه الأمر إلى الإنفاق من ماله الخاص في سبيل الإصـــلاح بـــين المتخاصـــمين[٢] ، والبعض الآخر من القضاة كان يعرض الإصلاح على المتنازعين في مجلس حكمه قبل أن يحكم بينهم.[٣]

سداد الديون : ساهم قضاة الدولة في سداد ديون بعض المعسرين من باب التكافل الاجتماعي وفعـــل الخير، من ذلك قاضي ريدة المشقاص علي بن حسان حيث أتاه خصمان يتحاكمان عنده ووقع الحكم على المعسر فقال القاضي لخصمه : "اتركه لحال سبيله ، وأنا أقضي عنه ففعل".[٤]وكان بعض القـــضاة إذا مات ذوو الأبناء ساهموا في قضاء دينه[٥] ، ولذلك كان القضاة يُقصدون لسداد من كان عليه ديـــن خاصة إذا عرفوه بالصلاح[٦] ، ونمثل على ذلك بأحد الفقهاء الصالحين الورعين الزاهدين ويدعى أبـــا بكر بن محمد بن معطي(ت٦٨٤هـــ)[٧] عندما وقع عليه دين عظيم خرج بسببه إلى القضاة مـــن بـــني عمران لعلمه أن هؤلاء القضاة يفعلون الخير ، فقضى قاضي قضاة المظفر بهاء الدين العمراني جميع ديونه، وزاده على ذلك.[٨]

---

(1) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥٠٣

(2) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥١٤

(3) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٤٣٧ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٨٥ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٣٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٠٢٦

(4) بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٥١٤

(5) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٧٠ ، ٧١ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٣٨ ، ٤٣٩

(6) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٧٥٤

(7) ورد اسم هذا الفقيه عند الخزرجي : أبو عبدالله محمد بن علي ، كان فقيها زاهدا عالما بالفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة ﷺ ، وكانت وفاته بمدينة زبيد في عام ٦٨٤هـــ. انظر العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٠٦

(8) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٩٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٠٦

الإشراف على بناء وترميم المساجد وملحقاتها : لا شك أن للمسجد في الإسلام دور فعالاً ، فمنه انطلق نور الحق الذي بدد الظلام ومحا كل مساوئ الجاهلية ؛ لذا كان –ولا زال – للمسجد أهمية كبيرة في حياة كل مسلم ، فهو المكان الذي يؤدون فيه العبادات ، ويتلقون فيه تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وأحياناً يتقاضون فيه، بالإضافة إلى أنه كان مكانا للتعليم ، ولذلك كان منطلق حضارة المسلمين من تلك الحلقات العلمية التي كان المسجد أساسا لنشرها ومن هنا قام سلاطين وأمراء بني رسول وبعض حاشيتهم ببناء المساجد في مختلف أرجاء البلاد آنذاك، ووقف الأوقاف الجزيلة عليها ، وكان لقضاتهم مساهمة في هذا المجهود الخيري ؛ امتثالا لقوله تعالى:﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾[1] فعلى سبيل المثال بنى قاضي القضاة محمد بن عبدالله الريمي(ت٧٩٢هـ) مسجداً في زبيد سمي بمسجد(الريمي)[2] ، وعلى يد قاضي قضاة المظفر بتهامة الفقيه صالح بن إبراهيم ابن صالح بن علي العشري (ت٦٦٥هـ) كانت عمارة " الجامع المظفري"[3]بالمهجم[4]، وعَمَّر القاضي عثمان بن محمد بن عبدالله الناشري (ت٨٣٧هـ) عندما تولى

---

(1) سورة التوبة: آية ١٨

(2) الحضرمي : زبيد ، ص١٣٣

(3) الجامع المظفري : بناه السلطان المظفر في المهجم بتهامة ، ولم يتبق منه الآن سوى جزء من منارته ، وكانت تقوم في الركن الجنوبي الشرقي من المسجد الجامع الذي كان يشغل مساحة عظيمة ، وأسقفه كانت مغطاة بقباب ، ويقوم على ما يزيد من ثلاثمائة سارية (عمود) وكان يعد أهم ذخائر المظفر ، ويُذكر أن جميع القران الكريم كان مكتوبا على جدرانه وسواريه. انظر الخزرجي : العقود اللؤلؤية ،ج١، ص٢٣٣ ؛ ابن الديبع : قرة العيون، ص٤٠٤ ؛ حماد : مظاهر الحضارة ، ص٨٣٨

(4) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٤٩ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق الدوسري ، ص٢٨٨

قضاء القحمة مسجدا بها[1] ، كما عُمرت بعض المساجد في مدينة إب علي يد القاضي العلامة أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن محمد بن يحيى البريهي ت ٨٢٥هـ.[2]

وقد جُدد على أيدي قضاة آخرين بعض المساجد، فعلى يد قاضي قضاة المنصور أبي بكر بن أحمد بن موسى بن محمد جُدد جامع مرعيت[3] ، وعلى يد قاضي المنصورة العلامة صارم الدين داود بن أحمد بن محمد بن عبدالله الهمداني ت٨٢٩هـ عُمر ما خَرَب من المساجد بتلك الجهة[4] ، وعلى يد قاضي عدن العلامة محمد بن عمر الجريري ت ٨٥٠هـ[5] عُمّر ما تهدم وخرب من مساجدها.[6]

وقام البعض الآخر من القضاة بإضافة بعض الملحقات بالمساجد ؛ كقيام قاضي القضاة محمد بن أبي بكر بن الفقيه محمد بن القاضي عمر اليحيوي (ت٧٢٧ هـ) ببناء الحمامات وأماكن الوضوء بالعديد من الجوامع في كل من تعز والجند وزبيد[7]

ونجد للقضاة دوراً كبيراً في الحث على فعل الخير فبإشارة القاضي سليمان الملقب بالجنيد بن محمد بن أسعد بن همدان بن أبي النهي(ت ٦٦٤هـ) عمل الطواشي نظام الدين مختص المظفري[8]

---

(1) السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص١٣٩

(2) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٩

(3) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ويقع هذا الجامع على طريق المسافر من عدن إلى الجوة (والجوة : بلد بالقرب من الجند ، تحت حصن الدملوه وهي من بلاد الحجرية) انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٧٠٠ ؛ الحجري : مجموع بلدان اليمن وقبائلها ، ج١، ص٢٣٥ ؛ الاكوع : هجر العلم ومعاقله، ج١، ص٤٠٠

(4)البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٦٦

(5) ورد اسمه عند بامخرمة القاضي جمال الدين محمد بن عمر الحزيزي ، ولي قضاء عدن بعد القاضي محمد بن سعيد بن كبن ، وكان قاضيا بعدن في سنة ٨٤٥هـ انظر تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٢٥

(6)البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص١٢٧

(7) انظر الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٢

(8) هو أبو الفضل مختص بن عبدالله المظفري الملقب بنظام الدين ، كان حازما كبيرا مقدما أميرا عالي الهمة خدم السلطان نور الدين فجعله اتابك ولده المظفر فأحسن تربيته وأدبه وعندما صار الملك إلى السلطان المظفر اقطعه

أماكن وضوء بجامع ذي أشرق[١] ، ومما يلاحظ أن عدد القضاة الذين ساهموا في هذا العمـــل الخـــيري قليل، ولعل السبب في ذلك يعود إلى أن القضاة والفقهاء في الغالب لم يكونوا من أصحاب الثروات.

بناء المدارس : شارك القضاة سلاطينهم في بناء المدارس، من ذلك قاضي قضاة الملك المظفـــر البـــهاء العمراني الذي بنى مدرسة في مصنعة سير في مخلاف صُبهان[٢] ، درس بها الفقيه العلامة أبو عبدالله يحيى بن أبي الرجاء بن أبي القاسم الحميري (ت٧١٨هـــ)[٣]، كما بنى قاضي قضاة الملك الأشرف محمد بن عبدالله الريمي (ت٧٩٢هـــ) مدرسة في زبيد كانت لا تخلو من الطلبة المشتغلين بالعلم وقراءة القرآن[٤]، كما قام قاضي إب العلامة أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن محمد ابن يحيى البريهي ت ٨٢٥هـــ بـــتعمير المدارس في المدينة عمارة جيدة.[٥]

وشارك بعض القضاة في أعمال خيرية أخرى لها صلة بالمدارس ، من بـــاب فعـــل المعـــروف للمنقطعين من أهل العلم ، من ذلك جلب الماء إلى المدارس كما فعل قاضي القضاة محمد بن أبي بكـــر ابـــــن محمد بن عمر اليحيوي (ت٧٢٧هـــ) حينما قام بجلـــب المـــاء إلى المدرســـة الشمـــسية[٦]،

=إقطاعا جاملا ، وله مآثر دينية من بناء المساجد والمدارس. انظر الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيـــق العبـــادي وآخرون ، ص٢١٠٠، ٢١٠١

(1) الشرجي : طبقات الخواص ، ص ١٤٩ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٩٧

(2) صُبهان : بطن من مذحج من بني زيد بن كهلان ، وهم بنو صهبان بن سعد بن مالك بن النخع ، باسمهم سميت منطقة صهبان الواقعة في جنوب مدينة "إب" بجوار جبله. انظر المقحفي : معجـــم البلـــدان والقبائـــل ، ج١، ص٩٢٣

(3) الأكوع : المدارس الإسلامية ، ص١١٣، ١١٤

(4) الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٣٣٨

(5) البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٩٩

(6) المدرسة الشمسية : بنتها الحرة الدار الشمسي ابنة عمر بن علي بن رسول شقيقة الملك المظفر في ذي عدينة من مدينة تعز ، وقد رتبت فيها إماما ، ومؤذنا ، وقيما ، ومعلما ، وأيتاما يتعلمون القرآن ومدرسا للفقـــه علـــى مذهب الإمام الشافعي ، وطلبة ، وأوقفت عليهم وقفا جيدا. انظر الاكوع : المدارس الإســـلامية ، ص١١٧،

والرشيدية[١] بذي عدنيه ، بعد أن انقطع الماء عنها مدة ، وتضرر الناس من ذلك كثيراً[٢]. وأحيانا وإن كان بتكليف من السلطان قام بعض القضاة بترميم المساجد والمدارس فقاموا على ذلك خير قيـــام[٣] ، واشرفوا على بناء بعض المدارس للسلاطين ليس في اليمن فحسب، بل حتى خارجه فقد أنـــشأ قاضـــي قضاة الأشرف العلامة مجد الدين الفيروزابادي بمكة دارا على الصفا جعلها مدرسة للسلطان الأشـــرف وقرر بها مدرسين وطلبة ، وفعل بالمدينة مثل ذلك[٤] إضافة إلى وقف الأوقاف من بعض القضاة علـــى المدارس،ومثال ذلك وقف القاضي الطيب الناشري كتبه على مدرسة الملك الظاهر يحى بن إسماعيـــل ، التي أنشاها في تعز.[٥]

الإشراف على أموال الأيتام والقيام بشؤونهم: حيث كان لقضاة الدولة الرسولية الدور البارز في هذا المجال فقد كان قاضي تعز عمر بن أبي بكر بن عبدالله ابن قيس اليحيوي(ت٦٤٤هـــ)[٦] إذا مات ذوو الأولاد الصغار، أمر المؤذن أن يصيح من جوار جامع المغربة المشرف على السوق أن فلان بن فلان توفي وخلّف من الأبناء كذا وكذا ومن الدين كذا وكذا ، فقُضي الدين وبقي لأبنائه ما هو كذا وكـــذا ثم

=١١٨ ؛ الأصبحي ، آلاء أحمد محمد :المدرسة الأشرفية بتعز زمن الدولة الرسولية في الـــيمن ، وزارة الثقافـــة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـــ/٢٠٠٤م، ص٥٥

(1) المدرسة الرشيدية : تقع في ذي عدينة من مدينة تعز أنشأها القاضي ذو النون بن محمد بن ذي النـــون المـــصري (ت٦٦٣هـــ) ووقف عليها وقفا جيدا يقوم بتغطية ما تحتاجه من مصروفات ، وأوقف عليها أيضا كتبا كثيرة في علوم ، ومعارف مختلفة. انظر الاكوع : المدارس الإسلامية ، ص ٣٣، ٣٤ ؛ السنيدي : المـــدارس اليمنيـــة ، ص٧٦

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٦٠٠ ؛ الخزرجي : العقود ، ج٢ ، ص ٤٧

(3) انظر الاشرف الرسولي ، إسماعيل : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٧٦

(4) السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠، ص٨٥

(5) السخاوي : الضوء اللامع ، منشورات دار مكتبة الحياة ، ج٦، ص٢٩٨

(6) مولده لبضع وستين وخمسمائة ، كان من القضاة الورعين ، ولذلك قيل له الهزاز ، ولما تولى قضاء تعز سار فيه السيرة الحسنة ، ولم يزل عليه حتى توفي سنة ٦٤٤هـــ . انظر الجندي : السلوك ، ج٢، ص٩٨

يذكر ما فُرض لهم حتى كانت أموال الأيتام يكاد أهل تعز يعرفونها ومع من ، وما يُصرف منها كل شهر ثم كان في رأس الشهر إذا أنفق على الأيتام أمر المنادي أن ينادي ألا إن اليتيم فلاناً قد صُرف له من ماله كذا وكذا وبقي له كذا وكذا[١] ، فكانوا في ذلك بمثابة الأوصياء على الأيتام من خلال المحافظة على أموالهم حتى يبلغوا سن الرشد ، فإذا آنسوا ذلك منهم أدوها إليهم ، وهم في ذلك يحتسبون الأجر والثواب من الله عز وجل[٢] ، وقد كانوا يخرجون زكاة تلك الأموال ويودعونها في بيت المال لينتفع بها الناس.[٣] وبذلك نال الأيتام عطف وشفقة قضاة الدولة الرسولية.[٤]

ومن الأعمال الخيرية التي كان للقضاة دور فيها التناصح والتذكير بفعل الخير، والتقرب إلى الله من ذلك ما كتبه قاضي قضاة المظفر على تهامة إسماعيل الحضرمي من نصائح لأحد تلامذته قال فيها: " من الوالد إسماعيل بن محمد الحضرمي إلى الولد أحمد بن أبي بكر الرسولي[٥] – وفقه الله تعالى – وبعد فإن حب الدنيا ما دخل قلباً إلا أفسده، وبفساده يفسد جميع الجسد، فالحذر الحذر؛ فالدنيا ممر والآخرة مقر ، والله الله بلزوم بيت الله ، ونشر العلم على من طلبه..." [٦]

---

(1) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٨ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٧٤ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٣٩

(2) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٠١

(3) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٤٣ ؛ عليان : الحياة السياسية ومظاهر الحضارة ، ص١٧٧

(4) الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٤٩

(5) ذكره الخزرجي : أحمد بن أبي بكر بن إبراهيم الرنبول ، كان فقيها كبيرا مشهورا ، مولده في عام ٦٣٦هـ أخذ من الفقيه الإمام إسماعيل الحضرمي ، وعليه أكمل فقهه ، وكان أكمل أصحابه معرفة للفقه. انظر العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص٢٥١ – ٢٥٤

(6) الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٣٨ ، ٣٩

كما كتب إلى تلميذه الفقيه الصالح عبدالله بن الخطيب يقول له : " لا يصح الاجتماع إلا بعد الجواز على الصراط فعليك بالعزوف على الدنيا القليل منها والكثير؛ فإن القليل سم قاتل ، ومن أدخل فيها أنملة غطس كله".[١]

كما قاموا بأعمال خيرية أخرى من باب التطوع والرغبة في كسب الأجر منها : المشاركة في تشييع الجنائز، حيث شارك قضاة الدولة الرسولية الفقهاء وعامة الناس في تشييع الجنائز ، والصلاة عليها ودفنها[٢] ، إضافة إلى وقف الأوقاف الخيرية المتنوعة، حيث قام بعض القضاة بوقف أوقافٍ على المساجد للقيام بكفاية المدرسين بها.[٣]

---

(1) الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٤٤

(2) بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٠٥

(3) الجندي : السلوك ، ج١ ، ص ٤٦٨

الخاتمـــــة

الحمد لله على عونه وتوفيقه ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه ، وبعد :

فقد حاول الباحث إعطاء صورة واضحة ومتكاملة عن (قضاة الدولة الرســولية ودورهــم في الحياة العامة) ، فتوصل من خلال هذه الدراسة إلى العديد من النتائج والتوصيات ، كان من أهم هــذه النتائج ما يلي :

– أن القضاء من أهم النظم الحضارية التي تتعلق بحياة الناس ، فهو مسؤولية تقتضي الكفاءة العلمية لمــن يتولى منصب القضاء ، وأنه من الأمور التي لابد منها في حياة البشر في مختلف الأزمنة والأمكنة ، وممــا تستدعي الحاجة إليه مهما بلغ المجتمع من تطور أو انحطاط .

– اتضح أن نظام القضاء في العصر الرسولي تطور عمّا كان عليه في الدول التي قامت في بــلاد الــيمن قبيل فترة حكم بني رسول .

– التدرج في مناصب القضاء ، حيث كان على رأس الهرم الوظيفي قاضي القضاة الذي كان بمثابة وزير العدل في وقتنا الحاضر.

– تبوأ منصب القضاء بمختلف مراتبه في عصر بني رسول عدد كبير من العلماء والفقهاء الذين اتــصفوا بالفقه ، والنزاهة ، والأمانة .

– تعدد صلاحيات قاضي القضاة ، حيث شملت على سبيل المثال : الإشراف على الأوقاف ، وأمــوال الأيتام ، والإشراف في بعض الأحيان على تعيين المدرسين ، واختيار من يصلح للتدريس ، إضــافة إلى دورهم في تعيين القضاة وعزلهم، والإشراف على شؤون القضاء في الدولة .

– التنظيم الدقيق لعمل القضاة حيث وجد إلى جانب القاضي مجموعة من الأعوان؛ كنائب القاضــي ، والحرس ، والكتّاب الذين كانوا بمثابة كتّاب العدل في وقتنا الحاضر ، إضافة إلى وجود مقر للتقاضــي

يجلس فيه القاضي للحكم بين الناس ، وسجلات تُوثَّق فيها الأحكام والقضايا ، وكانت تُصرف رواتب للقضاة من مصادر مختلفة .

– أن قضاة الدولة الرسولية تبوأوا مكانة مرموقة لدى سلاطين بني رسول ، ولدى عامة المجتمع اليمني .

– نالت أحكام قضاة الدولة الرسولية –إلى حد كبير– نوعا من الاستقلالية ، فعمل معظم القضاة على تحري العدل ، وقول الحق ، لا تأخذهم في الله لومة لائم .

– كان معظم قضاة الدولة الرسولية على المذهب الشافعي .

– وجود العديد من الأسر العلمية التي توارث أبناؤها القضاء ، خلال بعض فترات الحكم الرسولي ، كأسرة العمرانيين ، وأسرة بني محمد بن عمر اليحيوي ، وأسرة الناشري ، وغيرهم من الأسر الأخرى التي تقلد بعض أبنائها القضاء .

– لم يقتصر القضاء في عصر بني رسول على علماء وفقهاء اليمن ، بل تولاه عدد من العلماء والفقهاء القادمين من خارج اليمن ، مثل الفيروزابادي الذي تقلد منصب قاضي القضاة في عصر كل من السلطان الأشرف الثاني ، والسلطان الناصر أحمد .

– تقلد عدد ممن تولى منصب قاضي القضاة مناصب عليا في الدولة ، حيث وصل البعض منهم إلى الوزارة .

– مساهمة قضاة الدولة الرسولية في الجوانب العلمية المتمثلة في التأليف ، والتدريس ، والإفتاء.

–مساندة ودعم سلاطين بني رسول للقضاة وأحكامهم ، وتشجيعهم على التأليف؛ ببذل العطاء لهم نظير نتاجهم العلمي ، والاحتفاء بالكتاب المصنف.

- أن نظام القضاء في عصر بني رسول ناله ما نال بقية الأنظمة في الدولة من تطــور ورقــي نتيجــة الإزدهار الذي شهده ذلك العصر، مما جعلهم يتوسعون في تعيين القضاة في المدن الرئيسة ، وغيرها من المدن الأخرى ، إضافة إلى القرى، ومناطق البادية ، مما جعل ذلك سمة من سماة العصر الرسولي.

- أثر قضاة الدولة الرسولية الملموس في المجتمع اليمني من خلال سعيهم إلى قضاء حــوائج النــاس ؛ إذ كان البعض منهم بمثابة حلقة وصل بين السلطان والرعية ، كما عملوا على تعزيز المثــل الأخلاقيــة في المجتمع ، والمحافظة على آدابه العامة .

- تصدى بعض قضاة الدولة الرسولية بكل حزم لكل بدعة ، أو فكر أو مذهب مخالف للسنة .

وفي النهاية يرى الباحث أن القضاء لا زال بحاجة إلى المزيد من الدراسات المتعمقــة في بعــض الدول التي قامت سواء في بلاد المشرق ، أو في بلاد المغرب ، والشام عبر العصور الإسلامية ، كمــا أن بعض الدول التي قامت في بلاد اليمن بحاجة إلى دراسة أنظمة القضاء التي كان يُعمل بها سواء في الدول التي سبقت قيام الدولة الرسولية ، كالصليحية أو الأيوبية على سبيل المثال ، أو في الدولة الطاهرية الــتي قامت بعد سقوط الدولة الرسولية ، ويُفضل التركيز على الجانب التطبيقي للقضاة في تنــاول القــضايا المختلفة ، والفصل في الخصومات ، حيث يوصي الباحث بأهمية مثل هذه الدراســات الحــضارية في المستقبل .

هذه أهم ما توصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات خلال هذه الدراسة ، غير النتائج الأخرى التي وردت في ثنايا الرسالة. وأرجو الله العلي القدير أن أكون قد وفقت للصواب فيما صبوت إليــه ، وأن يكون هذا العمل قد أضاف شيئا جديدا.

وأحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الملاحـــــق

ملحق رقم (١)

أشهر من تولى منصب قاضي القضاة خلال عصر بني رسول :

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
١.	أبو بكر بن أحمد بن موسى العمراني (ت: أواخر عهد المنصور)	الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٤ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ١٨٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص ٦٩٨
٢.	أسعد بن محمد بن موسى العمراني	الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٠١ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص ٢٠٣
٣.	محمد بن القاضي أبو بكر بن أحمد بن موسى العمراني (ت: عشر الستين وست مئة)	الجندي: السلوك ، ج١ ، ص ٤٢٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٣٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٩١٧
٤.	إبراهيم بن صالح بن علي بن أحمد العثري	الجندي : السلوك ، ج٢، ص٣٢٨
٥.	صالح بن إبراهيم بن صالح بن علي بن أحمد العثري (ت:٦٦٥هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٣٤٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ١٤٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٢٩٦٧
٦.	الفقيه إسماعيل بن الفقيه محمد بن إسماعيل بن علي بن عبدالله بن ميمون الحميري (ت: ٦٧٦هـ)	الجندي السلوك ، ج٢ ، ص٣٧ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٢٦٢، ٤٦٨؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٤٣٧؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٣٩٧؛ الشرجي : طبقات الخواص، ص٩٥ـ١٠١؛ بامخرمة : ثغر عدن ،ج٢ ، ص٢٢

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
٧.	محمد بن أسعد بن الفقيه محمد بن موسى العمراني (ت:٦٩٥هـ)	الجندي : السلوك ، ج١ ، ص٤٢٦، ج٢ ، ص٣٧ ، ٣٨ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٦٢؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص ٢٤٥ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ،ج١ ، ص ٣٩٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣١٠٥
٨.	أسعد بن مسلم (ت: ٦٧٤هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٦٦ ، ٢٦٧ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٤٠١؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٢٩٩٧
٩.	حسّان بن أسعد بن محمد بن موسى العمران (ت: ٧٢٣هـ)	بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٠٤
١٠.	عبدالله بن أسعد بن الفقيه محمد بن موسى العمراني (ت: ٧٠١هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٣٩٥ ، ٥٦٣
١١.	علي بن الفقيه محمد بن القاضي عمر ابن اليحيوي (ت:٧١٢هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٨٢ ، ٥٦٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٥٤، ٣٣١ ؛ الأكوع : هجر العلم ومعاقله ، ج٣ ، ص ١٤٣٧
١٢.	محمد بن أبي بكر بن الفقيه محمد بن القاضي عمر الهزاز (ت:٧٢٧هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٢٢ ، ٤٤١؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٩٩ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٤٧، ٣١٩ ، ٧١٠ ، ٧٥٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٢١٤ ، ٣٣٥٤ ؛ الأكوع : هجر العلم ، ج٣ ، ص١٤٣٨
١٣.	أبو بكر بن أحمد بن عمر بن الأديب (ت: ٧٢٥هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٣٣٠ ، ٤٥٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٤٢ ، ج٢، ص٤٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٣٣٨

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
١٤.	أبو بكر بن الفقيه أحمد بن علي الظفاري	الجندي : السلوك ، ج٢، ص٥٧٦
١٥.	عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالرحمن بن عبدالله الظفاري (ت:٧٢٢هـ)	الجندي : السلوك ،ج٢ ، ص١٣٣ ، ٤٥٣ ، ٤٧٣ ، ٥٥٦ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٥ ، العقد الفاخر، تحقيق الأشول ، ص١٢٢ ، ٧٠٣ ؛ بامخرمة: قلادة النحر ، ج٣، ص٣٣٢٤
١٦.	محمد بن علي بن عبدالله العسيل (ت: لبضع وثلاثين وسبعمائة)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٠٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق العبادي وآخرون ، ص١٩٧٣
١٧.	عبدالله بن علي بن محمد بن عمر اليحيوي (ت:٧٥٢هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٠٤ ، الاشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ص٦٨٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٢٣٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٣٨ ؛ الأكوع : هجر العلم ، ج٣ ، ص١٤٣٩
١٨.	عفيف الدين عبد الأكبر بن الفقيه أحمد الجنيد (ت:٧٥٤هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٢٩ ؛الاشرف الرسولي: فاكهة الزمن ، ص٦٩٠؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ١٤٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٤٠
١٩.	أبو عبدالله جمال الدين محمد بن مؤمن (ت:٧٣٦هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٢٣ ؛ الاشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ص٦٦٧؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٦١ ؛ بامخرمة : ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٢٧
٢٠.	محمد بن علي بن محمد بن عبدالله بن محمد بن يوسف الخلي (ت:٧٤١هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦١٣ ؛ الخزرجي: العقد الفاخر ، تحقيق الأشول، ص ٣٨٣

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
٢١.	علي بن الفقيه احمد بن الفقيه علي بن الجنيد (ت:٧٥٣هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٧٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ٨٣ ، العقد الفاخر، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٣٣١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٣١٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٣٩
٢٢.	محمد بن أحمد بن صقر الدمشقي	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٢٠ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٢٠١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٣٤٩٤
٢٣.	الإمام المحدث صفي الدين الطبري المكي .	ابن بطوطه : الرحلة ، ص ١٤٥
٢٤.	عمر بن عبدالله بن محمد بن أسعد العمراني (ت: لنيف وثلاثين وسبعمائة)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٥٠٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٠٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٣٦٢
٢٥.	الحسن بن عبدالله بن أبي السرور (ت: ٧٦٠هـ)	الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص ٥٥٣ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٤٥٠
٢٦.	محمد بن عبدالله الريمي (ت:٧٩٢هـ)	الاشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ص ٧٧١ ؛ ٧٧٦ ، الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٥٧ ، ١٨٣ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٣٣٦ ؛ مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٠٣ ؛ ابن حجر : انباء الغمر ، ج٣، ص٤٧ ؛ بامخرمة : ثغر عدن، ج٢ ، ص١٥٠
٢٧.	عبدالرحمن بن علي بن عباس المقري (ت:٧٩٠هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٥٦ ، ١٦٩ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٠١

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
٢٨.	زكي الدين أبي بكر بن يحيى بن أبي بكر بن أحمد بن موسى بن عجيل (ت:٧٩٥هـ)	الاشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ص٧٧٦؛ الخزرجي : العتود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص١٨٢ ، ٢٠٨ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٧٦٥ ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٤٧؛ مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٠٤ ١٠٥،
٢٩.	محمد بن يعقوب بن محمد الفيروز آبادي (ت:٨١٧هـ)	الاشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ص٧٨٨ ، الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ،ص٢٩٩ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج١٠،ص٨١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ،ج٢، ص٣٢٧
٣٠.	محمد بن علي بن الفقيه أحمد بن علي بن أحمد الجنيد (ت:٧٩٧هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٢٢٦ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٣١ ؛ بامخرمة : ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٢٣ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٠٧
٣١.	أحمد بن أبي بكر الرداد (ت:٨٢١هـ)	السخاوي : الضوء اللامع ، ج١، ص٢٦١ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٣٣٧ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٣٥
٣٢.	علي بن أبي بكر بن علي بن محمد بن أبي بكر موفق الدين الناشري (ت:٨٤٤هـ)	مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص١٩٣ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٢، ص١٦ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢، ٣٢٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٣٦ ، ٣٥٣٧
٣٣.	الطيب محمد بن أحمد بن أبي بكر بن علي بن محمد الناشري(ت:٨٧٤هـ)	السخاوي : الضوء اللامع ، دار مكتبة الحياة ، ج٦، ص٢٩٨؛ الشرجي : طبقات الخواص ، ص٩٢ ، ٩٣ ؛ البريهي : طبقات صلحاء اليمن ، ص٣١٧ ؛ ابن الديبع : بغية المستفيد، ص١٤٣

ملحق رقم (٢)

أشهر من تولى منصب قاضي القضاة والوزارة:

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
١	محمد بن اسعد بن الفقيه محمد بن موسى العمراني الملقب بالبهاء (ت:٦٩٥هـ)	الجندي : السلوك ،ج١، ص٤٢٦ ، ج٢، ص٥٦٥ ؛الافضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٥٦٢ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٤٥ ؛ بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٠٣، ٢٠٤
٢	حسان بن اسعد بن الفقيه محمد بن موسى(ت:٧٢٣هـ)	بامخرمة : تاريخ ثغر عدن ، ج٢، ص٢٠٤
٣	علي بن محمد بن عمر اليحيوي المعروف بالصاحب (ت:٧١٣هـ)	الافضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٨٢؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٤٥
٤	عبدالله بن علي بن محمد بن عمر اليحيوي (ت:٧٥٢هـ)	الافضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٤٠٤؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٢٤٥
٥	وجيه الدين عبدالرحمن بن علي بن عباس ابن المقري (ت:٧٩٠هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص١٥٦، ٢٤٥ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٣٥٠١
٦	جمال الدين محمد بن مؤمن(ت: ٧٣٦هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٦٢٣؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٤٤٥

ملحق رقم (٣)

أشهر القضاة الذين تولوا قضاء العاصمة تعز:

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
١.	عمر بن أبي بكر بن عبدالله بن قيس النحوي اليافعي المعروف بالهزاز (ت٦٤٤هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ٩٨ ؛ الأفضل الرسولي:العطايا السنية ،ص ٤٩٨ ، الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٧٤ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٣٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص ٢٨٤٩
٢.	أبو محمد علي بن عبدالله بن الفقيه محمد بن حميد (ت٦٤٥هـ)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٦٦؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٠٦؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٢٨٥٢
٣.	يحيى بن فضل بن سعيد بن حمير بن جعفر بن أبي سالم المليكي (ت:٦٤٥هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٧٥
٤.	أحمد بن عبدالله بن محمد بن حميد	بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣، ص٢٧٦٣
٥.	يحيى بن فضل بن سعيد بن أبي سالم (ت٦٤٥هـ)	الخزرجي : العقود ، ج١، ص٧٥
٦.	محمد بن علي بن عمر بن محمد بن علي بن أبي القاسم الحميري	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٦٢ ؛ الخزرجي : طراز أعلام الزمن ، تحقيق العبادي ، ص٣٠٠ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ،ص ٣٣٨٥
٧.	أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر بن محمد بن علي بن أبي القاسم الرياحي (٦٨٢هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٩٩ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية، ج١ ، ص١٩٨ ، العقد الفاخر الحسن ، تحقيق الأشول ، ص ٣٧١ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٤٣٩
٨.	محمد بن عباس (ت٦٨٩هـ)	الجندي : السلوك ،ج٢ ، ص١٠٨ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٣٢٦ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ،ج٣ ، ص٣٠٧٠
٩.	محمد بن يوسف	الجندي : السلوك ، ج٢ ،١٧٣

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
١٠.	عباس بن منصور بن عباس البريهي (ت٦٨٣هـ)	الجندي :السلوك ، ج٢، ص١٧٣ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٢٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص١٤٥؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٠٥٧
١١.	أبو بكر بن محمد بن سعيد بن علي الأزدي (ابن العراف)	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص١٩٧
١٢.	عمران بن القاضي عبدالله بن أسعد بن محمد بن موسى العمراني (ت٧٠٢هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٢٨٥ ، العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٥١ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣١٨٩
١٣.	محمد بن قيصر	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٦٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٤١٣؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤١٨
١٤.	يوسف بن محمد بن مضمون (ت: ٧١٨هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص٢٢١ ، ٢٢٢ ، ج٢ ، ص ٤٥٣ ؛ الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج١ ، ص ٣٤١ ، ج٢ ، ص ٤٢ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٥١٨ ؛ بامخرمة :ثغر عدن ، ج٢، ص٢٤٠
١٥.	علي بن الفقيه عبيد بن أحمد بن مسعود	الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص ٤٧٥ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص ٤٠٧ ؛ الأهدل : تحفة الزمن ، ج١ ، ص٥٢٠
١٦.	أبو بكر عمر بن سعيد عرف بابن النحوي (ت٧١٤هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص ١٢٥ ؛ الأهدل تحفة الزمن ، ج١ ، ص ٤٥٣
١٧.	أبو بكر بن جبريل بن أوسام العدلي (ت ٧١٤هـ)	الجندي : السلوك ، ج٢ ، ص١٣٢ ؛ الأفضل الرسولي : العطايا السنية ، ص٢٠٦ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص ٧٠٣
١٨.	محمد بن يوسف بن علي بن محمود التزاري (ت٧٤٢هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٦٩ ، العقد الفاخر ، تحقيق الأشول ، ص٤٧٢
١٩.	عمر بن سعيد بن مغيث بن سعيد التعزي(٧٨٨هـ)	الأفضل العطايا السنية ، ص ٥١٤ ؛ الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٥٠٢ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٤٥١
٢٠.	محمد بن علي بن أحمد بن علي بن أحمد الجنيد (ت٧٩٧هـ)	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص٢٢٦، بامخرمة : ثغر عدن ، ج٢ ، ص٢٢٣ ، قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٠٧

التسلسل	اسم القاضي	المصدر
٢١.	سليمان بن علي الجنيد (ت٨٢١هـ)	الأشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ج٢، ص ٧٧٤، الخزرجي : العقد الفاخر ، تحقيق علي عبدالله صالح ، ص٣٣٢ ؛ بامخرمة : ثغر عدن ، ج٢ ، ص٩٥
٢٢.	عفيف الدين عبدالله بن محمد بن عبدالله الناشري .	الخزرجي : العقود اللؤلؤية ، ج٢ ، ص ١٩٩
٢٣.	عبدالله بن محمد بن عبدالله بن عمر الناشري (ت٨١٤هـ)	الاشرف الرسولي : فاكهة الزمن ، ج٢، ص٧٨٠ ، السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص٥٤
٢٤.	إسماعيل بن عبدالله بن محمد الريمي (ت٨٣٩هـ)	بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٥٨
٢٥.	عبدالرحمن بن محمد العرشاني (٨٣٩هـ)	مجهول : تاريخ الدولة الرسولية ، ص٢٧٠ ، ٢٧١ ؛ الاهدل : تحفة الزمن ، ج٢ ، ص٥٣٥ ؛ السخاوي : الضوء اللامع ، ج٣، ص١٢١ ؛ ابن الد يبع : بغية المستفيد ، ص١٠٨ ؛ بامخرمة : قلادة النحر ، ج٣ ، ص٣٥٥٩
٢٦.	أبو بكر بن محمد بن احمد العرشاني (ت:٨٣٩هـ)	السخاوي : الضوء اللامع ، ج٣، ص١٢١
٢٧.	عبدالولي بن محمد الوحظي	السخاوي : الضوء اللامع ، ج٣، ص١٢١
٢٨.	محمد بن داود بن محمد الوحظي	السخاوي : الضوء اللامع ، ج٣، ص١٢١

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا : المصادر المخطوطة

* الخزرجي ، علي بن الحسن (ت ٨١٢هـ / ١٤٠٩م) :

١. – **العسجد المسبوك فيمن ولي اليمن من الملوك** ، نسخة مصورة عن المخطوط ، نشر وزارة الإعلام والثقافة ، صنعاء ، ط٢ ، ١٤٠١هـ/١٩٨١م

٢. –**الكفاية والأعلام فيمن ولي اليمن وسكنها من ملوك الإسلام** ، نسخة مصورة من مكتبة الأستاذ جميل الأشول ، صنعاء

ثانيا : المصادر المطبوعة

القرآن الكريم

* ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني(ت ٦٣٠هـ/١٣٣٠م):

٣. – **اللباب في تهذيب الأنساب** ، دار صادر ، بيروت ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠ م

* الأشرف الرسولي ، إسماعيل بن العباس (ت٨٠٣هـ/ ١٤٠٠م) :

٤. – **العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك** ، تحقيق شاكر محمود عبدالمنعم ، دار التراث الإسلامي ، بيروت ، ودار البيان ، بغداد ، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م

* الأشرف الرسولي ،عمر بن يوسف(ت٦٩٦هـ/١٢٩٦م) :

٥. – **طرفة الأصحاب في معرفة الأنساب** ، تحقيق ك.و.سترستين ، منشورات المدينة، بيروت ، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م

* الأفضل الرسولي، عباس بن علي(ت ٧٧٨هـ/ ١٣٧٦م) :

٦. – **العطايا السنية والمواهب الهنية في المناقب اليمنية**، تحقيق عبدالواحد الخامري ، وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* الأهدل ، الحسين بن عبدالرحمن(ت٨٥٥هـ/١٤٥١م) :

٧. – **تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن** ، المجمع الثقافي ، أبو ظبي ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م

٨. – **كشف الغطاء** ، تحقيق أحمد بكير محمود ، (د.ن) ، ١٩٦٤م

* بامخرمة ، أبو محمد الطيب بن عبدالله(ت٩٤٧هـ/١٥٤٠م):

٩. – **تاريخ ثغر عدن** ، مطبعة بريل ، ليدن ، ١٩٣٦م

١٠. – **قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر** ، تحقيق محمد يسلم عبدالنور، وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ج٣

١١. –**النسبة إلى المواضع والبلدان** ، مركز الوثائق والبحوث ، أبو ظبي ، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* البريهي ، عبدالوهاب بن عبدالرحمن(ت٩٠٤هـ/١٤٩٩م) :

١٢. – **طبقات صلحاء اليمن المعروف "بتاريخ البريهي"** ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط٢ ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م

* ابن بطوطة ،أبو عبدالله محمد بن إبراهيم اللواتي(ت٧٧٩هـ/١٣٧٧م) :

١٣. **رحلة ابن بطوطة** ، دار صادر ، بيروت ، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م

* البقاعي، برهان الدين(ت٨٨٥هـ/١٤٥١م) :

١٤. **مصرع التصوف أو تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي** ، تحقيق عبدالرحمن الوكيل ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٥هـ

* ابن تيمية ، أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م) :

١٥. – **الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان** ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٤، ١٣٩٧م

١٦. – **مجموع الفتاوى** ، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي وابنه محمد ، طبع بإشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين، (د.ت)

* الجرجاني ، علي بن محمد الشريف(ت٨١٦هـ/١٤١٣م) :

١٧. **كتاب التعريفات** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ،١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م

* الجندي ، محمد بن يعقوب(ت٧٣٢هـ/١٣٣٢م) :

١٨. **السلوك في طبقات العلماء والملوك** ،تحقيق محمد بن علي الأكوع ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط٢ ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م

* ابن الجوزي ، عبدالرحمن بن علي(ت٥٩٧هـ/١٢٠١م) :

١٩. – **تلبيس إبليس** ، عني بالتعليق عليه إدارة الطباعة المنيرية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٦٨هـ

٢٠. – **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم** ، حيدر أباد ، الدكن ، ط١ ، ١٣٥٨هـ ، ج ٧

* ابن حاتم ، بدر الدين محمد(ت٧٠٢هـ/١٣٠٢م) :

٢١. **السمط الغالي الثمن في أخبار الملوك من الغز باليمن** ، تحقيق ركس سميت ، لندن ، ١٩٧٤م

* حاجي خليفة ، مصطفى بن عبدالله(ت١٠٦٧هـ/١٦٥٦م) :

٢٢. **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت)

* الحبيشي ، عبدالرحمن بن محمد(ت٧٨٢هـ/١٣٨٠م):

٢٣. **تاريخ وصاب المسمى الاعتبار في التواريخ والآثار**، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط٢، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م

* ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني(ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م) :

٢٤. – **الإصابة في تمييز الصحابة** ، دار الفكر، بيروت ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م

٢٥. – **إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م

٢٦. – **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، دار المعرفة ، بيروت ، (د. ت)

* الحمزي ، عماد الدين إدريس بن علي(ت٧١٤هـ/١٣١٤م) :

٢٧. **كتر الأخيار في معرفة السير والأخبار(القسم الخاص بتاريخ اليمن)** ، تحقيق عبدالمحسن المدعج ، مؤسسة الشراع العربي ، الكويت ، ١٩٩٢م

* الخزرجي، علي بن الحسن (ت:٨١٢هـ/١٤٠٩م):

٢٨. – **العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر أهل اليمن** ، تحقيق عبدالله قايد العبادي وآخرون ، الجيل الجديد ، صنعاء ،ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

٢٩. – **العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية**، عني بتصحيحه محمد بسيوني عسل، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء ودار الأدب ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م ، ج١ ، وتحقيق محمد بن علي الأكوع ، ج٢

* الخشني ، محمد بن حارث(ت٣٦١هـ/٩٧١م) :

٣٠. **قضاة قرطبة** ، تحقيق إبراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ودار الكتاب اللبناني، بيروت ، ط٢ ، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩م

* ابن خلدون ، عبدالرحمن بن محمد (ت٨٠٨هـ/١٤٠٥م):

٣١. – **تاريخ ابن خلدون ، المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م

٣٢. – **المقدمة** ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ت)

* ابن الديبع ، عبدالرحمن بن علي الشيباني(ت٩٤٤هـ/١٥٣٧م) :

٣٣. – **بغية المستفيد في تاريخ مدينة زبيد** ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ،ط٢، ١٤٢٧ / ٢٠٠٦م

٣٤. – **الفضل المزيد على بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد** ، تحقيق يوسف شلحد، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء ، ١٩٨٣م

٣٥. – **قرة العيون بأخبار اليمن الميمون** ،تحقيق محمد علي الأكوع، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م

* الذهبي ، محمد بن أحمد(ت٧٤٨هـ/١٣٤٧م) :

٣٦. – **سير أعلام النبلاء** ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م

– ط٢ ، تحقيق محمد نعيم العرسوقي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م

٣٧. – **العبر في خبر من غبر** ، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت)

* السخاوي ، محمد بن عبدالرحمن(ت٩٠٢هـ/١٤٩٧م):

٣٨. **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** ، دار الجيل ، بيروت ، ط١، ١٤١٢هـ /١٩٩٢م ، وطبعة دار مكتبة الحياة ، بيروت، (د.ت)

* ابن سمرة ، عمر بن علي الجعدي(ت٥٨٦هـ/١١٩٠م) :

٣٩. **طبقات فقهاء اليمن** ، تحقيق فؤاد سيد ، دار القلم ، بيروت ،(د.ت)

* السيوطي ، الحافظ جلال الدين بن عبدالرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ/١٥٠٥م):

٤٠. – **تاريخ الخلفاء** ، دار الفكر ، بيروت ، (د . ت)

٤١. – **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة** ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكُتُب العربية، القاهرة ،ط١ ،١٣٨٧هـ/ ١٩٦٨م

* الشرجي ، أحمد بن أحمد بن عبداللطيف(ت٨٩٣هـ/١٤٨٨م) :

٤٢. **طبقات الخواص أهل الصدق والإخلاص** ، الدار اليمنية للنشر ، صنعاء ، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦ م

* الشوكاني ، محمد بن علي(ت١٢٥٠هـ/١٨٣٤م) :

٤٣. **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،ط٢، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م

* شنبل ، أحمد بن عبدالله(ت٩٢٠هـ/١٥١٣م) :

٤٤. **تاريخ حضرموت المعروف بتاريخ شنبل** ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي ، مكتبة صنعاء الأثرية ، صنعاء ، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م

* طاش كبري زاده ،أحمد بن مصطفى(ت٩٦٨هـ/١٥٦٠م) :

٤٥. **مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

* الطرابلسي ، إبراهيم بن موسى (ت٩٢٢هـ) :

٤٦. **الإسعاف في أحكام الأوقاف** ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م

* العامري ، يحيى بن أبي بكر بن محمد(ت٨٩٣هـ/١٤٨٨م) :

٤٧. **غربال الزمان في وفيات الأعيان**، صححه وعلق عليه محمد ناجي ، وأشرف عليه القاضي عبدالرحمن بن يحيى الأرياني ، مطبعة زيد بن ثابت ، دمشق ، ط١ ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م

* ابن عبدالمجيد ، تاج الدين عبدالباقي(ت٧٤٣هـ/١٣٤٣م) :

٤٨. – **تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن في تاريخ اليمن** ، تحقيق مصطفى حجازي، دار العودة ، بيروت ،١٩٨٥م ، وتحقيق عبدالله محمد الحبشي ، محمد أحمد السنباني ، دار الحكمة اليمانية ، صنعاء ، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م

* العلوي ، علي بن محمد بن عبيدالله (ت: نحو ٣١٠هـ) :

٤٩. **سيرة الهادي إلى الحق** ، تحقيق سهيل زكار ، دار الفكر، بيروت ، ط٢، ١٤٠١هـ/١٩٨١م

* ابن العماد ، أبو الفلاح عبدالحي بن أحمد الحنبلي(ت١٠٨٩هـ/١٦٧٨م) :

٥٠. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م

* عماره ، نجم الدين عماره بن علي(ت٥٦٩هـ/١١٧٣م) :

٥١. **تاريخ اليمن ،المسمى المفيد في أخبار صنعاء وزبيد** ، تحقيق محمد علي الأكوع ،المكتبة اليمنية ، صنعاء ، ط٣، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥م

* الغزالي ، أبي حامد محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ) :

٥٢. **إحياء علوم الدين** ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م

* الفاسي ، تقي الدين محمد بن أحمد(ت٨٣٢هـ/١٤٢٩م):

٥٣. **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين** ، تحقيق فؤاد سيد ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م

* ابن فضل الله العمري ، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يحيى(ت٧٤٩هـ/١٣٤٨م) :

٥٤. **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار** ، تحقيق محمد عبدالقادر خريسات وآخرون ، مركز زايد للتراث والتاريخ ، الإمارات ، ٢٠٠١م

* ابن فهد ، النجم عمر بن محمد (ت٨٨٥هـ/١٩١٦م):

٥٥. **إتحاف الورى بأخبار أم القرى** ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، مطابع جامعة أم القرى(د.ت)

* الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي(ت٨١٧هـ/١٤١٤م) :

٥٦. **القاموس المحيط** ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦ م

* ابن القاص ، أبي العباس أحمد بن أحمد(ت٣٥٣هـ /٩٤٦م) :

٥٧. **أدب القاضي** ، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٨عـ/٢٠٠٧م

* ابن قتيبة ، عبدالله بن مسلم (ت٢٧٦هـ/٨٨٩م) :

٥٨. **الإمامة والسياسة** (المنسوب إليه)، القاهرة ، ١٩٦٣ م

* القفطي ، علي بن يوسف(ت٦٢٤هـ/١٢٢٦م) :

٥٩. **انباه الرواة على أنباه النحاه** ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م

* القلقشندي ، أحمد بن علي(ت٨٢١هـ/١٤١٨م) :

٦٠. **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء** ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي،المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة، القاهرة ،(د . ت

* ابن القيم الجوزية ، أبي عبدالله محمد بن أبي بكر(ت٧٥١هـ/١٣٥٠م) :

٦١. **مدارج السالكين** ، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٤، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م

* ابن كثير، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر(ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م) :

٦٢. **البداية والنهاية** ، دار الفكر العربي ، ط١، ١٣٥١هـ/ ١٩٣٣م

* الكندي ، أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب(ت٣٥٠هـ/٩٦١م) :

٦٣. **الولاة والقضاة** ، تحقيق محمد حسن محمد ، وأحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م

* مؤلف مجهول :

٦٤. **ارتفاع الدولة المؤيدية** ، تحقيق محمد عبدالرحيم جازم ، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية ، والمعهد الألماني للآثار ، صنعاء ، ط١ ، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

* مؤلف مجهول(ت:بعد ٨٤٠هـ/١٤٣٦م) :

٦٥. **تاريخ الدولة الرسولية في اليمن** ، تحقيق محمد عبدالله الحبشي ، مكتبة الجيل ، صنعاء ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م

* مؤلف مجهول :

٦٦. **نور المعارف في نظم وقوانين وأعراف اليمن في العهد المظفري الوارف** ، تحقيق محمد عبدالرحيم جازم ، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية ، الآفاق للطباعة ، صنعاء ،٢٠٠٣م

* الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب(ت٤٥٠هـ/١٠٥٨م) :

٦٧. **الأحكام السلطانية والولايات الدينية** ، علق عليه خالد عبداللطيف العليمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ م ، وطبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت)

* ابن المجاور ، جمال الدين أبو الفتح يوسف بن يعقوب(ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م) :

٦٨. **صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماة (تاريخ المستبصر)** ، راجعه ممدوح حسن محمد ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، (د.ت)

* المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين(ت٣٤٦هـ/٩٥٧م) :

٦٩. **التنبيه والإشراف** ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، ١٩٨١م

* ابن المقرئ ، شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر(ت٨٣٧هـ/١٤٣٣م) :

٧٠. **عنوان الشرف الوافي** ، تحقيق عبدالله إبراهيم الأنصاري ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* المقريزي ، تقي الدين أحمد بن علي(ت٨٤٥هـ/١٤٤١م) :

٧١. **الذهب المسبوك في ذكر من حج من الخلفاء والملوك** ، تحقيق جمال الدين الشيال ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م

* ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم(ت٧١١هـ/١٣١١م) :

٧٢. **لسان العرب** ، دار الفكر، بيروت ، (د: ت)

* الهمداني ، الحسن بن أحمد(ت٣٣٤هـ/٩٤٥م):

٧٣. **صفة جزيرة العرب** ، تحقيق محمد بن علي الأكوع ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م

* وكيع ، محمد بن خلف بن حيان(ت٣٠٦هـ/٩١٨م) :

٧٤. **أخبار القضاة** ، مراجعة محمد اللحام ، عالم الكتب ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٢هـ /٢٠٠١م

* ياقوت الحموي ، أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله (ت٦٢٧هـ/١٢٢٩م) :

٧٥. **معجم البلدان** ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م

* يحيى بن الحسين بن القاسم (ت١١٠٠هـ/١٦٨٩م):

٧٦. **غاية الأماني في أخبار القطر اليماني** ، تحقيق سعيد عبدالفتاح عاشور ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م

ثالثا : المراجع

* إسماعيل باشا بن محمد أمين :

٧٧. **كتاب إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت)

* الأصبحي ، آلاء أحمد محمد :

٧٨. **المدرسة الأشرفية بتعز زمن الدولة الرسولية في اليمن** ، وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* الأغا ، مسعود يحيى :

٧٩. **الإقطاع الإسلامي في العصر النبوي دراسة مقارنة مع كل من الاقطاعين الجاهلي والأوربي في العصور والوسطى** ، إصدارات الجمعية التاريخية السعودية ، الرياض ، الإصدار الثاني ، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م

* الأكوع ، إسماعيل بن علي :

٨٠. – **أعراف وتقاليد حكام اليمن في العصر الإسلامي** ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط١، ١٩٩٤م

٨١. – **البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي**، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ،ط٣، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

٨٢. – **الدولة الرسولية في اليمن**، إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

٨٣. – **الزيدية نشأتها –معتقداتها** ، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ، ط٣، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م

٨٤. – **المدارس الإسلامية في اليمن**، منشورات جامعة صنعاء ، صنعاء ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م

٨٥. – **هجر العلم ومعاقله في اليمن** ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ودار الفكر ، دمشق ، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

* الأنباري ، عبدالرزاق علي :

٨٦. **منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية منذ نشأته حتى نهاية العصر السلجوقي** ، الدار العربية للموسوعات ، ١٩٨٧م

* الباشا ، حسن :

٨٧. **الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،(د. ت)

* الثور، عبدالله أحمد :

٨٨. **مختصر من تاريخ اليمن** ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م

* الجرافي ، عبدالله عبدالكريم :

٨٩. **المقتطف من تاريخ اليمن**، مؤسسة دار الكتاب الحديث ، بيروت ، ط٢، ١٩٤٨م

* الحبشي ، عبدالله بن محمد :

٩٠. – **حياة الأدب اليمني في عصر بني رسول** ، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، صنعاء ، (د.ت)

٩١. – **الصوفية والفقهاء في اليمن** ، مكتبة الجيل الجديد ، صنعاء ،١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م

٩٢. – **مصادر الفكر الإسلامي في اليمن** ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م

* الحجري ، محمد بن أحمد(ت١٣٩٧هـ/١٩٧٧م):

٩٣. **مجموع بلدان اليمن وقبائلها** ، تحقيق إسماعيل بن علي الأكوع ، مكتبة الإرشاد ، صنعاء ،ط٣ ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* الحداد ، عبدالله بن عبدالسلام :

٩٤. **مدينة حيس اليمنية تاريخها وآثارها الدينية** ، دار الآفاق العربية ، القاهرة ، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م

* الحداد ، محمد بن يحيى :

٩٥. **التاريخ العام لليمن** ، منشورات المدينة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م

* حسين ، جميل حرب محمود:

٩٦. **الحجاز واليمن في العصر الأيوبي** ، مكتبة تهامة ، جدة ، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

* حسين ، طه حيسن عبدالعال :

٩٧. **القضاء في بغداد إبان العصر البويهي** ، شركة نوابغ الفكر ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م

* الحضرمي ،عبدالرحمن بن عبدالله :

٩٨. - **تهامة في التاريخ**، المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية ، صنعاء ، والمعهد الفرنسي للشرق الأدنى ، دمشق، ط١ ، ٢٠٠٥م

٩٩. - **زبيد مساجدها ومدارسها العلمية في التاريخ** ، المركز الفرنسي للدراسات اليمنية ، صنعاء ، والمعهد الفرنسي للدراسات العربية ، دمشق، ٢٠٠م

* حلمي ، مصطفى :

١٠٠. **الزهاد الأوائل دراسة في الحياة الروحية الخاصة في القرون الأولى** ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ط١ ، ١٤٠٠هـ/١٩٧٩م

* حماد ، أسامه أحمد:

١٠١. **مظاهر الحضارة في اليمن في العصر الإسلامي "عصر دولتي بني أيوب وبني رسول"** ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الإسكندرية ، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* الحميضي، عبدالرحيم بن إبراهيم :

١٠٢. **القضاء ونظامه في الكتاب والسنة** ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م

* الخضري ، محمد :

١٠٣. **تاريخ الأمم الإسلامية (الدولة العباسية)** ، تقديم ومراجعة أحمد حطيط ، دار الفكر اللبناني ، بيروت ، ط١، ١٩٩٤م

* دهمان ، محمد بن أحمد :

١٠٤. **معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي** ، دار الفكر المعاصر ، لبنان ، دار الفكر ، دمشق ، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م

* الزركلي ، خير الدين بن محمود (ت١٣٩٦هـ/١٩٧٦م) :

١٠٥. **الأعلام** ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٥ ، ١٩٨٠م

* الزيلعي ، أحمد بن عمر :

١٠٦. **الأوضاع السياسية والعلاقات الخارجية لمنطقة جازان في العصور الإسلامية الوسيطة** ، مطابع الفـــرزدق ، الرياض ، ط١، ١٤١٣هــ/ ١٩٩٢م

* السروري ، محمد عبده محمد:

١٠٧. – **تاريخ اليمن الإسلامي** ، مكتبة خالد بن الوليد ودار الكتب اليمنية ، صنعاء ، ط١، ١٤٢٩هــ/٢٠٠٨م

١٠٨. – **الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن في عهد الدويلات المستقلة من سنة (٤٢٩هــــ/ ١٠٣٧م) إلى(٦٢٦هــ ١٢٢٨م)**،وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، ١٣٢٥هــ/٢٠٠٤م

* السنيدي ، عبدالعزيز بن راشد :

١٠٩. **المدارس اليمنية في عهد الدولة الرسولية(٦٢٦-٨٥٨هــ/ ١٢٢٩-١٤٥٤م** ، الرياض ، مطبعة سفير ، ط١ ، ١٤٢٤هــ/ ٢٠٠٣م

* سيد ، أيمن فؤاد :

١١٠. – **تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن حتى نهاية القرن السادس الهجري** ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١، ١٤٠٨هــ/ ١٩٨٨م

١١١. – **مصادر تاريخ اليمن في العصر الإسلامي** ، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٧٤م

* الشامي ، أحمد بن محمد :

١١٢. **تاريخ اليمن الفكري في العصر العباسي** ، دار النفائس ، بيروت ، ط١، ١٤٠٧هــ /١٩٨٧م

* الشجاع : عبدالرحمن بن عبدالواحد :

١١٣. **اليمن في عيون الرحالة** ، دار الفكر المعاصر، بيروت ، ودار الفكر ، بدمشق ط١، ١٤١٣هــ/١٩٩٣م

* شهاب ، حسن صالح :

١١٤. **عدن فرضة اليمن** ، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء ، ١٩٩٠م

* الشويعر ، محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن :

١١٥. **الصراع السياسي والفكري في اليمن خلال العصر الأيوبي** ، (د.ن) ، ١٤٢٨هــ/٢٠٠٧م

* الضحيان ، عبدالرحمن بن إبراهيم:

١١٦. **الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق** ، (د.ن)، ط٣، ١٤١١هــ/١٩٩١م

* طعيمه ، صابر :

١١٧. **الصوفية معتقدا ومسلكا**، دار عالم الكتب ، الرياض ، ط٢، ١٤٠٦هــ/١٩٨٥م

* عاشور ، سعيد عبدالفتاح :

١١٨. **مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك** ، دار النهضة العربية ، بيروت ، (د.ت)

* عبدالعال ، محمد أحمد (ت١٤١٤هـ/١٩٩٣م) :

١١٩. – **الأيوبيون في اليمن مع مدخل في تاريخ اليمن الإسلامي إلى عصرهم** ، الهيئة المصرية العامة للكتـــاب ، الإسكندرية ، ١٩٨٠م

١٢٠. – **بنو رسول وبنو طاهر وعلاقات اليمن الخارجية في عهدهما**، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الإسكندرية ، ١٩٨٠م

* عبدالمنعم ، شاكر محمود:

١٢١. **الملك الأشرف الغساني وكتابه العسجد المسبوك** ، دار البيان ، بغداد ، ١٣٩٥هـ

* عرنوس ، محمود بن محمد :

١٢٢. **تاريخ القضاء في الإسلام** ، المطبعة المصرية الأهلية الحديثة ،القاهرة ، ط١، ١٣٥٢هـ / ١٩٣٤ م

* عسيري ، محمد علي مسفر :

١٢٣. – **أبو الحسن الخزرجي وآثاره التاريخية (دراسة تحليلية)** ، الجمعية التاريخية السعودية ، الرياض ، الإصـــدار السابع ، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م

١٢٤. – **الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن في العصر الأيـــوبي** ، دار المـــدني للنـــشر ، جـــده ، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م

* ابن عقيل الظاهري ، محمد بن عمر بن عبدالله :

١٢٥. **شيء من العبث الصوفي** ، مكتبة ابن حزم ، الرياض ، ط١، ١٤١٦هـ

* العقيلي ، محمد بن أحمد:

١٢٦. – **تاريخ المخلاف السليماني** ، دار اليمامة ، الرياض ، ط٢، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م

١٢٧. –**المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية مقاطعة جازان** ، منـــشورات دار اليمامـــة ، الريـــاض، ط٢، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م

* عيسى ، كمال محمد :

١٢٨. **أقضية وقضاة في رحاب الإسلام** ، مطابع دار البلاد ، جده ، ط١ ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م

* أبو فارس ، محمد عبدالقادر:

١٢٩. **القضاء في الإسلام** ، مكتبة الأقصى ، الأردن ، ط١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م

* الفقي ، عصام الدين عبدالرؤف :

١٣٠. **اليمن في ظل الإسلام من فجره حتى قيام دولة بني رسول** ، دار الفكر العربي ، القاهرة، ط١ ،١٩٨٢ م

* الفيفي، محمد بن يحيى:

١٣١. **الدولة الرسولية في اليمن دراسة في أوضاعها السياسية والحضارية** ، الدارالعربية للموسوعات ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م

* القاسم ، محمد عبدالرؤوف :

١٣٢. **الكشف عن حقيقة الصوفية** ، دار الصحابة للطباعة ، بيروت ، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م

* القحطاني ، سعيد بن مسفر :

١٣٣. **الشيخ عبدالقادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية والصوفية** ، (د.ط) ، ط١ ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م

* الكبسي ، محمد بن إسماعيل(ت١٣٠٨هـ/١٨٩٠م) :

١٣٤. **اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية** ، تحقيق خالد أبا زيد الأذرعي ، مكتبة الجيل ، صنعاء ، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م

* كحالة ، عمر رضا :

١٣٥. **معجم المؤلفين** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت)

* كيال ، محمد عبده :

١٣٦. **الفقيه الذي لم ينصفه التاريخ** ،إصدارات وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م

* مؤنس ، حسين :

١٣٧. **فجر الأندلس** ، الدار السعودية للنشر ، جدة ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

* مجاهد ، فاروق أحمد حيدر :

١٣٨. **التعليم في اليمن في عهد دولة بني رسول خلال القرنين السابع والثامن الهجريين** ، إصدارات جامعة صنعاء ، صنعاء ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م

* محمود ، عبدالحليم :

١٣٩. **المنقذ من الضلال لحجة الإسلام الغزالي (قضية التصوف)** ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، (د.ت)

* مدكور، محمد سلام :

١٤٠. **القضاء في الإسلام** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م

* مرعشلي ، نديم وأسامة :

١٤١. **الصحاح في اللغة والعلوم** ، تجديد صحاح العلامة الجوهري ، دار الحضارة العربية ، بيروت ، ط١، ١٩٧٥م

* معروف ، ناجي :

١٤٢. **تاريخ علماء المستنصرية** ، بغداد ،ج١ ، ١٩٥٩ م

* المقحفي: إبراهيم بن أحمد:

١٤٣. **معجم البلدان والقبائل اليمنية** ، دار الكلمة للنشر ، صنعاء ، والمؤسسة الجامعية للدراسات بيروت ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م

* مهران ، محمد بيومي :

١٤٤. **دراسات في تاريخ العرب القديم** ، جامعة الإمام محمد ابن سعود ، الرياض ، ط٣، ١٤٠٣هـ

* ناجم ، محمد الأمين بن محمد محمود أحمد:

١٤٥. **القضاء وشروط القاضي في الشريعة الإسلامية وأثر تطبيقه في المملكة العربية السعودية** ، مكتبة العلوم والحِكَم ، المدينة المنورة ، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م

* نصار ، حسين:

١٤٦. **صفحات من القضاء الإسلامي** ، مطابع المنار العربي، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م

* هاشم ، محمود محمد هاشم :

١٤٧. **القضاء ونظام الإثبات في الفقه الإسلامي والأنظمة الوضعية** ، النشر العلمي والمطابع ، جامعة الملك سعود

* الهرفي ، سلامه محمد:

١٤٨. **القضاء في الدولة الإسلامية تاريخه ونظمه** ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

* واصل ، نصر فريد محمد :

١٤٩. **السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام** ، مطبعة الأمانة ، مصر ، ط١، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م

رابعا : الرسائل العلمية

* الأشول ، جميل أحمد سعد:

١٥٠. تحقيق كتاب **العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر اليمن** للخزرجي(من باب الغين إلى باب الياء) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة صنعاء ، اليمن ، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م

* جلال ، آمنة حسين :

١٥١. **علاقة سلاطين بني رسول بالحجاز** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م

* خليل ، الحسن محمد ربيع :

١٥٢. **بلاد اليمن في عهد الملك الأشرف الثاني إسماعيل بن العباس الرسولي** ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة المنيا ، مصر ، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م

* الدوسري ، مبارك بن محمد :

١٥٣. تحقيق كتاب **طراز أعلام الزمن في طبقات أعيان اليمن** للخزرجي (من باب الخاء إلى باب الظاء) ، رسالة

ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الملك خالد ، أبها ، ١٤٢٧هـ/١٤٢٨هـ

* السبيعي ، فرج محمد عبدالله :

١٥٤. **الدولة الرسولية في اليمن في عصر السلطان المجاهد الرسولي دراسة تاريخية حضارية** ، رسالة ماجستير ،غير منشورة ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م

* سعيد ، محمد :

١٥٥. **الحياة الاقتصادية في اليمن في عهد بني رسول** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة تونس ، تونس ، ١٩٩٧م/ ١٩٩٨ م

* الشرفي ، علي بن علي بن حسين:

١٥٦. **الحياة العلمية في مدينة تعز وأعمالها في عصر بني رسول** ، رسالة ماجستير ، غير منشوره ، جامعة أم القرى ،مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م

* صالح ، علي عبدالله :

١٥٧. تحقيق كتاب **العقد الفاخر الحسن في طبقات أعيان اليمن** للخزرجي(باب العين) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة صنعاء ،اليمن ، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م

* شماع ، محمد بن عمر :

١٥٨. **القضاء والقضاة في الحجاز في العصر المملوكي (٦٦٧هـ-٩٢٣هـ)** ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ، جده ، ١٤٢٧هـ/ ١٤٢٨هـ

* الطميحي ، فيصل علي :

١٥٩. **مسكوكات بني رسول الفضية المحفوظة في مؤسسة النقد العربي السعودي** ، رسالة ماجستير، غير منشورة ، جامعة الملك سعود ،الرياض، ١٤١٨هـ/ ١٤١٩هـ

* العبادي ، عبدالله بن قايد حسن:

١٦٠. - **الحياة العلمية في مدينة زبيد في عهد الدولة الرسولية** ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

١٦١. - تحقيق كتاب **طراز أعلام الزمن في طبقات أعيان اليمن** للخزرجي (من باب الهمزة إلى نهاية باب الحاء) ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ،جده ، ١٤٢٥هـ/١٤٢٦هـ

* العراشي ، عبدالحكيم محمد :

١٦٢. **الدولة الرسولية في عهد السلطان المظفر الأول يوسف بن عمر**، رسالة ماجستير ، غير منشورة، جامعة عدن ، اليمن ، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م

* عليان، محمد عبدالفتاح :

١٦٣. **الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في عهد بني رسول باليمن** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة

القاهرة، مصر ، ١٩٧٣م

* العيسى ، خالد بن عبدالله :

١٦٤. **علاقة سلاطين بني رسول بمصر** ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م

* غالب ، قايد حميد :

١٦٥. **أحوال اليمن السياسية والاجتماعية والاقتصادية في ظل دولة بني رسول** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة البصرة ، العراق ، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م

* المبارك ، حصة ناصر :

١٦٦. **الحياة الاقتصادية في اليمن في عهد الدولة الرسولية** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م

* معيلي ، علي حسن علي :

١٦٧. تحقيق كتاب **فاكهة الزمن ومفاكهة الآداب والفنن في أخبار من ملك اليمن على أثر التتابعة ملوك العصر والزمن** ، للملك الأشرف الرسولي ، إسماعيل بن العباس ، الباب الخامس ، رسالة دكتوراه غير منشوره ، جامعة تونس ، ٢٠٠٤م/ ٢٠٠٥م

* المندعي، داود بن داود عبدالهادي :

١٦٨. - **تاريخ اليمن الاقتصادي من القرن الرابع إلى القرن السادس للهجرة** ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، الأردن ، ١٩٩٧م

١٦٩. - **الزراعة في اليمن في عصر الدولة الرسولية ٦٢٦هـ- ٨٥٨هـ** ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة اليرموك ، الأردن ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م

* هديل ، طه حسين:

١٧٠. - **التمردات القبلية في عصر الدولة الرسولية وأثرها على الحياة العامة في اليمن** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عدن ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م

١٧١. - **الحياة الاجتماعية في اليمن في عصر الدولة الرسولية** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة صنعاء ، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م

خامسا : المقالات

* الأكوع ، إسماعيل بن علي :

١٧٢. (دور المدارس الإسلامية في نشر التعلم) ، في كتاب: **المدرسة الياقوتية في عدن ودور المدارس الإسلامية في اليمن في نشر التعليم** ، (وثائق ندوة الحياة العلمية والفكرية في عصر الدولة الرسولية)، اليمن ، ١٥-١٦ أكتوبر ٢٠٠١م/ ٢٨-٢٩ رجب ١٤٢٢هـ ، دار جامعة عدن

فهرس المحتويات